الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة محمد البشير الإبراهيمي- برج بوعريريج-
كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير
قسم العلوم الاقتصادية

مذكرة مقدمة لاستكمال متطلبات شهادة الماستر، الطور الثاني
ميدان: علوم اقتصادية، والتسيير وعلوم تجارية
شعبة: علوم اقتصادية
تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي

الموضوع:

نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية كمدخل لتطوير الصيرفة الإسلامية بالجزائر

إعداد الطلبة:
- لونيس ناجية
- لونيس عائشة

إشراف أ. الدكتور
- عبادي محد

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
سعيداني سميرة	محمد البشير الابراهيمي	رئيسا
أ.د محمد لعبادي	محمد البشير الابراهيمي	مشرفا ومقررا
زبيري نورة	محمد البشير الابراهيمي	ممتحنا

السنة الجامعية: 2021-2022

بسم الله الرحمن الرحيم
MRTsoft

شكر وعرفان

نتقدم بعظيم الشكر والتقدير للأستاذ الدكتور محمد عبادي على اشرافه وحسن تعاونه، إذ كان له أكبر الأثر في إنجاز هذه الدراسة.

ثم نزجي الشكر فائقه، والثناء أجلّه إلى أعضاء لجنة المناقشة كلٌّ باسمه على تفضلهما بمناقشة هذه الدراسة.

ونشكر شكرا غير مقطوع لكل من ساعدنا في إنجاز هذا العمل.

إهداء

نهدي ثمرة مجهودنا إلـى

روح الوالد رحمه الله

الأم الغالية أمدّ الله في عمرها

قرّة العين أختنا الصغيرة الزهرة

إلى كل الإخوة والأخوات والأحباء ونخص بالذكر حسيبة، والأقارب والأصدقاء

ملخص:

هدفت هذه الدراسة إلى تبيّان الأهمية الاقتصادية، التي سيحققها الالتزام والاستمرار في فتح نوافذ التمويل الإسلامي بالجزائر في كافة البنوك العمومية التجارية التي تغطي كامل التراب الوطني، والتي تتمتع بقدرات ائتمانية كبيرة، وذلك بهدف تنويع واستقطاب تشكيلة جديدة من المنتجات غير التقليدية.

بناء على التجارب الدولية الرائدة في هذا المجال عبر العالم، واعتمادا على الجداول والإحصائيات التي تم جمعها، تحليلها ومقارنتها بنتائج التمويل التقليدي للمصارف محل الدراسة، اتضح أن الشروع في التمويل الإسلامي ابتداء من 2008 في بعض البنوك الأجنبية الخاصة عرف نموا وإقبالا من طرف العملاء الذين يرفضون التعامل بالربا، وأن فتح نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك العمومية تحت نظام البنك المركزي 20-02، عرف إقبالا للعملاء وإيداعات مالية مهمة بدءا من 2020 إلى غاية نهاية الثلاثي الأول من 2022.

ومما يبرر حشد المدخرات المتواجدة خارج النظام المصرفي والمالي، وإعادة صبها فيه بما يخدم التنمية الوطنية ويلبي متطلبات العملاء من مختلف الفئات عن طريق الانتشار الواسع للوكالات محل الدراسة.

الكلمات المفتاحية: النوافذ الإسلامية، البنوك التقليدية، الربا، المنتجات الإسلامية، نظام بنك الجزائر 20-02، تجارب دولية.

Abstract:

This study aimed to show the economic importance that commitment and continuity will achieve in opening the windows of Islamic finance in Algeria in all public commercial banks that cover the entire national territory, and that have great credit capabilities, with the aim of diversifying and attracting a new variety of non-traditional products.

Based on the leading international experiences in this field across the world, and based on the tables and statistics collected, analyzed and compared with the results of the traditional financing of the banks under study, it became clear that the initiation of Islamic financing starting in 2008 in some private foreign banks has known growth and demand on the part of clients who refuse Dealing with usury, and that the opening of Islamic finance windows in public banks under the Central Bank 20-02 system has known a high turnout of clients and important financial deposits starting from 2020 until the end of the first trimester of 2022.

It is justified to mobilize the savings outside the banking and financial system, and to re-pump them in it in order to serve national development and meet the requirements of clients of different categories through the wide spread of the agencies under study.

key words:

Islamic windows, conventional banks, usury, Islamic products, the Bank of Algeria system 02-20, international experiences.

فهرس المحتويات

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
البسملة	
الإهداء	
الشكر والتقدير	
فهرس المحتويات	I
فهرس الجداول	III
فهرس الأشكال	IV
مقدمة	أ–و
الفصل الأول: **تطور المصرفية الإسلامية من خلال نوافذ التمويل الإسلامي**	
تمهيد الفصل:	08
المبحث الأول: نبذة عن الفكر المصرفي الإسلامي وبروز نوافذ التمويل الإسلامي	09
المطلب الأول: نبذة عن الفكر المصرفي الإسلامي	13
المطلب الثاني: نوافذ التمويل الإسلامي (المفهوم، النشأة والدوافع)	13
المطلب الثالث: طبيعة أنشطة نوافذ التمويل الإسلامي	19
المطلب الرابع: التعامل مع نوافذ الإسلامي في ضوء الاقتصاد الإسلامي	21
المبحث الثاني: عرض تجارب نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية عبر العالم	30
المطلب الأول: نوافذ التمويل الإسلامي في دول غير إسلامية	30
المطلب الثاني: نوافذ التمويل الإسلامي في دول إسلامية	39
المطلب الثالث: متطلبات نجاح نوافذ التمويل الإسلامي	44
خلاصة الفصل الأول	55

الفصل الثاني:

نوافذ التمويل الإسلامي في الجزائر واقع-تحديات-آفاق

تمهيد الفصل:	57
المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر	58
المطلب الأول: الإطار القانوني المنشئ للصيرفة الإسلامية في الجزائر	58
المطلب الثاني: منتجات التمويل الإسلامي حسب النظام 20-02	68
المطلب الثالث: قراءة في الأطر المنظمة لعمل النوافذ الإسلامية في الجزائر	74
المبحث الثاني: انفتاح الجهاز المصرفي الجزائري على الصيرفة الإسلامية من خلال نوافذ التمويل الإسلامي	78
المطلب الأول: بنية القطاع المصرفي في الجزائر	78
المطلب الثاني: الشبابيك الإسلامية في البنوك الخاصة	85
المطلب الثالث: الشبابيك الإسلامية في البنوك العمومية	95
خلاصة الفصل الثاني	108
خاتمة	116
قائمة المراجع	119

فهرس الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
01	لائحة البنوك الإسلامية التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية ببريطانيا	31
02	لائحة البنوك الإسلامية التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية بفرنسا	33
03	تطور مسار الصيرفة الإسلامية بالجزائر	59
04	تطور القطاع المصرفي الجزائري (عدد الوكالات)	78
05	قائمة البنوك المعتمدة في الجزائر حتى جانفي 2021 وبعض البيانات المتعلقة بها	83
06	القروض التقليدية والتمويلات الإسلامية لبنك الخليج الجزائر (2008-2016)	86
07	حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي حجم التمويل في بنك الخليج الجزائر(2017-2020)	88
08	حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي التمويل في(TBA) من 2016 إلى 2020	89
09	تطور نسبة التمويل الإسلامي حسب الصيغ المتعامل بها من طرف (TBA) من 2016 إلى 2020	91
10	حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي حجم التمويل في بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر 2016-2020	93

فهرس الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
01	النسب السوقية لصيرفة للبنوك الخاصة الجزائرية (نسبة للقطاع المصرفي الخاص)	81
02	النسب السوقية للبنوك العمومية	82
03	منحى تطور نسبة رصيد التمويلات الإسلامية مقارنة برصيد القروض التقليدية بالنسبة لبنك AGB	87
04	تطور نسبة التمويل الإسلامي حسب الصيغ المتعامل بها من طرف (TBA)	91
05	نسب التمويل حسب الصيغ لسنة 2020 لبنك الإسكان للتجارة والتمويل	94

مقدّمـــة

مقدمة:

تعتبر الصيرفة الإسلامية صناعة حديثة النشأة مقارنة بالصيرفة التقليدية، التي طالما تعرضت لهزات عنيفة وأزمات مالية متكررة، أرجع خبراء الاقتصاد سبب حدوثها للاعتماد على سعر الفائدة.

ولأسباب متعددة تألقت الصيرفة الإسلامية وازداد الاهتمام بها خاصة مع الأزمات المالية التي عصفت بأعرق البنوك التقليدية، وسلمت منها البنوك الإسلامية، فانتشرت خارج بيئتها الإسلامية وبمداخل مختلفة، حيث جاء العمل المصرفي الإسلامي على شكل بنوك إسلامية خالصة أو فروع تابعة أو على شكل نوافذ داخل مصارف، أو بيع منتجات إسلامية إلى جانب المنتجات التقليدية. وقد ساعد نجاح العمل بالنوافذ الإسلامية على انتشارها في أغلب الدول التي تتعامل بالصيرفة الإسلامية.

والجزائر كغيرها من الدول، سمحت بقيام المصارف الإسلامية مع إصلاحات 1990 وذلك باعتماد بنكين إسلاميين إثنين فقط، اللذان يحوزان على 3% من النشاط المصرفي الإجمالي. وتأخرت بإعادة النظر في مجال الصيرفة الإسلامية ما يقارب ثلاثة عقود، وفي سنة 2020 سمحت للبنوك العمومية التقليدية أن تزاول النشاط المصرفي الإسلامي تحت نظام بنك الجزائر 20-02 الذي أجاز فتح نوافذ إسلامية في كل وكالاتها. وهذه البنوك العمومية الستة التي تسيطر على نسبة 87% من النشاط المصرفي الوطني، وعلى أكثر من 1500 وكالة منتشرة عبر التراب الوطني.

ويعتبر العمل وفق شبابيك الصيرفة الإسلامية بالجزائر في حدّ ذاته تحديا كبيرا وإضافة ذات أهمية بالغة إذا كُتب النجاح لهذه التجربة، وإلى ما ستحدثه من تغيير وتنمية للأفراد والاقتصاد الوطني بصفة عامة.

إشكالية البحث:

النظام المصرفي الجزائري تقليدي موروث عن الاستعمار الفرنسي، وإن كان قد عرف عدة إصلاحات، ولكن لم يتحول إلى الصيرفة الإسلامية التي سبقه إليها الكثير من الدول الإسلامية، وتردد في تبنيها، والإشكال الرئيس الذي نحاول مناقشته:

إلى أي مدى التزم النظام المصرفي الجزائري للأخذ بتجربة النوافذ الإسلامية عبر وكالات البنوك العمومية بعد صدور نظام بنك الجزائر20-02؟

وهذا يحيلنا على جملة من التساؤلات:

- ماهي معايير استقلالية النوافذ الإسلامية عن المصرف الأم؟
- من هي الجهات المسؤولة عن مطابقة المنتج الإسلامي للشريعة الإسلامية؟
- ما هي صيغ التمويل والادخار التي نص عليها المشرع الجزائري؟ وهل قام باحترام خصوصية وتميّز نشاط كل منطقة في الجزائر؟

فرضيات الدراسة:

- نجحت النوافذ الإسلامية في سائر البنوك التقليدية في العالم بزيادة قيمة مضافة للعمل المصرفي، وستؤدي حتما إلى إحداث هذا النجاح في النظام المصرفي الجزائري.
- إذا لم يتراجع المشرع الجزائري عن تجربة النوافذ الإسلامية، فسيقوم بتعميمها عبر كل الوكالات وبالتدريج حسب إمكانيات كل بنك.
- ترفض فئة كبيرة من الجزائريين التعامل بالربا أخذا أو إعطاء، وإلغاء التعامل بالربا سيدفعها إلى التعامل مع هذه النوافذ، وبالتالي سيؤدي إلى ادخار الفوائض المالية بدل اكتنازها، أو التعامل بها خارج الإطار المصرفي.
- سيوفر كل بنك صيغ تمويل أو ادخار تناسب النشاط الغالب على البنك، ومنه ستتوفر لكل منطقة جغرافية صيغا تتوافق وطبيعة النشاط السائد فيها.

-

أسباب اختيار الموضوع: نرجع أسباب اختيارنا للموضوع في ما يأتي

- حداثة الموضوع وتحول الدول إلى انتهاج الصيرفة الإسلامية لما حققته من مكاسب.

- محاولة إبراز مكانة ودور النوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية في تعبئة المدخرات وتمويل المشاريع التنموية.

- جدّية الموضوع، حيث أن تبني الصيرفة الإسلامية، من مدخل النوافذ بشكل رسمي، واقع بدأ يتجسد في الجزائر بفتح نوافذ وإنشاء هيئات شرعية لمراقبة مطابقة المنتجات الإسلامية لتعاليم الشريعة الإسلامية في البنوك العمومية ذات الفلسفة الربوية.

أهمية الدراسة:

- كغيره من الدراسات العلمية، سنحاول في هذا البحث إضافة علمية ولو يسيرة بالبحث في موضوع الصيرفة الإسلامية من مدخل نوافذ التمويل الإسلامي.

- التعريف بفائدة فتح شبابيك للصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية الجزائرية كتجربة أثبتت نجاحها في غيرها من الدول الريعية.

أهداف الدراسة:

يهدف هذا البحث إلى:

- تسليط الضوء على أسباب نجاح نوافذ التمويل الإسلامي في دول العالم كنشاط تكمله أنشطة أخرى، فلم يتأت مثل هذا النجاح في ظل سيطرة مطلقة للمصارف العمومية، وفي ظل غياب سوق نشط بين البنوك، وعدم وجود سوق رأس مال متطور.

- أهمية التمويل الإسلامي كنشاط له تقنياته، وليس كميول عاطفي يهز مشاعر المسلمين لأن نجاحه ظهر عند غير المسلمين.

- التأني في تدرج تطبيق وفتح نوافذ الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية خاصة واستمراره وانتظامه، يؤدي إلى حسن استغلاله في توظيف الفوائض المالية.

منهج الدراسة:

مثل هذا البحث، تطلب منا الأخذ بالمنهج الوصفي والتكاملي، في وصف ظاهرة انتشار ونجاح الشبابيك الإسلامية عبر مختلف دول العالم الرائدة في هذا المجال وبداية تطبيقها في الجزائر عبر وكالات البنوك العمومية خاصة، وتحليل نتائج الجداول والأشكال المتحصل عليها وربطها بما هو حاصل من التطورات الواقعة في النظام المصرفي الجزائري.

حدود الدراسة:

شملت من حيث الزمان بداية تقديم المنتجات الإسلامية من طرف البنوك الخاصة مرورا بالتاريخ المفصلي 14 مارس 2020 الذي شهد صدور تعليمة بنك الجزائر 02-2020 وبدء تطبيقها في البنوك العمومية إلى حدود ما استطعنا الحصول عليه من سنة 2022، أي التواريخ اللاحقة لقيام جميع البنوك العمومية بفتح وكالات إسلامية خاصة وشبابيك إسلامية متعددة.

أما من حيث المكان فشمل البحث دراسة البنوك الخاصة (بنك الخليج الجزائر، بنك تراست الجزائر، بنك التعمير والإسكان الجزائر)، إضافة إلى البنوك العمومية الستة.

الدراسات السابقة:

هناك العديد من الدراسات التي تناولت موضوع الصيرفة الإسلامية بشكل عام، وجاء ذكر النوافذ الإسلامية فيها عرضا، خاصة في ظاهرة تحول البنوك التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية، نذكر منها:

دراسة(مريم سعد رستم، 2014)، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، نموذج مقترح للتطبيق على المصارف السورية، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة حلب سوريه: هدفت هذه الدراسة إلى تبيان مفهوم التحول ومداخله ومتطلباته والعقبات التي تواجه تطبيقه، ومقارنة أداء المصارف محل الدراسة قبل وبعد التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي للتعرف على أثر التحول بمختلف مداخله على أداء

المصارف التقليدية، ثم مقارنة أداء المصارف بعد التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي للتوصل إلى المدخل الأمثل للتحول، واقترحت نموذج يلائم طبيعة المصارف التقليدية الخاصة في سوريه وخلصت الباحثة إلى أن مدخل التحول الكلي إلى الصيرفة الإسلامية هو المدخل الأمثل للممارسة الصيرفة الإسلامية.

دراسة (أحمد خلف حسين الدخيل، 2012)، النوافذ الإسلامية في البنوك الحكومية العراقية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية: هدف الباحث في موضوعه إلى مناقشة كيفية التوفيق بين عمل المصارف الحكومية التقليدية والصيرفة الإسلامية في إطار احترام أحكام الشريعة الإسلامية، وقام بمقارنة خصائص كل من المصرف الإسلامي والنوافذ الإسلامية وكذلك خصاص الفروع الإسلامية ومقارنتها بالنوافذ الإسلامية، وخلص إلى أن النافذة تختلف عن كليهما من حيث الهيكل والأهداف، وغيرها من الخصائص.

دراسة (مصطفى إبراهيم محمد مصطفى، 2006)، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية دراسة تطبيقية عن تجربة بعض البنوك السعودية، أطروحة ماجستير، الجامعة الأمريكية، القاهرة: هدفت هذه الدراسة إلى تتبع ظاهرة تحول المصارف التقليدية نحو الصيرفة الإسلامية في السعودية التي خاضت التجربة، مستخدما في ذلك استبيانات ومقابلات مع أصحاب البنوك التي لم يتحصل منها على معلومات مكتبية، وتوصل الباحث إلى عدة نتائج، منها رغبة عملاء المصارف في التحول إلى النظام المصرفي الإسلامي، مما دفع بتجاوب المصارف التقليدية لتغطية هذا الطلب، وأن التحول إلى العمل المصرفي الإسلامي اختلفت دوافعه من مصرف إلى آخر، وأن هذا التحول كان له آثار على مختلف الأطراف في المجال المصرفي.

دراسة (سعيد بن سعد المرطان، 2005)، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، مداخلة مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى: هدفت الدراسة إلى تصنيف المؤسسات المصرفية المطبقة للصيرفة الإسلامية من حيث المدخل المعتمد للصيرفة الإسلامية من بيع منتجات

إسلامية، فتح نوافذ إسلامية، تحويل فروع تقليدية إلى فروع إسلامية، إنشاء فروع إسلامية أو تحول مصرف تقليدي إلى مصرف إسلامي. وقد توصل الباحث إلى أن تجربة النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية تعّد تجربة ناجحة، حيث أثمرت هذه التجربة نتائج إيجابية تمثلت في نمو العمل المصرفي الإسلامي، وتبني العديد من المصارف لهذه التجربة عبر العالم.

خطة الدراسة:

قمنا بتقسيم البحث إلى فصلين:

الفصل الأول النظري الموسوم بـــ تطور المصرفية الإسلامية من خلال نوافذ التمويل الإسلامي، حيث قسم الفصل إلى مبحثين:

المبحث الأول: نبذة عن الفكر المصرفي الإسلامي وبروز نوافذ التمويل الإسلامي

المبحث الثاني: عرض تجارب نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية عبر العالم

الفصل الثاني التطبيقي بعنوان نوافذ التمويل الأساسي في الجزائر–واقع تحديات–آفاق–

كذلك قسم إلى مبحثين:

المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

المبحث الثاني: انفتاح الجهاز المصرفي الجزائري على الصيرفة الإسلامية من خلال نوافذ التمويل الإسلامي

وفي الأخير خاتمة لما سبق ذكره

الفصل الأول

تطور المصرفية الإسلامية من خلال نوافذ التمويل الإسلامي

المبحث الأول: نبذة عن الفكر المصرفي الإسلامي وبروز نوافذ التمويل الإسلامي

المبحث الثاني: عرض تجارب نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية عبر العالم

تمهيد:

شهدت الأسواق المصرفية العالمية نمواً كبيرا في المعاملات المصرفية متوافقةً مع أحكام الشريعة الإسلامية؛ فقد ازداد الاهتمام بالصناعة المصرفية الإسلامية خاصة في ظل الأزمات المالية العالمية؛ لأنَ خصوصية البنوك الإسلامية مكنتها إلى حد كبير في النجاة من تلك الأزمات؛ الأمر الذي نتج عنه زيادة في الإقبال على فتح بنوك إسلامية جديدة أو تحول بعض البنوك التقليدية للعمل وفق أحكام الشرع الإسلامي سواء عن طريق فتح فروع أو إنشاء نوافذ تابعة لها؛ وقد أنشأت البنوك التقليدية نوافذا للمعاملات الإسلامية باعتبارها مدخلا للتحول الجزئي أحيانا، فالنوافذ الإسلامية خطوة تمهيدية لملامسة البنوك التقليدية للعمل المصرفي الإسلامي، فقد أسهمت بشكل جيد في الصناعة المالية الإسلامية، وبشكل يتناسب مع البنوك التقليدية التي لم تقرر بعد التحول بشكل كامل إلى النظام المصرفي الإسلامي، وترغب بالمحافظة على العملاء الحاليين، وجذب المزيد من العملاء الجدد الذين يتورعون عن العمل بالنشاط المصرفي التقليدي.

المبحث الأول: نبذة عن الفكر المصرفي الإسلامي وبروز نوافذ التمويل الإسلامي

أصبحت المصرفية الإسلامية واقعا معيشا، أفرزته قناعات ومعتقدات العملاء الذين رفضوا التعامل بالربا مع البنوك التقليدية بدوافع عقيدية ومع تماسك النظام المصرفي الإسلامي أمام الأزمات المالية العالمية زاد الاهتمام بهذه الصناعة الصيرفية.

المطلب الأول: نبذة عن الفكر المصرفي الإسلامي

ترجع المصرفية الإسلامية بمفهومها الواسع، إلى صدر الإسلام وقيام الدولة الإسلامية، فقد كان بيت مال المسلمين يقوم بمتطلبات التمويل اللازم للمجتمع آنذاك، حيث أخذت الأعمال المصرفية أشكالا عدة في مجال إيداع الأموال بين الأفراد على أساس الثقة، وأمانة الأشخاص واستثمار الأموال على صيغتي المضاربة والمشاركة، ولكن نتيجة تعرض الأمة الإسلامية للغزوات وأمام التطور في التجارة والنشاط الاقتصادي تسرب البديل من الأنظمة الغربية إلى البلاد الإسلامية وظهرت المصارف الربوّية في البلاد العربية قبل أكثر من قرن ونصف، وقامت هذه المصارف على الربا وعلى المعاملات المحرمة حسب الشريعة الإسلامية، وهذا دفع العلماء إلى البحث عن الحل البديل من أجل الحفاظ على الهوية الإسلامية والمتمثل بالمصارف الإسلامية.[1]

ومن هؤلاء العلماء الشيخ الجزائري إبراهيم أبو اليقظان الذي نشر في صحيفة وادي ميزاب بتاريخ 11 محرم 1347 ه الموافق ل 29 جوان 1928 م مقالة تحت عنوان

حاجة الجزائر إلى مصرف أهلي، وقد أسفرت هذه المقالة عن محاولة إنشاء مصرف إسلامي تحت تسمية " البنك الإسلامي الجزائري" بعد أن تمَ إعداد قانونه

[1] يعرب محمود ابراهيم الجبوري، دور المصارف الإسلامية في التمويل والاستثمار، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص 20- 21.

الأساسي وجمع رأس ماله الإسمي من قبل بعض كبار رجال أعمال مدينة الجزائر من المسلمين، على الأرجح أواخر عام 1929م، لكن سلطات الاحتلال الفرنسية تصدت لهذا المشروع ورفضته لأنها كانت ترى فيه خطرا على مصالحها.[1]

ويعود تاريخ مؤسسات التمويل الإسلامي إلى عام 1940م عندما أنشئت في ماليزيا صناديق للادخار تعمل بدون فائدة، وفي عام 1950م بدأ التفكير المنهجي المنظم يظهر في باكستان بوضع أساليب تمويل تلتزم بأحكام الشريعة الإسلامية.

إن المحاولات الجادة في العصر الحديث للتخلص من المعاملات المصرفية الربويّة وإقامة مصارف تقوم بالخدمات والأعمال المصرفية بما يتفق والشريعة الإسلامية بدأت عام 1963م عندما أنشئت بنوك الادخار المحلية بإقليم الدقهلية في مصر على يد الدكتور أحمد عبد العزيز النجار، حيث كانت بمثابة صناديق ادخار توفير لصغار الفلاحين.

ثم تمَ إنشاء بنك ناصر الاجتماعي عام 1971م بالقاهرة وعمل في مجال جمع وصرف الزكاة والقرض الحسن، ثم كانت محاولة مماثلة في الباكستان، ثم البنك الإسلامي للتنمية بالسعودية عام 1974م، تلاه بنك دبي الإسلامي 1975م، ثم بنك فيصل الإسلامي السوداني 1977م، فبيت التمويل الكويتي 1977م، ثم بنك فيصل الإسلامي المصري عام 1977م، أما في الأردن فقد كانت البداية بالبنك الإسلامي الأردني للتمويل والاستثمار عام 1978م، فالبنك العربي الإسلامي الدولي عام 1997م.[2]

---

[1] عبد الرزاق بلعباس، صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية: مبادرة مبكرة لإنشاء مصرف إسلامي بالجزائر في أواخر عشرينات القرن الماضي، دراسات اقتصادية إسلامية، العدد 02، مجلد19، ص 5-31.

[2] محمود حسين الوادي وآخرون، المصارف الإسلامية، ط6، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2016، ص 42-43.

وقد قام الباحث سعيد بن سعد المرطان بتصنيف مؤسسات الصيرفة الإسلامية بشيء من التبسيط إلى خمس من الأنواع التالية:

1. **مبادرات ريادية:** كان من بين المبادرات المبكرة والتي كان أهم ما يميّزها أنها كانت ذات طابع محلي نجد تجربتين إحداهما ذات طابع اجتماعي والأخرى ذات طابع تجاري، أما التجربة الأولي ذات الطابع الاجتماعي فكانت في مصر حيث ظهر بنك ناصر الاجتماعي الذي أنشئ في عام 1963م، والذي يشار إليه أحيانا بأنه أول بنك إسلامي نظرا لعدم تعامله بالربا، إلا أن الكثيرين يعترضون على هذا الوصف ويفضلون منحه لمصرف دبّي الإسلامي الذي أنشئ في عام 1975م على أسس مصرفية تجارية.
2. **مبادرات جماعية حكومية:** وتتمثل هذه في إنشاء بنك التنمية الإسلامي في عام 1975م بمشاركة عدد من الدول الإسلامية، بغرض المساهمة في برامج التنمية الاقتصادية في الدول الأعضاء وتشجيع العمل المصرفي الإسلامي فيها.
3. **مبادرات خاصة ذات طابع دولي:** من أهم هذه المبادرات إنشاء مجموعتي دلة البركة عام 1969م ودار المال الإسلامي عام 1981م، حيث قامت مجموعة دلة البركة بتأسيس شركة دلة للاستثمار والتنمية في عام 1982م كذراع مالي لها، مارست أنشطتها في العديد من الدول الأخرى مثل الولايات المتحدة الأمريكية.

أما مجموعة دار المال الإسلامي، والتي اتخذت من سويسرا مكتبا لمقر مكتب الأمناء المشرفين على أنشطة فروعها المنتشرة في العديد من دول العالم، فإن اهتماماتها لا تقتصر على ممارسة وتطوير العمل المصرفي الإسلامي، وإنما تمتد لتشمل مجمل العمل المالي الإسلامي شاملة خدمات الاستثمار الإسلامية على اختلاف أشكالها وأنشطة التأمين (التكافل) المتوافقة مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

4.مبادرات قُطرية: تشمل هذه المبادرات اثنتين من الدول الإسلامية التي اختارت ‹‹أسلمة›› مجمل القطاع المالي والمصرفي فيها وهي السودان وإيران، الأمر الذي أصبحت معه جميع البنوك العاملة في هاتين الدولتين مطالبة نظاميا وقانونيا بالالتزام بممارسة العمل المصرفي الإسلامي في كل أنشطتها، ومن المعروف أن الباكستان كانت قد أعلنت منذ الثمانينات عن رغبتها أيضا في اتباع نفس النهج.

5. استجابات تجارية لمصارف تقليدية: كان من الطبيعي أن تلحظ المصارف التقليدية، المحلية منها والعالمية، النمّو المتسارع لفرص العمل المصرفي الإسلامي، وهو النمو الذي لم يكن قاصرا على الدول العربية وإنما امتد أيضا إلى الكثير من الدول الأخرى وخاصة الدول الإسلامية، غير أن معدلات هذا النمو في دول الخليج تحديدا كانت أكبر منها في الدول الأخرى، وهو الأمر الذي يمكن إرجاعه إلى الظروف الاقتصادية المواتية التي أفرزتها فترة الطفرة البترولية في هذه الدول وما صاحبها من صحوة إسلامية انتشرت سريعا بين دول المنطقة، فلقد أفرزت هذه التطورات شريحة سوقية كبيرة ومتنامية من العملاء الراغبين في إيداع أموالهم في البنوك دون أخذ الفوائد الربويّة عليها، في وقت لم يكن هناك الكثير من المصارف الإسلامية أو لم تكن الثقة في كفاءتها قد اكتملت بعد، الأمر الذي فتح شهية هذه المصارف التقليدية لاستغلال هذه الفرص السوقية الواعدة بأرباح هائلة نظرا لضخامة الأموال المتاحة في هذه الأسواق وانخفاض كلفتها. ومن ثم أقدمت هذه المصارف على ممارسة العمل المصرفي الإسلامي بأشكال مختلفة مع التركيز على أصحاب الثروات الكبيرة في المنطقة العربية. وتشمل هذه الفئة من المصارف التقليدية أكبرها على المستوى العالمي مثلCitibank الأمريكي، ABN-Amroالهولندي، ومجموعة ANZ الأسترالية النيوزيلندية وغيرها من المصارف الإنجليزية والسويسرية، والتي وجدت جميعها أن الأموال المتاحة للأفراد والشركات والمؤسسات الراغبة في العمل المصرفي الإسلامي من

الضخامة بحيث لا يمكن تجاهلها، فقامت بإنشاء فروع إسلامية لها في المنطقة العربية أو أنها فتحت نوافذ إسلامية في مقارها الرئيسية في بلادها.

إن دخول هذه المصارف العالمية إلى ميدان الصيرفة الإسلامية كان له جانب إيجابي تمثل في سرعة انتشار وتطوير العمل المصرفي الإسلامي على المستوى العالمي.[1]

المطلب الثاني: نوافذ التمويل الإسلامي (المفهوم، النشأة والدوافع)

إن توجه المصرفية التقليدية نحو آلية النوافذ الإسلامية، من خلال التعامل بمنتجات خاضعة لأحكام الشريعة الإسلامية مستبعدة بذلك التعامل بالربا، مدعاة إلى التعرف على مفهوم ونشأة هذه النوافذ ودوافع اللجوء إليها كبديل للصيرفة التقليدية.

الفرع الأول: مفهوم ونشأة نوافذ التمويل الإسلامي

تمارس النوافذ الإسلامية مختلف الأنشطة المصرفية التي لا تتعارض مع أحكام الشريعة، أما النوافذ الأخرى التقليدية فإن طبيعة عملها تقوم أساسا على الفائدة الربوية، ولذلك للتعرف عليها يجب معرفة الإطار المفاهيمي لهذه النوافذ ودواف نشأتها داخل البنوك التقليدية.

أولا: مفهوم نوافذ التمويل الإسلامي:

اختلفت التعريفات للنوافذ الإسلامية وذلك حسب زاوية النظر إليها، فقد عرّفها بعضهم بأنها "تخصيص جزء أو حيّز في الفرع التقليدي لكي يقدم الخدمات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من الخدمات التقليدية"[2]

---

[1] سعيد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، طبعة تمهيدية مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، 2005 ، ص 8-12.

[2] فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، طبعة تمهيدية مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، 2005، ص13.

وفي سياق هذا المفهوم، يرى الباحث أحمد خلف حسين الدخيل "أن هذا التعريف ركز على مكان هذه النوافذ والخدمات التي تقدمها، وأهمل بقية عناصر هذه النوافذ من ضرورة وجود هيئة رقابة شرعية فضلا عن الالتزام بالقوانين النافذة."[1]

وعرفت النوافذ بأنها "إدارات مستقلة داخل مؤسسات الصيرفة التقليدية ذلت هيئات شرعية تقوم بإجازة منتجاتها ومراقبتها."[2]

ويلاحظ حسين الدخيل أن هذا التعريف قد ركز على الاستقلال الإداري لهذه النوافذ في ظل إدارة المصرف التقليدي ورقابة الهيئات الشرعية المختصة، فضلا عن ضرورة الإشارة إلى خضوعه لأحكام القوانين النافذة.[3]

وفي تعريف آخر هي "الأقسام التي تقدم خدمات الصيرفة الإسلامية في المصارف التقليدية."[4]

ويعقب الباحث حسين الدخيل على هذا التعريف أن هذه النوافذ هي أقسام إدارية تابعة لمصارف تقليدية تقدم خدمات صيرفة إسلامية، وكان الأجدر أن يكون التعريف جامعا مانعا. [5]

والنوافذ الإسلامية هي أيضا " قيام البنك التقليدي بتخصيص جزء أو حيّز في الفرع التقليدي لكي يقدم المنتجات المصرفية الإسلامية إلى جانب ما يقدمه هذا الفرع من المنتجات التقليدية."[1]

---

[1] أحمد خلف حسين الدخيل، النوافذ الإسلامية في المصارف الحكومية العراقية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، العدد 2 ،المجلد 19، 2012، ص 50.

[2] لاحم الناصر، النوافذ الإسلامية أم المصارف الإسلامية، صحيفة الشرق الأوسط، عدد 11557، 2010، ص20.

[3] أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص 50.

[4] لاحم الناصر، النوافذ الإسلامية، الشرق الأوسط مجلة العرب الدولية، العدد 11081، 31 مارس 2009

[5] أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص51.

والنوافذ الإسلامية هي أيضا " وحدات إسلامية في الفروع التقليدية أو المَقَارِ الرئيسية تكون متخصصة في بيع المنتجات والخدمات الإسلامية دون غيرها."[2]

عرّف مجلس الخدمات المالية الإسلامية(IFSB) النوافذ الإسلامية "بأنها جزء من مؤسسة مالية تقليدية، تقوم بالاستثمار والتمويل، بشكل يتوافق مع منهج الشرع الإسلامي، وقد تكون وحدة متخصصة أو فرعا في المؤسسة ولكنها لا تتمتع باستقلالية من الناحية القانونية." [3]

ويعرفها حسين حسين شحاتة "بأنها الفروع التي تنتمي إلى بنوك تقليدية تمارس جميع الأنشطة المصرفية طبقا للشريعة الإسلامية" [4]

ومن التعاريف السابقة نخلص إلى أنَ: النوافذ الإسلامية هي ذلك الفضاء الذي سمحت فيه قوانين الدول للبنك التقليدي أن يستحدثه لاحقا، يكون تابعا له مكانيا وخاضعا له إداريا، ينشط في سوق غير سوق بنكه الأم، يقدم مختلف المنتجات الإسلامية، يلتزم في نشاطه بأحكام الشريعة الإسلامية ويراقب أعماله هيئة شرعية.

ثانيا: دوافع نشأة نوافذ التمويل الإسلامي:

ترى الباحثة مريم سعد رستم أنَ "أول من جاء بفكرة النوافذ الإسلامية هي المصارف التقليدية في الدول الغربية غير الإسلامية، فقد قامت باستحداث هذه

---

[1] مصطفى ابراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، دراسة تطبيقية عن بعض البنوك السعودية، رسالة ماجيستير ، الجامعة الأمريكية المفتوحة، غير منشورة، مكتب القاهرة، 2006، ص 102.

[2] سعيد بن سعد المرطان، مرجع سابق، ص12.

[3] سهى مفيد أبو حفيظة، إنشاء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في فلسطين ((الفرص والتحديات))، مجلة بيت المشورة–مجلة دولية محكمة في الاقتصاد والتمويل الإسلامي–mashurajournal.comالعدد 11، أكتوبر 2019، دولة قطر، ص26

[4] حسين حسين شحاتة، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، القاهرة، يناير 2001، ص2

النوافذ؛ وذلك بعد أن ازداد عدد العملاء –من الجاليات الإسلامية–الذين يمتنعون عن التعامل بالمعاملات المصرفية المعتمدة على سعر الفائدة، ويرغبون في التعامل بالمعاملات المصرفية المتوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، وذلك لأسباب عقائدية. ومن ثمَّ انتشرت فكرة النوافذ الإسلامية في العديد من الدول المسلمة أيضا؛ مثل مصر والسعودية والأردن والإمارات، وغيرها من الدول."[1]

وهناك من يرى أن الدافع "لفتح نوافذ إسلامية لا يعدو أكثر من انتهاز فرصة دخول سوق جديد وأرباح محتملة، وقد عّد بعض الباحثين هذه النوافذ خداعا واحتيالا على المسلمين، وشكك آخرون بشرعية هذه النوافذ وأبدوا عدم اقتناعهم بكثير من ممارستها، وجزم بعضهم بكذبها. وما حققته المصرفية الإسلامية من تقدم خلال الفترات الأخيرة أدى إلى اتجاه المؤسسات المصرفية التقليدية إلى إنشاء فروع مصرفية إسلامية، وازداد الاهتمام

العالمي بالمنتجات الإسلامية، والعمل بها عبر البنوك الربوية (التقليدية)، فالدافع الحقيقي وراء إنشاء هذه النوافذ هو الربح فقط، بغض النظر عن البعد الشرعي أو البحث عن الاستثمار الحلال، وقد نمت هذه الظاهرة وتزايد الإقبال عليها نظرا لما حققته الصيرفة الإسلامية من نتائج إيجابية ملموسة، تمثلت في نمو العمل المصرفي الإسلامي، وتطور أصول الاستثمارات التمويلية الإسلامية خلال العقود الثلاثة الماضية(..) وقد تراوحت معدلات نمو التمويل الإسلامي في الأعوام من 2001 إلى 2010 بين 20٪ و23٪، مع تراجع في عامي2008 و2009بسبب الأزمة العالمية، وأصدر مجلس الغرف التجارية السعودية تقريرا في عام 2007 بيّن أنّ البنوك الربوية تفقد نحو 30٪ من حصتها السوقية سنويا لصالح البنوك

[1] مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، أطروحة دكتوراه، غير منشورة، جامعة حلب، سوريا، 2014م، ص 27-28.

الإسلامية(...) وحسب بنك(standard chartered) فإن30٪ من أعمال الصيرفة الإسلامية في العالم تتم عبر نوافذ الخدمات المصرفية الإسلامية في البنوك الربوية."[1]

ويمكن حصر هذه الأسباب أيضا في جملة النقاط التالية:

1. رغبة البنوك التقليدية في تعظيم أرباحها وجذب واستقطاب المزيد من رؤوس الأموال والمدخرات للاستحواذ على حصة كبيرة من سوق رأس المال؛
2. تلبية الطلب الكبير والمتزايد على الخدمات المصرفية الإسلامية، حيث أن فئة كبيرة من الأفراد والمتعاملين في كثير من المجتمعات الإسلامية ترفض التعامل مع البنوك الربوية؛
3. إيجاد حلول دون اللجوء إلى إنشاء المزيد من البنوك الإسلامية؛
4. المحافظة على زبائن البنك من النزوح إلى البنوك الإسلامية؛
5. حب المنافسة والتقليد ورغبة في حضور اسم البنك في هذا الميدان الجديد.[2]
6. العقيدة والإيمان بتحريم الربا.
7. محاولة التغلب على الأنظمة الاقتصادية لكثير من الدول التي تعارض إنشاء اقتصاد إسلامي متكامل.
8. رفع الحرج عن المسلمين عن التعامل بالربا في البلاد التي لا يوجد بها مصارف إسلامية.
9. الاستفادة من تعاطف المسلمين ورغبتهم التقيد بالضوابط الشرعية.[3]

---

[1] نجيب سمير خريس، النوافذ الإسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، العدد02، المجلد 14، 2014، ص149-148.

[2] نصيرة بن السيلت وآخرون، تقديم البنوك التقليدية للمنتجات المصرفية الإسلامية وواقع تطبيقها في الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، العدد01، مجلد6 ، 2021، ص270.

[3] محمد بن أحمد بن عبد المحسن العوهلي، النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية (دراسة فقهية تطبيقية)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، غير منشورة، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، سنة 1426ه، ص5.

الفرع الثاني: خصائص نوافذ التمويل الإسلامي وطبيعتها القانونية

تتمتع النوافذ الإسلامية بجملة من الخصائص ندرج أهمها فيما يأتي:

1. تتفق جميع أنشطة النوافذ الإسلامية مع أحكام الشريعة الإسلامية؛
2. تخضع النوافذ الإسلامية لمراقبة هيئة شرعية مختصة؛
3. تعتمد في نشاطها صيغ وأساليب المضاربة والمشاركة والمرابحة والإجارة وغيرها من الصيغ المصرفية الإسلامية؛
4. تشكل سبيلا للمزاوجة في المصرف التقليدي بين خدمات الصيرفة التقليدية التي تقدمها بقية الأقسام والشعب الأخرى؛
5. تشكل فرصة أمام المصارف التقليدية الحكومية للمحافظة على عملائها من نقل تعاملاتهم المصرفية إلى المصارف الإسلامية، وهي وسيلة جذب لعملاء جدد ممن يرغبون في الاستفادة من خدمات النوافذ الإسلامية في المصارف الحكومية (العمومية)؛
6. التبعية الإدارية المباشرة للنافذة الإسلامية للمصرف التقليدي فتتبع أوامر وتعليمات المصرف التقليدي التي فتحت فيه ولا تستطيع ان تخرج عن توجهات وتوجيهات القائمين على إدارته تبعية المرؤوس للرئيس؛
7. وجود هيئة الرقابة الشرعية للنوافذ التي يكون لقراراتها صفة الإلزام على جميع تعاملات النوافذ، فتعيد الأمور إلى نصابها كلما انجرفت في اتجاهات تبتعد فيها عن الطريق الإسلامي القويم.[1]

الفرع الثالث: الضوابط الشرعية المنظمة لنوافذ التمويل الإسلامي

لا بّد لقبول التعامل مع النوافذ الإسلامية التي تنشئها البنوك التجارية من توافر الضوابط الآتية:

1. جدّية الإدارة العليا ودعمها ومساندتها للنوافذ الإسلامية، وتوفير جميع المتطلبات اللازمة لأداء عملها على نحو مشروع؛

[1] أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص ص60-65.

2. تمتعها بالاستقلال ولو نسبيا مع الفصل المالي والمحاسبي؛

إعداد مراكز مالية (قوائم مالية) مستقلة؛

3. إقامة نظام متكامل للرقابة الشرعية والتدقيق الشرعي الداخلي المستمر على نشاطها؛

4. صياغة العقود الشرعية لمختلف صيغ الاستثمار والتمويل الإسلامي بإشراف هيئات الرقابة الشرعية.[1]

المطلب الثالث: طبيعة أنشطة نوافذ التمويل الإسلامي

حيث أن نافذة التمويل الإسلامي في ممارستها لوظيفتها تقوم بكافة أعمال المصارف الإسلامية المعروفة، والتي يتوجب عليها خدمة لعملائها القيام بمثل هذه الأنشطة التي توفرها المصارف الإسلامية، وهي:

أولاً: نشاط الخدمات المصرفية: ومنها على سبيل المثال ما يلي:

- فتح الحسابات الجارية.
- فتح حسابات الوداائع الاستثمارية.
- إصدار خطابات الضمان.
- تحصيل الشيكات والأوراق التجارية.
- إصدار الشيكات السياحية.
- أعمال الصرافة.
- خدمات شراء وبيع الأوراق المالية.
- فتح حسابات الادخار والاستثمار.
- إصدار صكوك المضاربة الاسلامية.
- فتح الاعتمادات المستندية.
- التحويلات الداخلية والخارجية.
- تأجير الخزائن الحديدية.
- إصدار بطاقات الائتمان.
- خدمات أمناء الاستثمار.
- أي خدمات مصرفية أخرى تجيزها الشريعة الإسلامية.

[1] لطفي محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية واقع وآفاق المستقبل، جامع الكتب الإسلامية، المجلد1، 2010، ص6.

ثانياً: نشاط الاستثمار والتمويل: ومن أهم صيغه ما يلي:

1. المرابحة لآجل للآمر بالشراء؛
2. المشاركة الثابتة والمنتهية بالتمليك؛
3. المضاربة المطلقة والمضاربة المقيدة؛
4. الاستصناع والاستصناع الموازي؛
5. السلم والسلم الموازي؛
6. الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك؛
7. المزارعة والمساقاة؛
8. البيع بالتقسيط؛
9. الاستثمارات في صناديق الاستثمار الإسلامي،
10. أي استثمارات أخرى تجيزها الشريعة الإسلامية.

ثالثاً: نشاط الخدمات الاجتماعية والدينية والدعوية: ومنها على سبيل المثال ما يلي:

1. تجميع الزكاة وانفاقها في مصارفها الشرعية؛
2. منح القروض الحسنة لذوي الحاجات الإنسانية؛
3. خدمات تحفيظ القرآن الكريم ومسابقاته؛
4. خدمات العمرة والحج؛
5. دعم البحوث والدراسات في مجال المعاملات الإسلامية؛
6. المساهمة في الدعوة الإسلامية؛
7. المساهمة في الإغاثة الإسلامية.

المطلب الرابع: التعامل مع النوافذ الإسلامية في ضوء الاقتصاد الإسلامي

اختلف الفقهاء وعلماء الاقتصاد الإسلامي حول التعامل مع نوافذ التمويل الإسلامي في ظل الاقتصاد الإسلامي، فمنهم من أطلق وجهة نظر مؤيدة لإنشاء نوافذ إسلامية داخل البنوك التقليدية، ومنهم من عارض ذلك، ومنهم من أجازه للضرورة.

الفرع الأول: حكم التعامل مع النوافذ الإسلامية

على الرغم من أن فكرة إنشاء فروع أو نوافذ إسلامية للمصارف التقليدية قد لاقت قدرا كبيرا من التأييد بين القائمين والمشجعين على العمل المصرفي الإسلامي، إلاّ أنها قد لاقت أيضا قدرا من المعارضة من شريحة أخرى من المهتمين أيضا بالصيرفة الإسلامية، وبطبيعة الحال فإن لكل جانب منهما أسبابه الوجيهة في التأييد كما في المعارضة.

أولا: وجهة نظر المؤيدة لإنشاء فروع/ النوافذ الإسلامية للمصارف التجارية:

أقام المؤيدون وجهة نظرهم على أساس أن قيام المصارف التجارية بافتتاح نوافذ إسلامية لها سيكون بمثابة:

8. اعتراف منها بالجدوى الاقتصادية للعمل المصرفي الإسلامي؛

9. اعتراف منها بواقعية التطبيقات العملية لنماذج العمل المصرفي الإسلامي؛ وأن الفكرة تتجاوز مجرد رفع الشعارات أو دغدغة المشاعر؛

10. إتاحة الفرصة للاستفادة من خبرات هذه المصارف التجارية في تطوير منتجات إسلامية وكوادر بشرية ينتفع بها العمل المصرفي الإسلامي بصفة عامة؛

11. خطوة أولى نحو "أسلمة" أي من هذه المصارف أو بعض منها؛

12. فتح كبير للعمل المصرفي الإسلامي في حالة تحول مصرف تجاري إلى

مصرف إسلامي خاصة إذا ما كان هذا المصرف من المصارف التجارية الكبيرة حجما وانتشارا؛

13.التشجيع على التعايش المشترك بين النظامين المصرفيين بدلا من المواجهة بينهما.

ثانيا: وجهة النظر المعارضة لإنشاء فروع/نوافذ إسلامية للمصارف التجارية:

أقام المعارضون وجهة نظرهم على الأسباب التالية:

1. التخوف إلى أن يؤدي ذلك إلى ال "التشويش" على نقاء التطبيق في أذهان العاملين والعملاء على حدّ سواء؛
2. التخوف من أن تؤدي صعوبة التعايش بين نظامين مصرفيين مختلفين تحت سقف واحد إلى إفشال التوجه تطبيقيا؛
3. التخوف من أن يؤدي ذلك إلى تأخر إنشاء مصارف إسلامية جديدة.[1]

ثالثا: القائلون بالتعامل مع النوافذ الإسلامية للضرورة:

ويذهب أصحاب هذا الرأي إلى أن التعامل مع الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية قد يؤدي إلى دعم وإعانة المصارف الربوية وفي ذلك دعم وإعانة للباطل واستمرار له، إلا أنه في حالة عدم وجود البديل الشرعي فإن التعامل مع تلك الفروع يكون للضرورة أي في حال عدم وجود مصارف إسلامية أو أي بديل شرعي آخر، فإذا احتاج المسلم للخدمات المصرفية كإيداع الأموال للحفاظ عليها من الضياع أو السرقة أو غبر ذلك من الخدمات ولم يجد مصرفا إسلاميا يتعامل معه، فإنه يكون في حمك المضطر، وفي هذه الحالة يمكن له التعامل مع الفروع الإسلامية.[2]

---

[1] سعيد بن سعد المرطان، مرجع سابق، ص 15- 16.

[2] فهد الشريف، مرجع سابق، ص 23، 24.

وكما يرى الباحث محمد سنان الجلال أن هناك توجه حفيف نحو إنشاء نوافذ أو فروع إسلامية تتبع بنوكا تقليدية، ولا شك أن هذا التوجه له إيجابياته المتعددة وأهمها أن ذلك يعتبر خطوة في طريق التحول بشكل كامل على التعاملات الإسلامية، كما أن ذلك يوحي بنجاح التعامل المصرفي الإسلامي، ولكن يجب أن نضع في اعتبارنا أن هذه الخطوة تظل خطوة مرحلية لا بّد ان تتبعها خطوات متسارعة في سبيل التحول إلى بنوك تنطلق في أسسها وغاياتها من تعليمات الشرع الحنيف، ولا يجوز بأي حال الاكتفاء بهذه النوافذ لتظل على شكل دائم تؤدي دورها الجزئي الذي لا يتحرر من الارتباط بالبنوك التقليدية.

وإذا كان هذا التحول يحتاج إلى تمهيد لكي يتحقق فلا مانع أن يبدأ التحول بخطوات هادفة تبدأ بنافذة لتنتهي إلى بنيان شامخ يرتكز كلية على شرع الله.[1]

الفرع الثاني: التحفظات الواردة على نوافذ التمويل الإسلامي

قياسا على التحفظات الواردة على الفروع الإسلامية وما يشوبها من أمور قد تعرضها للنقد نستخلص أنَه من باب أولى أنَ مثل هذه التحفظات تنطبق هي الأخرى على النوافذ الإسلامية، ومن أهمها ما يأتي:

أولا: طريقة تمويل رأس مال الفروع الإسلامية:

من أولى التحفظات التي تثار حول الفروع الإسلامية هو ما يختص بنقطة البداية أو الانطلاق لتلك الفروع والتي تتمثل في طريقة تمويل رأس المال الذي يتم عن طريق تقديم المصرف الرئيسي لقرض حسن للفرع الإسلامي، أو عن طريق وديعة استثمارية يودعها المصرف الرئيسي لدى الفرع الإسلامي، ويحصل في مقابلها على نصيبه من الأرباح المتحققة، أو عن طريق تخصيص جزء من رأس مال المصرف الرئيسي لتمويل رأس مال الفرع الاسلامي، ويلاحظ هنا أن طرق

[1] لطف محمد السرحي، مرجع سابق، ص9.

التمويل المذكورة وإن اختلفت إلا أن مصدرها واحد وهو أموال المصرف الرئيسي الذي يتعامل بالربا أخذاً وإعطاء، وهذا الأمر قد يثير التساؤل حول مدى تأثير ذلك على التعامل مع الفروع الاسلامية، ويمكن توضيح هذا الأمر على النحو التالي:

1. بالنسبة للتمويل عن طريق القرض الحسن فمن المعلوم أنه يجوز الاقتراض من أهل المعاصي ومن غير المسلمين طالما كان القرض حسناً ولا يجرُ نفعاً وبالتالي فإنه يمكن للفرع الاسلامي الحصول على قرض حسن من المصرف الرئيسي بشرط أن يخلو من الفوائد الربوية أو منفعة يحصل عليها المصرف الرئيسي، إلا أنه بإمعان النظر في هذه الصورة نجد أن نصيب الفرع الإسلامي من أرباح الأنشطة الاستثمارية التي قام بها سيتم تحويله إلى المصرف الرئيسي، وبالتالي فإن التعامل مع الفرع الإسلامي سيؤدي في نهاية الأمر وبشكل غير مباشر إلى دعم المصرف الرئيسي الذي يتعامل بالربا ويصر على ذلك.

2. بالنسبة للتمويل عن طريق الوديعة الاستثمارية أو في صورة جزء من رأس مال المصرف الرئيسي يخصص لتمويل رأس مال الفرع الإسلامي ويحصل على حصته من العائد مقابل ذلك، فإن المصرف الرئيسي في هذه الحالة يعتبر شريكاً للفرع الإسلامي ويعامل معاملة المودعين بغرض الاستثمار.[1]

وبذلك فإنَ طريقة تمويل النوافذ الإسلامية يؤخذ عليها كما أخذ على الفروع وربما أكثر "وقد يتبادر للذهن بأنَ المزاوجة في تقديم الخدمات المصرفية بين الإسلامية والتقليدية هي ليست ميزة بقدر ما هي مشكلة في الجانب الشرعي لهذه النوافذ، فتؤدي إلى اختلافات فقهية بين من يجيز التعامل معها ومن يحرم ذلك

[1] فهد الشريف، مرجع سابق، ص26-25.

التعامل نتيجة لعدم وجود فصل حقيقي بين رأس مال المصرف التقليدي ورأس مال النافذة الإسلامية التابعة له."[1]

ثانيا: التبعية وعدم الاستقلال التام:

من ضمن التحفظات التي تثار حول الفروع الإسلامية أن هذه الفروع تابعة للمصارف الربوية وليست مستقلة عنها. وهذه المصارف تتعامل بالربا بل وتصر على ذلك وتجاهر به، وقد يكون في التعامل مع هذه الفروع عوناً لتلك المصارف الربوية على الاستمرار والبقاء، وفي ذلك عوناً على استمرار الباطل، ومن ناحية أخرى قد يؤدي تشجيع تلك الفروع بالتعامل معها إلى انتفاء الحاجة إلى إنشاء المزيد من المصارف الإسلامية، وبالتالي تضييق الفرصة أمام الجهود التي تبذلها المصارف الإسلامية لإقناع الجهات المختصة بالدور الهام الذي تقوم به في خدمة المجتمع وتنميته اقتصادياً واجتماعياً، وبأهمية السماح بإنشاء المصارف الإسلامية بحرية وبالعدد الذي يستوعب متطلبات سوق الخدمات المالية والمصرفية الإسلامية التي يزيد حجمها باستمرار.[2]

ويعود سبب قياس النوافذ الإسلامية على الفروع الإسلامية لأن "الفرع الإسلامي يبدو أكثر استقلالية من النافذة الإسلامية عن المصرف الذي يتبعه، إذ لا يخضع الفرع للمصرف الأم إلا بصورة غير مباشرة، فيما تخضع النافذة للمصرف الأم بصورة مباشرة."[3]

ثالثا: اختلاط الأموال الحلال بالحرام:

من ضمن الأمور التي تشوب الفروع الإسلامية والتي تقلق كثيراً من العملاء ما قد يحدث من اختلاط أموال الفروع الإسلامية بأموال المصرف الرئيسي

---

[1] أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص62.

[2] فهد الشريف، مرجع سابق، ص28.

[3] أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص69.

والفروع الأخرى التقليدية، إذ غالباً ما يتم تحويل فائض السيولة لدى الفروع الإسلامية، والذي يتكون نتيجة للإقبال الكبير عليها، إلى المصرف الرئيسي الذي يقوم باستخدامه في تعاملاته الربوية لحين احتياج الفروع الإسلامية إليه. وتحصل تلك الفروع مقابل ذلك على جوائز من المصرف الرئيسي أو قيام الأخير بتقديم خدمات مصرفية مجانية لها كتنفيذ الاعتمادات المستندية وعمليات الاستيراد والتصدير أو خدمات أخرى بدون عمولة.

وبإمعان النظر في عملية تحويل فائض السيولة من الفرع الإسلامي إلى المصرف الرئيسي يلاحظ أن هذه العملية تتضمن جانبين، يختص الأول منها بما تنطوي عليه هذه العملية من إعانة ودعم لعنصر السيولة في المصرف الرئيسي، إذ ستصبح ودائع عملاء الفروع الإسلامية من المصادر الهامة للسيولة النقدية التي يعتمد عليها المصرف الرئيسي لمنح القروض الربوية وفي ذلك إعانة على المنكر، أما الجانب الآخر فيختص بما تؤدي إليه هذه العملية من اختلاط الأموال الحلال بالحرام؛ إذ ستختلط الأرباح التي سيحصل عليها الفرع الإسلامي من استثماراته التي يقوم بها بالفوائد التي يحصل عليها الفرع الإسلامي في صورة جوائز أو خدمات مجانية، وبالتالي قد يقع أصحاب الحسابات الاستثمارية في حرج وقلق بسبب ما قد يحدث من اختلاط الأرباح التي ستوزع عليهم بالفوائد الربوية.

وعن آراء الفقهاء في مسألة اختلاط المال الحلال بالحرام نجد أن العديد منهم يرى أنه يجوز التصرف في المال الذي اختلط به الحرام إذا أُخرج مقدار الحرام.

وبناء على ما تقدم فإنه يجب إخراج مقدار الفوائد الربوية التي اختلطت بأرباح الفرع الإسلامي، وبما أن العملاء أصحاب الحسابات الاستثمارية لا يعرفون مقدار تلك الفوائد التي اختلطت بالأرباح فإن هذا الأمر يقع على عاتق الفرع

الإسلامي إذ يجب عليه أن يقوم بفصل الفوائد الربوية التي حصل عليها في صورة جوائز أو خدمات مجانية عن باقي أمواله والتخلص منها في وجوه الخير.[1]

وهذا الانتقاد يطال النوافذ الإسلامية كما الفروع الإسلامية، حيث "تبدو الفروع الإسلامية نتيجة لتمتعها باستقلال نسبي يفوق استقلال النوافذ الإسلامية عن المصرف التقليدي الأم تبدو أكثر شرعية من النوافذ الإسلامية التي لا زال هناك من يشكك في شرعية تعاملاتها في ظل اختلاط أموالها بأموال المصرف التقليدي الذي تنتمي إليه رغم الفصل النظري الذي يعلن عنه المصرف عند فتح هذه النوافذ"[2]

رابعا: عدم الثقة في مصداقية العمل والتدرج في التطبيق:

من ضمن التحفظات التي ترد على الفروع الإسلامية ما يثار حول مصداقية سير العمل المصرفي الذي يقدم من خلال تلك الفروع وفق أحكام الشريعة الإسلامية، إذ أن طبيعة عمل المصرف الرئيسي التي تقوم أساساً على الفوائد الربوية تُفقد كثيراً من العملاء ثقتهم في مصداقية تطبيق أحكام الشريعة في التعاملات التي ستتم من خلال الفروع الإسلامية خاصة إذا كان الذين يقومون على إدارة العمل الإسلامي والتقليدي (الربوي) هم نفس الفريق. ويزيد من فقدان تلك الثقة إذا لم توجد هيئة رقابة شرعية دائمة تقوم بالتدقيق والتثبُت من سير جميع المعاملات التي تتم في الفروع الإسلامية وفق أحكام الشريعة الإسلامية.

أما عن التدرج في التحول للصيرفة الإسلامية فلا يبقى لأصحاب المصارف الربوية –من المسلمين–والقائمين عليها مجال للتردد في التوبة أو التسويف فيها أو

[1] فهد الشريف، مرجع سابق، ص28–30.

[2] أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص70.

الركون بدون ضرورة إلى النظام المزدوج لأنه تقاعس عن الواجب وهو التحول السريع والكامل إلى مصارف إسلامية.[1]

وإن كان الانتقاد الذي قدمه أحد الخبراء العاملين في فروع المعاملات الإسلامية يعود لعام 2001م عن غياب نمط أو نموذج عملي أو تطبيقي لتنفيذ المعاملات المصرفية طبقا لأحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية وعدم وجود العنصر البشري المؤمن برسالة المصارف الإسلامية وكذلك عدم الاهتمام بتدريب العنصر البشري على كيفية القيام بعمله بكفاءة واتقان وطبقا لأحدث الأساليب المعاصرة على منوال ما يحدث في البنوك التقليدية.[2]

ورصدت دراسة حديثة ما سمّته بأزمة ضعف الموارد البشرية إذ بلغ عدد العاملين في المؤسسات المالية الإسلامية حول العالم 250 ألف موظف أكثر من نصفهم يعملون في منطقة الشرق الأوسط، كما أن 85% من هذه الكوادر ذات خلفيات مصرفية تجارية تقليدية لذلك ينبغي رفع درجة تأهيل العاملين وزيادة قدراتهم على إيجاد الفرص الاستثمارية وتنمية الموارد البشرية عبر وضع استراتيجيات عامة[3].

فإن هذا الانتقاد الذي قد وجه للفروع الإسلامية وما تتمتع به من استقلالية أكبر وعنصر بشري أكثر مقارنة بالنوافذ الإسلامية، فإن الاحتمال الأكبر أن هذا النقد يسري عليها كما يسري على الفروع الإسلامية. أما عن التدرج في التطبيق نحو الصيرفة الإسلامية "يمثل الفرع الإسلامي في المصرف التقليدي مرحلة متقدمة في طريق التحول بالمصرف التقليدي إلى المصرفية الإسلامية قياسا بالنافذة

---

[1] فهد الشريف، مرجع سابق، بتصرف، ص 25-32.

[2] حسين حسين شحاتة، مرجع سابق، ص9.

[3] جويل ساغيت وفرانس برس، صيرفة إسلامية في فرنسا، مجلة العربي الجديد، لندن، 19 نوفمبر 2019. https://www.alaraby.co.uk تاريخ الاطلاع: 12 فيفري 2022

الإسلامية في المصرف التقليدي التي تجسد المراحل البدائية في عملية التحول المنشودة، إذا ما اعتبرنا النوافذ والفروع الإسلامية طرقا أو وسائل للتحول من الصيرفة التقليدية إلى الصيرفة الإسلامية البحتة."[1]

[1] أحمد خلف حسين الدخيل، مرجع سابق، ص70.

المبحث الثاني: عرض تجارب نوافذ التمويل الإسلامي في البنوك التقليدية عبر العالم

عرفت الصناعة الصيرفية الإسلامية توسعا جغرافيا هائلا، فدُرست الميكانزيمات المديرة لها، واهتمت بهذه الصناعة كبريات البنوك العالمية، فتعرفت إلى هذه الصناعة وخصائصها كنشاط مربح وهذا من صميم تخصصها، بادئ الأمر لتلبية رغبات عملاء يعزفون عن التعامل بالربا وتوافرت في منطقتهم الإسلامية حينها ثروات ضخمة يصعب التغاضي عنها، وزادت أهمية العمل المصرفي الإسلامي لما أبداه من صمود وتماسك عندما ضربت الأزمات القطاع المالي ككل والمصرفي على وجه الخصوص وأدت كما هو معلوم إلى إفلاس بنوك عريقة. وهذا التوسع اجتاح تقريبا كل العالم لذلك سنتتبع هذا التوسع ونركز على التجارب الناجحة منها، والتي استطاعت احداث تغيير إيجابي هنا وهناك بالتركيز على النوافذ الإسلامية.

المطلب الأول: نوافذ التمويل الإسلامي في دول غير إسلامية

لدوافع خاصة بكل بلد، انتشرت الصيرفة الإسلامية كصناعة حديثة بخواص مختلفة خارج نطاقها الجغرافي والعقائدي، لتنافس بذلك المصارف التقليدية في عقر دارها أو لتدفع بهذه المصارف لممارسة الصيرفة الإسلامية في البلدان ذات الهوية الإسلامية.

الفرع الأول: الدول الأوروبية

سنحاول رصد بعض التجارب التي صنفها العديد من الباحثين على أنها تجارب رائدة في مجال الصيرفة الإسلامية على الأراضي الاوروبية والتي قدمت منتجات إسلامية لعملائها ملتزمة بأحكام الشريعة الإسلامية التي هي بمثابة الميثاق المنظم لهذه الصناعة والسبب الرئيس لقيامها.

أولا: التجربة البريطانية

أقدمت السلطات البريطانية على حث بنوكها ومؤسساتها المالية على اقتحام هذه التجربة (الصيرفة الإسلامية) محليا ودوليا من خلال فتح نوافذ إسلامية في كبرى البنوك البريطانية والسماح لأول بنك اسلامي بريطاني بالعمل في مجال التجزئة المصرفية بالتزامن مع فتح فروع إسلامية في المشرق العربي والبلدان الإسلامية التي تشهد نموا ملحوظا للمالية الاسلامية .

وعلى الرغم من وجود خدمات مصرفية إسلامية في لندن منذ 30عاماً لم تبرز البنوك الإسلامية على الساحة البريطانية بشكل ملحوظ إلا عندما سنت الحكومة تشريعات تقنن الخدمات التي تتفق مع أحكام الشريعة وسعت إلى الترويج للندن كمركز للتمويل الإسلامي في الغرب. وبذلك تأتي بريطانيا في مقدمة الدول الأوروبية التي تطبق خدمات مصرفية إسلامية، حيث يوجد بها نحو 100 ألف شركة إسلامية، والعديد منها تعمل بانتظام أو تستقبل مدفوعات دولية عبر 250 مصرفا إسلاميا في أنحاء العالم وتحتل المركز الثامن بين دول العالم في مجال التمويل الإسلامي، وهي أكبر مركز للخدمات المصرفية الإسلامية في غرب أوروبا، ويوجد بها اليوم 20 مصرفاً تقدم هذا النوع من الخدمات منها 5 مؤسسات لا تتعامل إلا في خدمات تتفق مع أحكام الشريعة وهي بنك لندن والشرق الأوسط وبيت التمويل الأوروبي وبنك الاستثمار الإسلامي الأوروبي(EIIB) وبنك (Bank Gatehouse) جيتهاوس التابع لبيت الأوراق المالية الاسلامية الكويتي، والبنك الإسلامي البريطاني (IBB)الذي أنشئ سنة 2004، بالإضافة إلى هذه البنوك هناك مجموعة من المؤسسات المالية البريطانية الأخرى التي تقدم خدمات مالية إسلامية مثل البنك الأهلي المتحد وأمانة فاينانس الإسلامي (Finance Amanah)التابع لبنك ال (HSBC) الإسلامي ومؤسسة البُراق التابع ل بنك Arab (ABC) Group Corporation Banking. وأكدت دراسة قام بها بنك (TSB Lloyds)

لويدز تي إس بي (البريطاني) أن ثلاثة أرباع المسلمين في بريطانيا يرغبون في التمويل الإسلامي، وكان بنك جيتهاوس (Bank Gatehouse) قد أعلن قيامه ببرنامج لإصدار صكوك إسلامية بقيمة 1 مليار دولار بداية عام 2009 في أول خطوة للتعامل بالصكوك الاسلامية ببريطانيا، وأكدت دراسة ثانية بعنوان "التمويل الإسلامي" أن المصارف الإسلامية العاملة ببريطانيا لم تتأثر بالأزمة المالية لسنة 2008م رغم استمرار أسعار أسهم العديد من البنوك في المملكة المتحدة في التراجع في غمار كساد متزايد وأنها نجت من هذا الإعصار المالي وأكدت أن الاضطراب وعدم الثقة في نظام البنوك التقليدية دفع البعض من غير المسلمين إلى التفكير في خيار البنوك الإسلامية، ويعتبرونها أكثر أماناً بدرجة كبيرة من البنوك التقليدية، وبذلك يتجه المزيد من الناس إلى نقل أعمالهم إليها. ولطالما سعت لندن لأن تكون مركزا عالميا للتمويل الإسلامي بهدف جذب أنشطة أعمال

من المراكز الرئيسية في الشرق الأوسط وجنوب شرق آسيا.[1]

ووفق تقرير نشره مركز الإعلام والتواصل الإقليمي التابع للحكومة البريطانية أن حجم صافي الأصول الإسلامية في بريطانيا بلغ 728 مليون دولار سنة 2018.[2]

وأصبح البنك الإسلامي البريطاني يعرف ببنك الريان ولديه ثلاثة فروع في لندن بالإضافة إلى برمانغ هام، ومانشيستر وليستر ووكالات ولوتون وتوتينغ وبراد فرود[3]

[1] محمد النوري، التجربة المصرفية الإسلامية بأوروبا: المسارات، التحديات والآفاق، بحث مقدم للدورة التاسعة عشرة للمجلس، اسطنبول، 2009م، ص18-22.

[2] بريطانيا تتوسع في أدوات التمويل الإسلامي، تقرير نشره مركز الإعلام والتواصل تابع للحكومة البريطانية، https://www.aljazeera.net/ebusiness/2018/3/6 ، تاريخ الاطلاع: 12 فيفري 2022.

[3] https://ar.wikipedia.org/wiki/ بنك الريان تاريخ الاطلاع: 13 فيفري 2022

وبدأ ظهور موقع لندن الدولي كعاصمة غربية للاقتصاد الإسلامي منذ عام 2013 عندما طرحت الحكومة البريطانية خطة واضحة على هذا الصعيد، تبعها عام 2014 تحوّل بريطانيا إلى أول دولة غير إسلامية تقوم بإصدار صكوك حكومية. واعتبرت الصكوك آنذاك صفقة ناجحة بالنسبة لبريطانيا، إذ أنها جذبت المليارات من مصارف مركزية وصناديق سيادية أخرى، كما ضمنت بريطانيا عام 2015 صكوكا إسلامية أصدرتها شركة طيران الإمارات. تعتبر بريطانيا من الدول الأوروبية التي حققت إنجازا كبيرا في المالية الإسلامية، ويبلغ إجمالي أصول المؤسسات المالية العاملة في لندن التي تقدم خدمات التمويل الإسلامي 05 مليارات دولار، وهو ما يجعل لندن مركز استقطاب قوي للاستثمارات التي تستهدف قطاع المالية الإسلامية. ويوجد أكثر من 20 بنكا في بريطانيا تقدم خدمات المالية الإسلامية من خلال نوافذ محددة خاصة بهذه المنظومة.[1]

بنوك تقليدية لها نوافذ في المنتجات الإسلامية	البنوك الإسلامية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية برطانيا
HSBC Amanah	Islamic Bank of Britain
ABC International Bank	Bank of london and the Middle East
Ahli United Bank	European Islamic Investement
Barclays	Bank Gate House QIB UK
BNP Paribas	
Bristol & West	
Citi Group	
Deutsh Bank	
Europe Arab Bank	

[1] المصرفية الإسلامية من جدة إلى لندن، جريدة الوطن،
http://www.alwatan.com.sa/article/1066219 14 جانفي 2021. تاريخ الاطلاع : 2022/04/07
.

IBJ International London	
J Aron & Co	
Lloyds Banking Group	
Royal of Banking Scotland	
Standard Chartered	
UBS	
United National Bank	

*جدول رقم (01) لائحة البنوك الإسلامية التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية ببريطانيا

*المصدر: https: //www.google.com/url?sa=i&url=https%3A%2F%2Fwww.hespress.com

ثانيا: التجربة الفرنسية

لا يوجد بفرنسا بنك اسلامي بحت يقدم خدماته لجمهور المسلمين وغيرهم ممن يرغبون في التعامل بأدوات الصيرفة الاسلامية، أما على الصعيد الخارجي فإن جل البنوك الفرنسية متواجدة في سوق الصيرفة الاسلامية منذ سنوات عدة ولا تستنكف عن التعاطي مع هذه الظاهرة الجديدة في الأسواق المالية الدولية بل إنها لم تتخلف عن التجربة الإسلامية منذ الوهلة الأولى وسجلت حضورا ملموسا في مجمل الأماكن التي تتواجد بها المصارف الاسلامية، ولا سيما في أقطار الخليج العربي ودول جنوب شرق آسيا بالإضافة إلى شروعها في استخدام آليات الصناعة المالية الإسلامية حتى داخل فرنسا ولكن في اتجاه الرساميل الإسلامية وبنوك الاستثمار وقطاع الجملة. ومن بين البنوك الفرنسية الكبرى التي أنشأت نوافذ إسلامية خارج فرنسا نجد:

بنك بنبي باريبا نجمة (BNP PARIBAS) الذي أسس عام 2003 ومقره في البحرين ويقدم بصورة رئيسية الخدمات المصرفية الاستثمارية للشركات، والتمويل المهيكل وإصدار الصكوك الإسلامية، بنك التمويل والاستثمار لمجموعة كريدي أغريكول كليون(Calyon) سوسيتي جنيرال إدارة الأصول والاستثمارات

البديلة(SGAM) وهي متخصصة في أربعة منتجات: الإدارة المهيكلة، والصناديق السيادية، والإدارة العقارية، ورأس المال الاستثماري البنك الفرنسي التجاري المحيط الهندي فرع سوسيتي جنيرال(Générale Société) ويرتكز في جزيرة رينيون وهي مقاطعة فرنسية في شبه القارة الهندية وبدأ أشغاله في بداية عام 2008.[1]

3. في أواخر أفريل 2011 أصدرت الحكومة الفرنسية أول صكوك في السوق المالية الفرنسية يتماشى مع الشريعة الإسلامية، وبعدها دخلت مجموعة البنك الشعبي وبنك فرنسا في فتح نوافذ للمنتجات الإسلامية (المرابحة والايجار...) التي تساير متطلبات سوق العقار الفرنسي. وظهرت بعدها المؤسسة الفرنسية المالية الإسلامية(IFFI) لتعزيز التمويل وقد أبدت رغبتها في استقطاب الرأسمال الإسلامي.[2]

من خلال التعرف على أسماء هذه البنوك الإسلامية والدول التي تنتمي إليها. يتألف القطاع المصرفي في فرنسا من حوالي 340 بنكًا، وهو أحد المساهمين الرئيسيين في الناتج المحلي الإجمالي للبلاد .هناك بنوك تركز على تقديم منتجاتها وخدماتها إلى 4 ملايين مسلم يعيشون في فرنسا (حوالي 5.6٪ من إجمالي السكان) بالإضافة إلى كيانات تجارية من دول إسلامية. هناك 16 بنكًا نشأت من دول إسلامية و8 بنوك تقدم منتجات مصرفية متوافقة مع الشريعة الإسلامية. في حين أن معظم هذه البنوك تركز بشكل أكبر على الخدمات المصرفية للشركات، فإن البعض الآخر يقدم منتجات مصرفية للأفراد أيضًا[3].

---

[1] محمد النوري، مرجع سابق، ص 22-26.

[2] قائمة أقوى المصارف الإسلامية في العالم أموال https://amwal-mag.com/ ، جويلية 2015، تاريخ الاطلاع: 15مارس 2022.

[3] البنوك الإسلامية في فرنسا 2021 ، BankingNews، https://bankingnewsar.com/2020/08/30 تاريخ الاطلاع :2022/04/07.

*جدول رقم (02) لائحة البنوك الإسلامية التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية بفرنسا

اسم البنك الذي يقدم خدمات مصرفية إسلامية في فرنسا	بلد المنشأ
بنكABC international bank plc	يعمل كفرع بفرنسا لبنك دولي–البحرين–
بنكBank Melli Iran	يعمل كفرع بفرنسا لبنك ملي إيران
بنكBank Saderat Iran	يعمل كفرع بفرنسا لبنك صادرات إيران(BSI)
بنكBank Sepah	يعمل كفرع بفرنسا لبنك سباه إيران
بنكBlom bank France	يعمل كفرع بفرنسا لبنك لبنان والمهجر
بنكFIRST ABU DHABI BANK	يعمل كفرع بفرنسا لبنك أبوظبي الوطني (NBAD)
بنكStandard chartered bank	يعمل كفرع بفرنسا بنك ستاندرد تشارترد(بريطانيا)
بنكStandard Chartered Bank AG	يعمل كفرع بفرنسا لبنك إيه جي كفرع لبنك ستاندرد تشارترد إيه جي (ألمانيا).

المصدر: من إعداد الطلبة بالاعتماد على لائحة البنوك الإسلامية في فرنسا 2021
https://bankingnewsar.com/2020/08/30 تاريخ الاطلاع: 2022/04/07

ثالثا: تجربة ألمانيا

يحظى التمويل الإسلامي بألمانيا بأهمية كبيرة وافرة، ولأن ألمانيا تعد سوقا خصبا للصيرفة الاسلامية خاصة وأن عدد المسلمين الذين يعيشون على أراضيها قد بلغ 4 ملايين مسلم حسب إحصائيات الحكومة الألمانية، وكان 22 جويلية سنة 2015م تاريخ إنشاء أول مصرف اسلامي في ألمانيا، وذلك بتمويل من دولتي الكويت وتركيا معا، وأن وحدة تابعة له حصلت على أول رخصة لإنشاء مصرف اسلامي الذي يباشر عمله تحت اسم: (كي تي بنك) وعليه أضحى المصرف الكويتي التركي (كويت ترك) أول بنك يقدم خدمات مصرفية متكاملة وفق أحكام الاقتصاد الاسلامي في ألمانيا ويملك فرعا في مدينة مانهايم.

ومن أهم نشاطاته هي في الأساس لا تعتمد على فائدة ثابتة بل تعتمد على المرابحة. ولقد زاول المصرف نشاطه وذلك عن طريق استقطاب الودائع وتقديم خدمات التمويل والائتمان بمبدأ المشاركة في الأرباح وليس بنسبة الفائدة الثابتة، ولقد تم توضيح القطاعات التي لا يقوم البنك بالاستثمار فيها من قبل القائمين عليه حيث أن المصرف لا يستثمر في قطاعات لها صلة بصناعة الإباحية والخمور والتبغ. كما حظر تقديم القروض لمثل هذه الاستثمارات. وحسب دراسة أجراها الدكتور لورانت مارليري المتخصص في المالية الاسلامية أكد أن التمويل الاسلامي قد نما في الآونة الأخيرة بنسب تتراوح ما بين 15% و20%، وأن البنوك الاسلامية أضحت منافسا قويا للبنوك الأخرى، وأن أصول المصرفية الاسلامية أكثر من 3.4 تريليون دولار نهاية سنة 2018م.[1]

وقد تبنت هذه التجربة بنوك ألمانية مثل: كوميرس بنك، والبنك الألماني: دوتشه بنك خلال الأعوام الماضية بإنشاء أقسام وصناديق خاصة بالخدمات المالية الإسلامية سواء في المانيا أوفي العالم العربي.[2]

رابعا: تجربة سويسرا

إن التجربة السويسرية التي تتسم في مجال الصيرفة الاسلامية بالتنوع والانفتاح والتطور، وهي تعبير عن الخاصية السويسرية في المسالة المالية المتميزة بها تاريخيا؛ لذلك فإن معظم كبريات المصارف السويسرية مثل كريدي سويس أو مصرف اتحاد البنوك السويسري UBS تقترح منذ فترة على عملائها منتجات متّفقة مع التعاليم الإسلامية ولكنها ضلت تمارسها انطلاقا من فروعها الخارجية في دبي أو البحرين.

---

[1] فطيمة بوبصلة، دور الترجمة الاقتصادية في توسع البنوك الإسلامية في أوروبا، https : //www.inst.at/trans/ ، تاريخ الاطلاع: 2022/03/22.

[2] المصرفية الإسلامية من جدة إلى لندن ، مرجع سابق.

أما وعلى الساحة المحلية يوجد ما لا يقل عن 5 مؤسسات مالية إسلامية جلها مصارف استثمار تدير محافظ الثروات المهاجرة من الخليج وأثرياء العالم النامي الذين يفضلون إيداع أموالهم بالبنوك السويسرية التي تتميز بالسر المالي عالميا إلى جانب ذلك نشأت بسويسرا بعض التجارب لمؤسسات مالية غير مقيمة وتنطلق في أعمالها من داخل التراب السويسري في شكل مصارف استثمارية تتعامل بأحكام الشريعة مثل بنك التقوى، وبنك العقيدة.[1]

خامسا: تجارب دول أوروبية أخرى:

تبلغ عدد البنوك الإسلامية في باقي الدول الأوروبية لوكسمبورغ(1)، روسيا(1)، ايرلندا(1)، بينما تبقى باقي الدول الأوروبية ذات الجالية المسلمة من أصل مغاربية مثل (هولندا، اسبانيا، بلجيكا، إيطاليا، الدانمارك، السويد، النرويج،...) بعيدة كل البعد عن ثقافة البنوك الإسلامية نظرا للبعد الثقافي المبني على ثقافة البلد، باستثناء اسبانيا التي بدأت بأول خطوة نحو الصيرفة الإسلامية بتأسيس أول مركز للدراسات والأبحاث في الاقتصاد والمالية الإسلامية.[2]

الفرع الثاني: تجارب دولية متفرقة

لم تبق تجربة الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية من خلال إنشاء نوافذ التمويل الإسلامي حكرا على أوروبا، بل تعدت الحدود الجغرافية لتنافسها في ذلك دول أخرى متفرقة عبر العالم.

أولا: تجربة كندا

تعرف البنوك الإسلامية في كندا إقبالا كبيرا من الجالية المسلمة هناك، حيث توجد مؤسسات مالية إسلامية متعددة، ويتم استخدام أسلوب التعامل الإسلامي الذي

---

[1] محمد النوري، مرجع سابق، ص 26-28.

[2] يونس الزين وآخرون، واقع تجارب الدول الأوروبية في فتح نوافذ إسلامية المعوقات والتحديات، مجلة الفقهية الاقتصادية، جامعة حمة لخضر، الوادي، الجزائر، العدد 03، 2017.

يعتمد على المرابحة، والمشاركة، والسلم، وغيرها من التعاملات التي تحترم التعاليم الإسلامية بخصوص المعاملات المالية، تتشكل في اتحادات ائتمانية أو حتى تعاونيات إسكان.والبنك الوحيد الموجود في كندا هو بنك حبيب الكندي، وهو شركة تابعة لأحد البنوك السويسرية.

بدأ بنك حبيب الكندي(HCB) ، وهو شركة فرعية مملوكة بالكامل لبنك حبيب أي جي زيوريخ، عملياته من ميسيسوجا في 22 مارس 2001. بنك HCB عضو في المؤسسة الكندية لتأمين الودائع .يركز حبيب بنك كندا بشكل كبير على الخدمة الشخصية. يقدم البنك مجموعة شاملة من الخدمات والمنتجات المصرفية التجارية والشخصية المصممة لتلبية احتياجات جميع عملائه من المدخرين الصغار إلى الشركات الدولية الكبرى[1].

ثانيا: تجربة اليابان

أطلق بنك أوف طوكيو ميتسوبيشي يو.إف.جي نافذة للتمويل الإسلامي في دبي ليركز على القروض المشتركة المتوافقة مع الشريعة الإسلامية علاوة على خطط لاحقة لتقديم تمويل للمشروعات. ويستهدف مبدئيا القروض التجارية وخدمات التمويل التجاري المماثلة. وبنك أوف طوكيو ميتسوبيشي يو. أوف. جي هو الذراع المصرفية لمجموعة ميتسوبيشي المالية.[2]

المطلب الثاني: نوافذ التمويل الإسلامي في دول إسلامية

تمارس معظم البنوك في الدول الإسلامية الصيرفة التقليدية، وهو ما يتعارض مع مبادئ مواطنيها، وتجاوبا مع متطلبات هؤلاء العملاء لجأت بعض البنوك إلى

---

[1] البنوك الإسلامية في كندا،
https://bankingnewsar.com/2021/01/30تاريخ الاطلاع:2022/04/07

[2]تجربة المالية الإسلامية تصل لأمريكا اللاتينية–http://www.al
jazirah.com/2016/20160413/mt1.htm تاريخ الاطلاع:2022/04/07

تبني التمويل الإسلامي عن طريق نوافذ إسلامية متخصصة، وهذا نتيجة لما حققته الصيرفة الإسلامية من قفزات نوعية في الاقتصاد والتنمية.

أولا: تجربة نيجيريا

يعد قطاع التمويل الإسلامي الذي يتألف من البنوك الإسلامية ومؤسسات التكافل وأسواق رأس المال الإسلامي، جديدا نسبيا في نيجيريا مقارنة بقطاع التمويل التقليدي. كان بنك حبيب أول بنك تقليدي في نيجيريا يحصل على ترخيص لتشغيل نافذة مصرفية إسلامية في عام 1992 بعد تعديل قانون البنوك والمؤسسات المالية الأخرى(BOFIA) في عام 1991 للاعتراف بالنموذج المصرفي لتقاسم أو مشاركة الأرباح والخسائر، بدأت النافذة عملياتها في عام 1999، في عام 2005 تم اندماج بنك الحبيب مع بنك بلاتينيوم لينتج عنه بنك PHPوالذي تم تصفيته في عام 2011.

تم تعزيز تمويل الإسلامي مرة أخرى في عام 2011 عندما أصدر البنك المركزي النيجيري(CBN) المبادئ التوجيهية للوائح والإشراف على المؤسسات التي تقدم خدمات

مالية غير ربحية في نيجيريا بعد إصدار المبادئ التوجيهية تم الترخيص لبنك إسلامي متكامل بنك جايز الذي بدأ في جانفي2012. ومصرفان تقليديان يوفران نوافذ المصرفية الإسلامية وهما: Sterling Bankو Stanbic IBTC ، بالإضافة إلى بنك التجارة للتمويل الأصغر الإسلامي الذي بدأ عملياته في أكتوبر 2014، وفي الربع الأخير من عام 2016 تم ترخيص لبنك إسلامي جديد للتمويل الأصغر هو CARE Micro finance وبدأ عملياته في أفريل 2017 تشكل هذه المؤسسات الخمس القطاع الفرعي المصرفي الإسلامي.

لا توجد في نيجيريا قوانين مخصصة للتمويل الإسلامي، تم اشتقاق الإطار القانوني للتمويل الإسلامي من قوانين التمويل التقليدية القائمة من خلال الاستفادة من بعض الأحكام في القوانين لإنشاء المؤسسات المالية الإسلامية تشمل هذه القوانين: قانون البنوك والمؤسسات المالية الأخرى (BOFIA) لعام 1991، وقانون البنك المركزي النيجيري(CBN) لعام 2007، وقانون مؤسسة التأمين على الودائع النيجيرية(NDIC) لعام 2006، وقانون لجنة التأمين الوطنية(NAICOM) لعام 1997، وكذلك قانون الشركات قانون الاستثمار والأوراق المالية 2007 (ISA)، وقد ساهم هذا الافتقار إلى قوانين منفصلة للتمويل الإسلامي في إعاقة نمو وتطور التمويل الإسلامي في نيجيريا.[1]

حقق بنك جايز ارتفاع في الأرباح قدره 37.17٪ بقيمة 10مليون دولار في ديسمبر 2021 مقابل 7 مليون دولار في ديسمبر 2020، العائد الصافي ارتفع إلى 31.76 ٪ والذي تعدى 47 مليون دولار أمريكي في ديسمبر 2020 ثمَ 62 مليون دولار في ديسمبر 2021.[2]

ثانيا: تجربة ماليزيا

تعتبر تجربة صندوق الحج الماليزي الشرارة الأولى التي شجعت المفكرين الاسلاميين في ماليزيا للمطالبة بتوسيع نطاق التطبيقات الاقتصادية الإسلامية في بلدهم، وعقدوا لذلك الندوات المتعددة لحث الحكومة على ذلك، وتركزت مطالباتهم في ضرورة توجه الدولة نحو صناعة المصرفية الاسلامية وإتاحة الفرصة لها للعمل جنباً إلى جنب مع المصرفية التقليدية الربوية. لقد كانت استجابة الحكومة

[1] مفيدة نادي وآخرون، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين النظري والتطبيق–دراسة حالة: TRUST BANK، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد 2، مجلد 5، 2021، ص407.

[2] https://www.financialafrik.com/2021/04/08/nigeria-jaiz-bank-renoue-avec-la-croissance-en-2020-malgre-la-pandemie2022/04/06:تاريخ الاطلاع/

الماليزية لتلك المطالبات إيجابية، فكان أن وجهت عام1981م بتشكيل لجنة وطنية تتولى دراسة الفكرة وصياغة الأطر العامة لصناعة المصرفية الإسلامية، ودراسة كافة القضايا والمسائل المرتبطة بها، وتحديد مدى إمكانية تطبيقها ونجاحها في مجتمع متعدد الأعراق والديانات كالمجتمع الماليزي، والخروج بتحديد للإطار القانوني والفكري والتنظيمي لتأسيس المصرفية الإسلامية. في عام1983م صدر قرار حكومي بتأسيس أول مصرف إسلامي وصدر بالتزامن معه قانون المصرفية الإسلامية الذي عني بتنظيم عمل المصارف الإسلامية، وجاء في القانون استثناء المصارف الإسلامية من قانون المصارف العام المطبق في ماليزيا من حيث البيع والشراء التجاري واقتناء الممتلكات والالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية وتجنب الربا هذا المصرف الأول في ماليزيا سمي بمصرف الإسلام الماليزي Bank Islam) Malaysia Berhad) ولعل التسمية كانت مقصودة للدلالة على تمايزه عن المصارف الربوية السائدة حينها. بدأ مصرف الإسلام برأسمال قدره ثمانون مليون رنقت ماليزي، وارتفع ليصل إلى حوالي 250. 2 بليون رنقت عام2011م. ونظراً للإقبال الذي حظي به هذا المصرف ولتزايد الطلب على خدماته (بلغت فروعه خلال عشر سنوات من إنشائه حوالي الثمانين فرعاً)، فقد قامت الجهات الرسمية المسؤولة بدراسة موضوع التوسع في إنشاء المصارف الإسلامية وشكلت من أجل ذلك لجنة عليا لدراسة الموضوع والتي أوصت بدورها: بفتح مصارف إسلامية جديدة، بل والسماح للمصارف التقليدية بفتح نوافذ إسلامية لتقديم الخدمات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية، ولكن بشروط من أهمها: وجود لجنة شرعية تشرف على أعمال تلك المصارف، وفصل أموال وإدارات الفروع والنوافذ الإسلامية عن أموال المصرف التقليدي وإدارته لضمان الاستقلالية التامة لها، مع العناية بتدريب الموظفين العاملين في هذا الحقل، وضرورة تعديل القوانين المصرفية المعمول بها لتتوافق والتطورات الجديدة .ثم أصدر المصرف المركزي

الماليزي برنامج المصرفية الخالية من الربا في مارس 1993 م لينظم ويتيح للمصارف التقليدية تقديم الخدمات المصرفية الإسلامية، وأتبعه في عام1999م ببرنامج المصرفية الإسلامية ليشمل وينظم أنشطة المصارف الإسلامية والنوافذ الإسلامية في المصارف التقليدية. وكان لهذا التوجه ثماره الوافرة، فتم تكوين جمعية تعاونية بين مصرف الإسلام والنوافذ الإسلامية الجديدة لتعزيز عوامل نجاح التجربة وتمتين مقوماتها كما شهد عام1999م تأسيس مصرف إسلامي جديد هو مصرف المعاملات الإسلامي .بحلول عام2000م كان هناك مصرفان إسلاميان بالكامل، و17 نافذة إسلامية لمصارف تقليدية، وبعد سنوات قليلة سمح للمصارف الأجنبية بالعمل في المصرفية الإسلامية فكان لمصرف الراجحي وبيت التمويل الكويتي ومصرف قطر الإسلامي قصب السبق في العمل في هذا القطاع وذلك خلال عامي 2006م و2007م، وبهذا زاد عدد المصارف الإسلامية إلى 11 مصرفا إسلامياً، و8 نوافذ إسلامية، و4 مصارف استثمارية إسلامية، وفي عام 2009م تم تعديل تعديل قانون المصارف الإسلامية ليناسب التطورات الجديدة في صناعة المصرفية الإسلامية ويعزز منافستها للمصرفية التقليدية، في ظل ما أصبح يعرف بالنظام المصرفي المزدوج.

واليوم يوجد في ماليزيا حوالي 16 مصرفا إسلامياً، منها تسعة مصارف أجنبية، مقابل 27مصرفا تقليدياً و13 مصرفاً استثمارياً يقدم معظمها خدمات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، بل توسعت أعمال النوافذ الإسلامية في بعض المصارف التقليدية لتتحول إلى مصرف إسلامي متكامل ومستقل عن التقليدي (كما حدث لمصرف المعاملات التابع لمصرف بومي بوترا)، ومصرف رشيد حسين الإسلامي (كان يسمى بمصرف رشيد حسين). وتقدم تلك المصارف

خدماتها الإسلامية للمتعاملين معها من خلال أكثر من 2171 فرعاً تنتشر في مختلف الولايات الماليزية.[1]

المطلب الثالث: متطلبات نجاح نوافذ التمويل الإسلامي

يحتاج العمل المصرفي الإسلامي سواء أكان ضمن مصرف أم فرع أم نافذة إلى وجود مؤسسات مالية متخصصة تقدم له التوجيهات والآليات لتحسن من تنافسيته على المستوى العالمي، وكذا إلى نماذج رائدة وجاهزة يستلهم منها، ولأخذ الخبرات في هذا المجال ولعل التجربة الماليزية تعتبر أبرزها.

الفرع الأول: إرشادات لتطوير التمويل الإسلامي

يسعى مجلس الخدمات المالية الإسلامية لتطوير التمويل الإسلامي، ويسهل على القطاع المصرفي في المعيار رقم 23 المعدل لكفاية رأس المال لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية، الإحاطة بمختلف الحالات التي تمس خاصة نوافذ التمويل الإسلامي في الجزئية الخاصة بها في قضايا كفاية رأس المال المتعلقة بمعالجة عمليات النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية:

أولا: توجد النوافذ الإسلامية في معظم الدول التي يمارس فيها التمويل الإسلامي، وفي معظم تلك الدول تكون النوافذ الإسلامية مستقلة بذاتها ومنفصلة من حيث الوساطة المالية المتفقة مع أحكام الشريعة ومبادئها، أي أن عملياتها قد أصبحت متفقة مع أحكام الشريعة ومبادئها على جانبي قائمة المركز المالي. ولأغراض هذا المعيار، سوف تكون الإرشادات حول النوافذ الإسلامية موجهة بصفة أساسية إلى ما هو مستقل بذاته من عمليات النوافذ للمصارف التقليدية.

[1] عبد الله بن عبد العزيز المعجل، لمحات من التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 35، محرم 1436ه، ص 34-36.

ثانيا: تختلف الممارسات الرقابية المتعلقة بتطبيق متطلبات كفاية رأس المال على النوافذ الإسلامية بدرجة كبيرة بين الدول. ففي بعض الدول تطالب السلطات الرقابية النوافذ الإسلامية بالاحتفاظ بمبلغ منفصل من رأس المال واتباع متطلبات الحد الأدنى لكفاية رأس المال الواجبة التطبيق، في حين تطالب في الوقت نفسه باستيفاء متطلبات رأس المال التنظيمي ونسبة كفاية رأس المال على المستوى الموحد (أي على مستوى المؤسسة الأم).

ثالثا: في دول أخرى، ليس هنالك متطلب محدد لتحتفظ بموجبه النوافذ الإسلامية بمبلغ منفصل من رأس المال، أو تفي بمتطلبات رأس مال تنظيمي منفصل. وبدلا من ذلك، يتم فرض هذه المتطلبات على المستوى الكلي للمصرف التقليدي فقط، الأمر الذي يعني أن عمليات النوافذ الإسلامية موحدة على مستوى الكيان الأم. وعلى نحو مشابه، هناك قضايا لكفاية رأس المال تتعلق بمعاملة النوافذ الإسلامية عندما يكون مقر المؤسسة الأم في دولة أخرى. وتتضمن الفقرات التالية إرشادات لحساب كفاية رأس المال لكل هيكل من هياكل النوافذ الإسلامية هذه.

رابعا: النوافذ الإسلامية التي يوجد مصرفها الأم في الدولة نفسها: إذا كان مقر المؤسسة الأم في الدولة نفسها، تستطيع السلطة الرقابية أن تطالب المؤسسة الأم بأن تحتفظ برأس مال منفصل، وأن تحسب نسبة كفاية رأس المال منفصلة للنافذة الإسلامية، إلى جانب اتباع المتطلبات التنظيمية على المستوى الكلي للمصرف التقليدي. وفي حالات أخرى، تطبق المتطلبات التنظيمية لرأس المال فقط على المستوى الموحد.

خامسا: النوافذ الإسلامية التي لها متطلبات منفصلة فيما يخص رأس المال: تطالب السلطات الرقابية عموما المصارف التقليدية بتخصيص مبلغ محدد من رأس المال لعمليات النافذة الإسلامية منذ البداية. وينبغي إنشاء فرع أو قسم أو إدارة للمصرفية الإسلامية، تكون منفصلة وذات محاسبة ذاتية ولها إدارة معينة وهيئة

شرعية وإطار للحوكمة الشرعية خاص بها. وبالإضافة إلى ذلك، تطالب النوافذ الإسلامية باتباع المتطلبات الخاصة بنسبة كفاية رأس المال الواجبة التطبيق في الدولة.

وهكذا تكون رؤوس أموال النوافذ الإسلامية محددة بوضوح ومنفصلة عن رأس المال التنظيمي المتاح للعمليات التقليدية. وفعليا، يقصد بذلك أن الموجودات الإسلامية إذا نمت مع مرور الوقت، ستكون النوافذ الإسلامية مطالبة بزيادة رأس مالها تبعا لذلك من أجل استيفاء نسبة كفاية رأس المال. وفي هذه الحالة، سوف ينظر إلى النافذة الإسلامية في المقام الأول على أنها فرع أو قسم أو إدارة منفصلة من الكيان الذي هي جزء منه، في حين ينظر إليها في المقام الثاني على أساس موحد على المستوى المجمل للمصرف التقليدي.

سادسا: تستطيع السلطات الرقابية استخدام مناهج مختلفة لحساب متطلبات رأس المال على مستوى المصرف الأم. ووفق المنهج الأول، تدرج موجودات عمليات النافذة الإسلامية في موجودات المصرف الأم لحساب كفاية رأس مال المصرف الأم، وإلى جانب ذلك تطالب عمليات النافذة بالالتزام بالحد الأدنى لمتطلبات كفاية رأس المال، ووفق المنهج الثاني حيث لا يتم التوحيد على مستوى المصرف الأم، تحسب متطلبات رأس المال بدءا من حساب مقام معادلة نسبة كفاية رأس المال – أي حساب الموجودات المرجحة بحسب أوزان مخاطرها للنافذة، بناء على تعرضات المخاطر الخاصة بالموجودات، وتطبق الاستقطاعات من المقام اعتمادا على ما إذا تم استخدام المعادلة المعيارية أو معادلة التقدير الرقابي لمجلس الخدمات المالية الإسلامية، ومن ثم يتم حساب رأس المال المطلوب لعمليات النافذة بوصفه المبلغ الظاهر في بسط معادلة نسبة كفاية رأس المال الذي يستوفي متطلب رأس المال التنظيمي. وينبغي حينها استقطاع رأس مال النافذة المحسوب على هذا النحو من حقوق الملكية العادية للمصرف الأم من بسط المعادلة الخاصة بنسبة

كفاية رأس ماله. واستخدام هذا المنهج للتعامل مع النوافذ الإسلامية يخضع لاعتبارات الأهمية النسبية والتقدير الرقابي.

سابعا: النوافذ الإسلامية التي ليس لها متطلبات منفصلة فيما يخص رأس المال: عندما لا تطالب السلطات الرقابية النوافذ الإسلامية بالاحتفاظ برأس مال منفصل أو استيفاء متطلبات منفصلة لنسبة كفاية رأس المال، تحسب المؤسسة الأم رأس مالها التنظيمي ونسبة كفاية رأس مالها على المستوى الكلي للمصرف الذي يشمل عمليات نافذته الإسلامية. وعادة في هذه الحالة لا يعدل مقام معادلة نسبة كفاية رأس المال لمعالجة أي مخاطر تجارية منقولة مرتبطة بالحسابات الاستثمارية المطلقة القائمة على المشاركة في الأرباح، وهذا يعني أن خصائص امتصاص الخسائر للحسابات الاستثمارية المطلقة القائمة على المشاركة في الأرباح لا تؤخذ في الاعتبار عند حساب نسبة كفاية رأس المال للمصرف الأم، إذ أنها في الواقع تعامل بوصفها مطلوبات.

وينبغي على السلطات الرقابية –من بين أمور أخرى–تقديم إرشادات حول القضايا الآتية:

1. أوزان المخاطر الواجبة التطبيق على موجودات النوافذ الإسلامية؛
2. الحاجة إلى أي تعديل في حساب نسبة كفاية رأس المال تماشيا، كما أن مخاطر امتصاص الخسائر للحسابات الاستثمارية المطلقة القائمة على المشاركة في الأرباح الخاصة بالنافذة، ينبغي أخذها في الاعتبار باستخدام معامل "ألفا" الواجب التطبيق؛

ثامنا: يمكن للسلطات الرقابية أن تأخذ في الاعتبار تطبيق متطلبات منفصلة للحد الأدنى لرأس المال الخاص بالنوافذ الإسلامية التي:

1. تصبح ذات حجم مهم بالنسبة إلى عمليات المصرف الأم،

2. تكتسب حصة سوقية كبيرة الحجم من الموجودات المصرفية الإسلامية في الدولة. وفي بعض الدول توصي السلطات الرقابية أو تطالب النوافذ الإسلامية في دولها بالتحول إلى مؤسسات مصرفية إسلامية منبثقة حين تكتسب حجما كبيرا بعد العمل لسنوات عدة. وتستطيع السلطات الرقابية اشتراط معايير تتعلق بحجم موجودات النوافذ من حيث قيمتها المطلقة أو نسبتها المئوية في قائمة المركز المالي للمصرف الأم لمثل هذا التحول بناء على الإطار القانوني والتنظيمي المجمل بالدولة، بالإضافة إلى خطتها الاستراتيجية المجملة لصناعة المصرفية الإسلامية.

تاسعا: النوافذ الإسلامية التي يوجد مصرفها الأم في دولة أخرى: اعتمادا على الإطار التنظيمي الواجب التطبيق، وفي معظم الحالات، سوف تعد عمليات النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية في دولة غير دولتها الأم، عمليات لفروع أجنبية للمصارف التقليدية. وتطالب أغلبية السلطات الرقابية في الدول الأعضاء لمجلس الخدمات المالية الإسلامية مثل هذه النوافذ الإسلامية بالاحتفاظ برأس مال تنظيمي منفصل واستيفاء الحد الأدنى لمتطلبات نسبة كفاية رأس المال. ومع ذلك، في دول قليلة، بدلا من اشتراط حد أدنى لرأس مالٍ تنظيمي ومتطلبات لنسبة كفاية رأس المال للفرع الأجنبي تطالب السلطات الرقابية بالحصول على ضمان من الكيان الأم لتتأكد من أن عمليات الفرع تتلقى دعما مناسبا لرأس المال من المصرف الأم. وهذا يثير القضية المتعلقة بمدى إمكانية الاعتماد على مثل هذا الضمان في أوضاع الضغط. ومن الناحية المثالية، ينبغي التعامل مع مثل هذه الأوضاع بالتطبيق الفعال والسليم للرقابة الموحدة من قبل الجهة الرقابية في الدولة الأم، والتعاون الرقابي الفعال، وتبادل المعلومات بين الجهات الرقابية في الدولة الأم والدولة المضيفة. وينبغي أن يوثق هذا في هيئة مذكرة تفاهم واضحة المعالم ومتينة ومتسقة مع معيار بازل للتعاون الرقابي عبر الحدود، كما ينبغي تطبيق

مذكرة التفاهم من خلال التبادل الدوري للمعلومات التنظيمية، بالإضافة إلى المجامع الرقابية.

عاشرا: بمعزل عن متطلبات الجهة الرقابية المتعلقة بمتطلبات الحد الأدنى لكفاية رأس المال ، ينبغي على السلطات الرقابية تقديم الإرشادات، كما ينبغي على السلطات الرقابية في الدولة المضيفة أيضا إيلاء اهتمام خاص للتأكد من أن النوافذ الإسلامية في السوق المحلية التي لها مؤسسة أجنبية أمٌ تتمتع بالدعم الكافي لرأس المال.[1]

الفرع الثاني: مفاتيح نجاح التجربة الماليزية

إلى جانب المعايير والإرشادات التي يقدمها مجلس الخدمات المالية الإسلامية للمصارف لتذليل العقبات التي قد تشوب العمل المصرفي، يقدم الباحثون زبدة أعمالهم ليستدل بها في هذا الميدان لتقييم تجارب الآخرين ليؤخذ الايجابي منها، وفي ذلك مكسب للوقت والتكاليف. ويرى أحد الباحثين أنَ النجاح الذي صاحب التجربة الماليزية خاصة، صنعته جملة من الظروف مجتمعة، ولم يكن عملا منعزلا بذاته، فأورد أهم الملاحظات التي رأى أنها أسهمت في تميز الظاهرة الماليزية، ويمكن لدول أخرى أن تحذو حذوها وما يتلاءم وطبيعة اقتصادها، وهي:

أولا: أهمية الإرادة السياسة والعزم الجاد لتحقيق النجاح:

لا يمكن للمشاريع ذات الطبيعة الخاصة أن تنجح وتؤدي عملها بفعالية ما لم تهيئ لها أسباب النجاح من توفير للبيئة المناسبة كي تعمل في جو صحي وتنافسي . وصناعة المصرفية الإسلامية وإن تشابهت مع المصرفية التقليدية في تحقيقها لدور الوساطة المالية، إلا إن تحقيقها لذلك الدور لا يتم بنفس الآلية التقليدية القائمة على

[1] المعيار المعدل لكفاية رأس المال لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية (القطاع المصرفي)، مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB،translation@ifsb.org ،كولا لامبور ماليزيا، 2021،ص41-44
تاريخ الاطلاع:2022/04/07

الإقراض بفائدة، ومن ثم فإن فهم واستيعاب طبيعة العمل المصرفي الإسلامي وتهيئة البيئة المناسبة لهذه الطبيعة ليس بالأمر اليسير في ظل أنظمة تعمل وفق قوانين وضعية غير مبنية في غالبها على أحكام الشريعة الإسلامية .التجربة الماليزية توضح بجلاء أن نجاح المصرفية الإسلامية هناك، كصناعة قائمة ومنافسة، جاء نتيجة للجهود المميزة والمدروسة من قبل الحكومة الماليزية، وخصوصا البنك المركزي الماليزي. ومظاهر ذلك واضحة وملموسة في مجال التشريعات والمساهمة في تأسيس المؤسسات الداعمة وتوفير البنى التحتية وتأهيل الموارد البشرية. صحيح أن الحزب الحاكم في ماليزيا تبنى مشروع المصرفية الإسلامية في الأساس استجابة للضغوط الشعبية في ظل منافسة الحزب الإسلامي الماليزي المعارض له، لكن العقدين الأخيرين يؤكدان بجلاء أن هذا التوجه أصبح خياراً استراتيجياً لماليزيا في ظل سعيها لتبوء مكانة عالمية في صناعة التمويل الإسلامي .هذا التوجه والدعم يحمل القائمين على صناعة التمويل الإسلامي هناك، والمصرفية الإسلامية بشكل أخص، المسؤولية العظيمة في ترشيد هذه الصناعة والعمل على تعزيز توافقها مع أحكام الشريعة الإسلامية، ويستدعي منهم ضرورة السعي الجاد لتطوير تلك الصناعة وأن يكونوا على مستوى التحدي من حيث جودة المنتجات والخدمات المقدمة ومستوى الأعمال والأنشطة حتى ترتقي تلك الصناعة لمستوى المنافسة العالمية وتقديم نموذج يحتذى به.

ثانيا: التدرج المدروس والإضافة وفق الحاجة وعدم الاستعجال: يمكن القول أنَ عمر التجربة الماليزية في التمويل والاستثمار الإسلامي يبلغ أكثر من نصف قرن إذا اعتبرنا تجربة صندوق الحج الماليزي هي البداية. خلال تلك الفترة كانت التطورات تتم وفقاً للحاجات وبناءً على ما يتحقق من نجاحات. نجاح تجربة الصندوق دعت إلى المناداة بتطبيق المصرفية الإسلامية والذي تم على مراحل اتسمت كل مرحلة فيها بتوفير ما تستلزمه من متطلبات لنجاحها دون قفز على

المراحل واستعجال قد يؤدي إلى الفشل والحقيقة أن الاستجابة الحكومية لمتطلبات المستثمرين في، والمتعاملين مع، صناعة المالية الإسلامية كان يتم وفق رؤية استراتيجية تأخذ في الحسبان الآثار السلبية والإيجابية على الاقتصاد ككل، وعلى صناعة التمويل بالخصوص، وتقييم الخطوة قبل الشروع فيها وهذا ما أضفى على المبادرات والاستجابات الحكومية مصداقية واعتمادية ساهمت في تأثيرها الإيجابي في نجاح صناعة المصرفية الإسلامية.

ثالثا: التنمية البشرية وتأهيل الكوادر:

من أهم الخطوات التي صاحبت تطور المصرفية الإسلامية في ماليزيا، الاهتمام بالعنصر البشري والذي يعد الركن الأساس في نمو وازدهار أي صناعة. لقد أدرك المسؤولون من وقت مبكر أهمية هذا الأمر فكان إنشاء الجامعة الإسلامية العالمية، ومعاهد التدريب المتخصصة، وإقامة الندوات والمؤتمرات، كوسائل لتوفير وتأهيل الكوادر البشرية التي تسهم في سد احتياجات القطاع المصرفي. بل وحتى على مستوى أعضاء الهيئات الشرعية منعت الأنظمة عضو الهيئة الشرعية من شغل أكثر من عضوية مصرف واحد وذلك لتشجيع استقطاب طلبة العلم للعمل في تلك الهيئات وتطوير مهاراتهم ومعارفهم .القطاع المصرفي الإسلامي على المستوى العالمي عموماً، وفي ماليزيا خصوصاً، يعاني من نقص الكوادر المؤهلة التي تجمع بين الفهم الشرعي واستيعاب أسس العمل المصرفي بشكل كاف، لكن خطوات بناء تلك الكوادر ينبغي أن تبدأ وفق خطط مدروسة ومراحل ممنهجة تحقق المطلوب، ولعل التجربة الماليزية أدركت هذا الأمر من وقت مبكر وسعت إلى تجسيده واقعاً ملموساً.

رابعا: التكامل والشمول لنجاح التجربة:

أفرزت التجربة منهجية التكامل بين المصرفية الإسلامية وبقية الخدمات والأنشطة المكملة لها، كما في حالة الأسواق المالية الإسلامية، وأسواق رأس المال الإسلامي، وتطوير صناعة التكافل الإسلامي، والرقي بمستوى التعليم والتدريب المتخصص، في حركة نشطة ووفق خطط تطويرية استراتيجية، وتشريعات ومؤسسات متعددة، تتوجه جميعها نحو تحقيق الهدف الرئيس ألا وهو تحقيق ماليزيا للريادة في مجال التمويل الإسلامي.

خامسا: الانفتاح على التجارب العالمية والاستفادة منها:

لقد تضمنت التجربة الاستفادة من الخبرات العالمية في تطوير صناعة المصرفية الإسلامية من خلال فتح المجال للمصارف العالمية لممارسة نشاطها في تلك الصناعة وفق استراتيجيات وآليات محددة بهدف تعزيز المنافسة ونقل الخبرة وتطوير منظومة متكاملة من الخدمات والمنتجات والانفتاح على الأسواق العالمية.

العديد من البنوك العالمية والوكالات المتخصصة تعمل في السوق الماليزي في قطاعات التمويل الإسلامي المختلفة والخدمات المرتبطة به، وهذا ولاشك يثري التجربة الماليزية ويعزز منافستها وفرص انفتاحها على الأسواق العالمية، ويسهم في تجويد العمل وتمتينه من خلال نقل الخبرات ورؤوس الأموال والكوادر المؤهلة على كافة المستويات .

سادسا: تعزيز المنافسة والتكافؤ في الفرص:

رغم الخصوصية التي تنفرد بها صناعة المصرفية الإسلامية في مجال وآليات عملها، ورغم ما تم توفيره من متطلبات تراعي تلك الخصوصية، إلا أن الجهات الإشرافية والرقابية حرصت على أن تمارس مؤسسات التمويل الإسلامي أعمالها وفقاً لأعلى مبادئ الرقابة والحوكمة وضمن التنظيمات الإدارية والتشريعية

التي تعزز الكفاءة والفعالية والأداء الحسن والمتميز دون إخلال بخصوصية تلك المؤسسات.

هذا التعامل المتوازن من قبل الجهات الحكومية المعنية أسهم في تعزيز تكافؤ الفرص بين المصارف التقليدية الربوية والمصارف الإسلامية، وفي إذكاء روح المنافسة بينها في استقطاب العملاء، وجنب صناعة المصارف الإسلامية مضار الحماية غير المدروسة، وساعد في نمو وتطور تلك الصناعة.

لقد أفرزت التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية منهجية التعايش بين النظامين التقليدي الربوي والإسلامي، وبينت إمكانية أسلمة المصرفية التقليدية الربوية بالتدرج ووفقاً لأسلوب المنافسة البحتة وليس الاتكاء على العاطفة الدينية في جذب العملاء. وقد أشارت بعض الدراسات المتعلقة بمواقف العملاء تجاه المصارف الإسلامية في ماليزيا إلى أهمية جودة الخدمات المقدمة وأسعار المنتجات والسمعة الجيدة كعوامل جذب لأولئك العملاء.

سابعا: الوضوح في الرؤيا فيما يخص العمل المصرفي الإسلامي:

السماح للمصارف التقليدية بفتح نوافذ لتقديم الخدمات المصرفية الإسلامية تم بعد نجاح تجربة المصرف الإسلامي الوحيد المرخص له، واستجابة لتوصيات اللجنة العليا التي شكلت لدراسة موضوع التوسع في إنشاء المصارف الإسلامية، والتي أوصت بفتح مصارف إسلامية جديدة، بل والسماح للمصارف التقليدية بفتح نوافذ إسلامية لتقديم الخدمات المصرفية المتوافقة مع الشريعة الإسلامية. ولقد اشترط للترخيص بفتح نوافذ إسلامية في البنوك التقليدية الربوية ما يلي:

1. ضرورة الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية في معاملات النوافذ.
2. توفر لجنة شرعية تشرف على أعمال تلك المصارف .

3. فصل أموال وإدارات الفروع والنوافذ الإسلامية عن أموال المصرف التقليدي وإدارته لضمان الاستقلالية التامة لها.

4. العناية بتدريب الموظفين العاملين في هذا الحقل.

ولقد خطت الجهات الإشرافية والرقابية ممثلة في البنك المركزي الماليزي خطوات ايجابية لتعزيز التزام المؤسسات المقدمة للخدمات المصرفية الإسلامية بالضوابط والمعايير الخاصة بها، ومن ذلك إصدار دليل الحوكمة الشرعية للمؤسسات المالية الإسلامية الذي يهدف إلى التأكيد على أهمية تفعيل دور الرقابة الشرعية على أعمال المصارف من خلال تكوين إدارات متخصصة بالعمل الرقابي وتعمل تحت إشراف اللجان الشرعية بتلك المؤسسات لضمان توافق أعمال تلك المؤسسات مع القرارات الصادرة عن لجانها الشرعية، أو من خلال جهات رقابية خارجية وفق شروط حددها النظام.

ثامنا: العالمية تحتاج مرجعية شرعية مقبولة عالمياً:

لئن كانت التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية قد حققت نجاحات ملموسة في البناء المؤسسي والتنظيمي وفي إقامة عمل متكامل يحظى بالاحترام، إلا أن سعيها لتحقيق الريادة العالمية في هذا الشأن لا يمكن أن يتحقق في ظل تبنيها لاجتهادات فقهية خالفت فيها المجامع الفقهية المعتبرة، بل وحتى غالبية فقهاء المذهب الشافعي (وهو المذهب المعمول به في ماليزيا) والذي تم الاستناد إليه في إباحة العينة وبيع الدين. صحيح أن هناك مصارف لا تعتمد هاتين الصيغتين بشكل واضح (خاصة فروع المصارف الخليجية العاملة في ماليزيا)، وصحيح أن هناك معاملات ومنتجات وخدمات مصرفية إسلامية تقدم في ماليزيا باستخدام صيغ تمويلية محل اتفاق شرعي، لكن غلبة هاتين الصيغتين على التعاملات هناك يولد

إشكالاً كبيراً في قبول العلماء والمختصين والمهتمين والعملاء بالتجربة الماليزية كنموذج يحتذى.

هذه المسألة تناولها الباحثون الماليزيون المتخصصون في المصرفية الإسلامية بالدراسة والمناقشة وبينوا أن الاختلاف في المبادئ الشرعية المطبقة في المعاملات المالية بين ماليزيا ودول الخليج أضعفت بعض المبادرات نحو تعزيز المنتجات والخدمات ويضيفون بأن المصرفيين الإسلاميين والخبراء الشرعيين في ماليزيا مدعوون بشكل قوي لمراجعة طرقهم الحالية المتعلقة بتطوير المنتجات المصرفية الإسلامية، ومن المؤمل أن المصارف الإسلامية في المستقبل ستتمكن من تقديم منتجات وخدمات تمويلية أكثر أصالة وشرعية ومقبولة عالمياً، مع تحقيق الانفتاح الفقهي على المذاهب والفتاوى الأخرى.

تاسعا: الاستفادة من التقليدية مطلوب والتقليد الأعمى مرفوض:

من المعلوم أن المصرفية الإسلامية صناعة ناشئة، ولم يتسنى لها ما تسنى للمصرفية التقليدية من الخبرة والمعرفة، ومن ثم فإن استفادة المصرفية الإسلامية من التقليدية في الجوانب الفنية وفي المنتجات والخدمات التي لا تشتمل على مخالفات شرعية أمر جائز ومقبول. لكن عندما تتحول مسألة الاستفادة، وتحت ضغط المنافسة وتحقيق الربحية، إلى استنساخ للمنتجات والخدمات مع بعض الترقيعات الموهمة بشرعية تلك المعاملات، فإن الأمر يتحول حينئذٍ إلى تقليد غير جائز وصورية مرفوضة.

لحقيقة أن هذه المسألة ليست مقتصرة على المصارف الإسلامية في ماليزيا، بل هي داء مستشرٍ في كثير من المصارف الإسلامية، سواء على مستوى هيكلة المنتجات والخدمات، أو على مستوى الإجراءات والتنفيذ الفعلي لتلك المنتجات والخدمات. في الحالة الماليزية نجد مثلاً أن منح المودعين في الحسابات الجارية

بعض العوائد على شكل هبة غير ملزمة للمصرف فيه شبهة الربا، وأخذ الأجر على الضمان في خطابات الضمان مخالف لقرارات المجامع الفقهية، بل ولرأي السواد الأعظم من الفقهاء المعاصرين، وفرض رسوم على البطاقات الائتمانية، ومسألة تسنيد الديون، وتضمين عقود المشاركات والإجارة من البنود ما يتنافى وحقيقة تلك العقود وتحولها إلى صورة لا حقيقة لمسمياتها، أمور تقلل من تبوء المصرفية الإسلامية في ماليزيا للريادة[1].

الفرع الثالث: عملاء الصيرفة الإسلامية ونجاح نوافذ التمويل الإسلامي

إن القول بالصيرفة الإسلامية يتطلب الكثير من الجهود للوصول إلى العملاء من خلال تقديم المنتجات الإسلامية بالشرح والتفصيل والمفاضلة بينها وبين المنتجات التقليدية، وتقديم الفروق بينهما. فالعلم بالشيء لا يعني بالضرورة معرفة خفاياه، فحسب عدة دراسات أكدت أن العملاء يختارون المنتج الإسلامي لأنه يتوافق نظريا مع أحكام الشريعة الإسلامية، ومنهم من لا يرى الفرق بين المنتجات التقليدية والإسلامية، وآخرون لا يهتمون لمثل هذا التصنيف.

هناك من يرى أن عملاء التمويل الإسلامي ينقسمون إلى ثلاث مجموعات: المجموعة الأولى هي المجموعة التي تتصرف بحساسية، مراعية للقواعد الإسلامية وتستثمر أموالها في البنوك الإسلامية تحت أي ظرف من الظروف. بينما المجموعة الثانية فهي مسلمة ولديها حساسية تجاه القواعد الإسلامية، وحريصة على الاستثمار في هذا البنك الإسلامي، حتى وإن اقترح البنك شيئا مشابها لما هو تقليدي. بينما الفئة الثالثة، وهي الأكبر، فهي لغير المسلمين الحصة الأكبر من عملاء التمويل الإسلامي تخص غير المسلمين؛ فأصحاب هذه المجموعة

[1] عبد الله بن عبد العزيز المعجل، مرجع سابق، ص 55-61.

يهتمون بهذه البنوك الإسلامية إذا كانوا يعتقدون أن فيها فائدة لأنفسهم أو أنها ستقدم لهم جودة أخلاقية أو خدمية.[1]

ويوصي أحد الباحثين على أن تعمل البنوك الإسلامية على نشر الوعي الديني بين مجوعة العملاء لديها في إظهار ما يميّز خدماتها المصرفية من مزايا دينية، والعمل على تحسين جودة الخدمة المصرفية، مع إعادة النظر في مستوى أسعار الخدمة المصرفية، وزيادة اهتمام البنوك الإسلامية بتجديد صفات القوائم المالية والتقارير المتعلقة بحسابات العملاء.[2]

كما يؤكد باحث آخر أن تكلفة التمويل التقليدي أعلى من تكلفة التمويل الإسلامي خاصة في حالة التمويل بصيغ المشاركة في الربح والخسارة، فإن تكلفة التمويل المقدم من البنوك الإسلامية تنخفض كلما انخفضت نتيجة المشروع، وربما تتحول من تكلفة إلى وفر في حالة تحقق خسارة، يساهم البنك الإسلامي في التقليل من حدتها، بخلاف البنوك التقليدية التي تزيد من حدة الخسارة التي يتحملها أعوان العجز التمويلي بتحميلهم لأعباء ثابتة واجبة الدفع بغض النظر عن نتيجة المشروع، وربما أن تلك الأعباء المالية هي التي تتسبب في إفلاس المشروع.[3]

وأما عن تأثير فتح نوافذ التمويل الإسلامي، خلصت باحثة أخرى إلى ضرورة استفادة المصارف التقليدية الخالصة أو التي تحولت جزئيا إلى العمل المصرفي الإسلامي سواء من خلال افتتاح فروع أو نوافذ إسلامية من تجارب

---

[1] عبد السلام دورداق، 10دول كبرى رائدة في صناعة التمويل الإسلامي، جريدة الغد، الأردن، 10/06/ 2019، https://www.aa.com.tr/ar تاريخ الاطلاع : 2022/04/06.

[2] محمد حمود فهد بشير، محددات اختيار البنوك الإسلامية من وجهة نظر المتعاملين الأفراد مع البنوك الإسلامية في دولة الكويت (دراسة ميدانية)، مذكرة ماجستير، غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن، 2013، ص67.

[3] محمد حمود فهد بشير، محددات اختيار البنوك الإسلامية من وجهة نظر المتعاملين الأفراد مع البنوك الإسلامية في دولة الكويت (دراسة ميدانية)، مذكرة ماجستير، غير منشورة، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن،2013، ص67.

المصارف التي تحولت بشكل كلي إلى العمل المصرفي الإسلامي، وذلك لما أثبتته الدراسة من نجاح هذا المدخل وقدرته على تحسين مؤشرات السيولة والربحية والنشاط لدى المصرف.

بالإضافة إلى ضرورة قيام المصارف التقليدية التي تحولت جزئيا إلى العمل المصرفي الإسلامي–سواء من خلال افتتاح فروع أو نوافذ إسلامية–بفصل النتائج الخاصة بالأنشطة والعمليات التقليدية عن النتائج الخاصة بأنشطة العمليات الإسلامية وذلك بهدف تحقيق الشفافية في الإفصاحات المتعلقة بالنتائج المترتبة على كل من الأنشطة التقليدية والإسلامية.[1]

[1] مريم سعد رستم، تقييم مداخل المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية ، مرجع سابق، ص 169.

خلاصة الفصل الأول:

من خلال هذه الإحاطة النظرية نستنتج أنّ:

1.الصيرفة الإسلامية ظاهرة كونية سلكتها كبريات المصارف العالمية لما حققته هذه الصناعة من نماء لرأس المال ونجاة من الأزمات؛

2. الأزمات المالية المختلفة كانت سببا في زيادة اهتمام التقليديين الربويين بالصيرفة الإسلامية غير الربوية؛

3. تبني ذوي الهويات غير الإسلامية للصيرفة الإسلامية ينفي عن هذا التمويل صفات عدم الموضوعية كدغدغة المشاعر والميولات العقائدية، ويبرز صلاحية الصيرفة الإسلامية كقواعد اقتصادية سليمة قابلة للتطبيق، وإتيان الثمار.

4. انتشار العمل بالنوافذ الإسلامية جاء بدافع المنافسة الشديدة بين البنوك العريقة محاولة منها الحصول على أرباح في منطقة الخليج وأثرياء المسلمين في أوروبا خاصة.

5. نجاح العمل بنوافذ التمويل الإسلامي شجع البنوك على تبني هذه الطريقة في التمويل الإسلامي.

6. فقهاء العصر لم يتفقوا على رأي واحد فيما يخص جواز العمل بنوافذ التمويل الإسلامي من عدمه، والاختلاف رحمة فكل أدلى بدلوه في هذا الاجتهاد، ولكل دولة إسلامية فقهاؤها وهم أهل الاختصاص.

7. نجاح التمويل الإسلامي ليس نشاطا منعزلا عن باقي النشاطات الاقتصادية وإنما يتطلب توافر كل الظروف لإنجاحه.

8. العملاء في الدول الإسلامية لا يزالون بحاجة إلى التعرف على خصائص التمويل الإسلامي–وهذا من واجب المصارف–وعدم الاكتفاء بما يقدم على أنه إسلامي فقط.

الفصل الثاني

نوافذ التمويل الإسلامي في الجزائر واقع-تحديات-آفاق

المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

المبحث الثاني: انفتاح الجهاز

تمهيد:

الجزائر بلد يدين بالإسلام، ولكنه ورث عن المستعمر منظومة بنكية لا تحتكم إلى أسس الشريعة الإسلامية، ورغم أنه مع مطلع تسعينيات القرن الماضي وبعد الإصلاحات التي مست القطاع المالي وصدور قانون النقد والقرض، انفتح على الصيرفة الإسلامية، واعتمد بنك الجزائر بنك البركة –الجزائر وهو بنك إسلامي، وبعد سنوات أخرى أعطى الاعتماد لبنك السلام وهو كذلك بنك إسلامي، وحسابيا فإن بنكين اثنين لن يستطيعا أن يلبيا كل طلبات السوق الجزائرية، ولأن الصيرفة الإسلامية لها زبائنها وطلباتهم متنامية، شاركت هذه الحصة السوقية، وعلى صغرها، بعض البنوك الخاصة، فقامت بتسويق بعض المنتجات الإسلامية. وقد تأخر المشرع الجزائري في السماح للبنوك، العمومية خاصة، بالعمل بصيغ الصيرفة الإسلامية من خلال انشاء شبابيك للصيرفة الإسلامية، مستقلة محاسبيا وماليا عن البنك الأم، سعيا منه لتدارك التأخر الذي فاته في مجال الصيرفة الإسلامية، ولحشد المدخرات الموجودة خارج النظام البنكي والمعول عليها لبعث التنمية في الجزائر.

المبحث الأول: واقع الصيرفة الإسلامية في الجزائر

أصبح التوجه نحو الصيرفة الإسلامية في الجزائر أمرا ملحا، وهذا يقتضي توفر أطر قانونية ومؤسسية تتوافق مع مبادئ الشريعة الإسلامية، تتيح للبنوك التقليدية والمؤسسات المالية تقديم مختلف المنتجات المالية الإسلامية التي يقرها المشرع الجزائري، لتعبئة المدخرات وتمويل المشاريع التنموية للنهوض بالاقتصاد الوطني وتنويع أدواته.

المطلب الأول: الإطار القانوني المنشئ للصيرفة الإسلامية في الجزائر

عرف النظام المصرفي الجزائري العديد من الإصلاحات، ولا يزال في حاجة إلى ذلك ليصل إلى درجة من المرونة، تسمح بتعايش النظامين المصرفيين التقليدي والإسلامي جنبا إلى جنب، وليراعي خصوصية العمل المصرفي الإسلامي.

الفرع الأول: انفتاح العمل المصرفي الجزائري على الصيرفة الإسلامية

عرف النظام المصرفي الجزائري إصلاحا شاملا مع بداية التسعينات، حيث تمت المصادقة على القانون المتعلق بالنقد والقرض رقم 90-10 المؤرخ في 14 أفريل 1990

الذي أدخل تعديلات هامة في هيكل النظام المصرفي الجزائري، سواء فيما يتعلق بهيكل البنك المركزي والسلطة النقدية أو فيما يتعلق بهيكل البنوك، حيث تم السماح للبنوك الأجنبية بأن تقيم أعمالا لها في الجزائر، كما تم أيضا وبموجب نفس الأحكام السماح بإنشاء بنوك خاصة وجاء اعتماد بنكين إسلاميين في الجزائر وهما بنك البركة ومصرف السلام، وأصبحا جزءً من النظام المصرفي الجزائري.[1]

[1] نصيرة بن السيلت وآخرون، مرجع سابق، ص 273.

***الجدول(03)** يوضح باختصار تطور مسار الصيرفة الإسلامية بالجزائر

السنة	المؤشرات
1990	إنشاء هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية ومقرها مملكة البحرين، بموجب اتفاقية التأسيس بتاريخ 1990/02/26في الجزائر.
1991	تأسيس أول بنك إسلامي في الجزائر (بنك البركة) في 1991/05/20
2000	تأسيسي اول شركة تأمين تكافلي في الجزائر (البركة والأمان سابقا، سلامة للتأمينات حاليا) في 2000/03/26
2003	طبقت الحكومة الجزائرية الصيرفة الإسلامية بشكل محدود عبر صندوق الزكاة (مؤسسة عمومية) التابع لوزارة الشؤون الدينية والأوقاف الذي أطلق سنة 2003. وموّل هذا الصندوق مشاريع مؤسسات صغيرة ومتوسطة لفئة الشباب، بدون أية فوائد، ورافقه حينها شعار "اعطه المال ليصبح مزكي هو الآخر"
2005	تنظيم ملتقى دولي حول: المصارف الإسلامية: واقع وآفاق، كلية العلوم الإسلامية، جامعة الجزائر
2006	تأسيس ثاني بنك إسلامي في الجزائر(السلام) في شهر2006/06 اعتماد شركة تامين إسلامي من قبل وزارة المالية عام 2006 وهي شركة مساهمة ومعظم أسهمها مملوكة لشركة إماراتية
2008	تنظيم المنتدى الإفريقي الثالث للتمويل الإسلامي في العاصمة الجزائرية
2009	تنظيم ملتقيات دولية حول الأزمة المالية وبديل البنوك الإسلامية، في عدة جامعات جزائرية
2010	تنظيم ندوة علمية دولية حول: الخدمات المالية وإدارة المخاطر في المصارف الإسلامية، بين جامعة سطيف والبنك الإسلامي للتنمية
2011 إلى 2013	إطلاق "حملة لا للفوائد الربوية، التي انطلقت في 2011، بعدد مشاركين يفوق 9 آلاف مشترك في الصفحة الأولى من التواصل الاجتماعي، وبالقيام بمظاهرات ومسيرات سلمية عبر كامل التراب الوطني للقضاء نهائيا على الفوائد الربوية، وكانت أهم مطالب الحملة هو إلغاء سعر الفائدة المحدد ب 1% في "لونساج أحد برامج ترقية سوق العمل المعتمدة من طرف الدولة من أجل دعم الشباب"
2013	تم تأسيس بنك الخليج الجزائر AGB في 15 ديسمبر 2003، من خلال مساهمة ثلاث بنوك رائدة في السوق (بنك برقان، وبنك الكويت الأردن، وبنك تونس

	الدولي)، ويقدم البنك حلولا للتمويل التقليدي والإسلامي. ففي عام 2013 كانت 22% من القروض الممنوحة وفق التمويل الإسلامي
2014	تزايد فتح تخصصات وفروع جديدة في مجال الصيرفة الإسلامية والتمويل الإسلامي وتزايد إقبال الطلبة على التكوين في مثل هذه التخصصات بمختلف جامعات الوطن، ومنح شهادات في تخصصات الاقتصاد والتمويل الإسلامي، كما أن هناك الكثير من الملتقيات والمؤتمرات التي تعقد بهدف نشر الوعي المصرفي الإسلامي
2015	انعقاد ملتقى حول الصيرفة الإسلامية في الجزائر الذي نظمته المدرسة العليا للتجارة بالجزائر ونوّه الخبراء إلى ضرورة تعديل قانون القرض والنقد بشكل يسمح بإنشاء مؤسسات مالية إسلامية، ومدى أهمية توفير مختلف المنتجات الإسلامية في السوق المالية الجزائرية، معتبرين أن هذا الأمر بمثابة حق يكفله الدستور لكل الجزائريين.
2016	مناقشة خبراء الفرص الكبيرة التي تتيحها سوق الصيرفة الإسلامية، وكذلك الآفاق التي تفتحها هذه الشعبة للاقتصاد والتي يمكن ان تكون حلا بديلا لاستقطاب الأموال، خاصة وأن التقديرات تلك الفترة تشير إلى أن الجزائر تفقد ما يقارب عن 20% من الأموال المتداولة ضمن التعاملات الإسلامية في العالم والتي قدرت بنحو 350 مليار دولار
2017	-قامت الحكومة بتعديل قانون النقد والقرض في المادة 45 التي تسمح بالتمويل عن طريق التمويل غير التقليدي أو ما يسمى بالقروض التساهمية أو التشاركية وفقا لقواعد الشريعة الإسلامية بالتشاور مع بلدان المغرب العربي، المتمثل في المذهب المالكي. -تحضير البنوك العمومية لإطلاق الخدمات المصرفية الإسلامية، وهي بنك "القرض الشعبي الوطني" وبنك الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط و"بنك التنمية المحلية" من خلال التعديلات في قانون النقد والقرض التي تخص على وجه الخصوص مواده 67 و68 و73 ليستقطب نصف أموال السوق الموازية في مدة لا تتجاوز ال 5 سنوات.[1]

[1] بلدغم فتحي وآخرون، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي -تقييم تجربة الجزائر-، مجلة البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، العدد01، المجلد 3، 2018، ص 82-84.

2018	أصدر بنك الجزائر النظام 18-02 المتعلق بقواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة التشاركية من طرف المصارف والمؤسسات المالية (القواعد المطبقة على المنتجات التشاركية وشروط الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر)[1]
15 مارس 2020	أصدر بنك الجزائر النظام رقم 20-02 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.[2]
الفاتح أفريل 2020	تم إنشاء الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية بموجب مقرر رقم 20-01 صادر عن المجلس الإسلامي الأعلى.[3]
02 أفريل 2020	أصدر بنك الجزائر التعليمة 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرّفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، والمحددة للإجراءات التقنية لتنفيذها من طرف البنوك والمؤسسات المالية.[4]

المصدر: من إعداد الطالبتين بالاعتماد على : بلدغم فتحي وآخرون، قوق الخير، الموقع الرسمي لبنك الجزائر، بلقاسمي سليم، ميلود بن حوحو.

الفرع الثاني: تطور ممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية في الجزائر

توجب على بنك الجزائر إعداد مشروع نظام الصيرفة الإسلامية في البنوك التقليدية والمتمثل في النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020، والذي يتضمن قواعد ممارسة العمليات المصرفية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، وجاء في مفهوم هذا النظام، أن عمليات الصيرفة الإسلامية "كل عملية بنكية لا يترتب عنها تحصيل أو تسديد الفوائد"

[1] قوق أم الخير، الإطار القانوني للمصارف الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد01، المجلد 07، 2020، ص 988.

[2] الموقع الرسمي لبنك الجزائر https: //www.bank-of-algeria.dz تاريخ الاطلاع: 2022/04/24

[3] بلقاسمي سليم، عمليات الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء نظلم بنك الجزائر رقم 20-02، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، المجلد 06، العدد 10، جوان 2020، ص 94.

[4] ميلود بن حوحو، قراءة في أحكام النظام 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020، المجلة الجزائرية لقانون الأعمال، العدد 01، جوان 2020، ص88.

والمحددة في إطار المواد 66 و69 من الأمر رقم 03-11 المتعلق بالنقد والقرض، وتقدم المنتجات الإسلامية في شباك الصيرفة الإسلامية."[1]

ويخضع المصرف الذي يرغب في تقديم منتجات الصيرفة الإسلامية إلى مجموعة من الشروط المنصوص عليها في نظام بنك الجزائر رقم20-02 وهي كالتالي:

أولا: إنشاء شباك المالية الإسلامية داخل البنك والمؤسسة المالية

وهو هيكل ضمن البنك أو المؤسسات المالية مكلف حصريا بخدمات ومنتجات الصيرفة الإسلامية ويجب أن يكون مستقلا ماليا عن الهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة المالية، كما يجب الفصل الكامل بين المحاسبة الخاصة بشباك الصيرفة الإسلامية والمحاسبة الخاصة بالهياكل الأخرى للبنك أو المؤسسة، وأن يسمح هذا الفصل، على وجه الخصوص، بإعداد جميع البيانات المالية المخصصة حصريا لنشاط شباك الصيرفة الإسلامية، كما أوجب نظام بنك الجزائر على البنوك التي تمارس نشاط الصيرفة الإسلامية عن طريق شباك المالية الإسلامية أن تكون حسابات زبائن شباك الصيرفة الإسلامية مستقلة عن باقي الحسابات الأخرى للزبائن، وعلى ضمان استقلالية هذا الشباك من خلال هيكل تنظيمي ومستخدمين مخصصين حصريا لذلك بما في ذلك على مستوى شبكة البنك أو المؤسسة المالية.

ثانيا: إنشاء هيئة الرقابة الشرعية داخل البنك والمؤسسة المالية

إن البنوك والمؤسسات المالية الراغبة في ممارسة نشاط الصيرفة الإسلامية، يتعين عليها أن تنشئ هيئة الرقابة الشرعية، وهو ما نصت عليه المادة 15 من نظام بنك الجزائر رقم 20-02، والمادة 16 من مقرر المجلس الإسلامي الأعلى رقم 20-01، وتتكون هذه الهيئة من ثلاثة(3) أعضاء على الأقل، يتم تعينهم من طرف الجمعية العامة. أما مهام هيئة الرقابة الشرعية فتتمثل على وجه الخصوص في إطار مطابقة المنتجات

[1] نصيرة بن السيلت، مرجع سابق، ص 274.

الشرعية، وفقا لنص المادة 15 فقرة 02 من نظام بنك الجزائر رقم 20-02، في رقابة نشاطات البنك أو المؤسسة المالية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

ثالثا: شرط مطابقة منتجات الصيرفة الإسلامية لأحكام الشريعة

إن مطابقة منتجات الصيرفة الإسلامية لأحكام الشريعة شرط أساسي لحصول (المصارف والمؤسسات المالية) على الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر، وقد حدد في الفقرة 02 من المادة 08 من المقرر رقم 20-01 الصادر عن المجلس الإسلامي الأعلى في الفاتح أفريل 2020، عناصر ملف طلب شهادة المطابقة الشرعية مع استعماله تعبير المؤسسات المالية ويراد بالمصطلح الشمول أي البنك والمؤسسات المالية وغيرها من المؤسسات المالية التي تمارس بعض العمليات المصرفية بصفة استثنائية، ويتضمن ملف طلب شهادة المطابقة الشرعية ما يلي:

1. طلب رسمي للحصول على شهادة المطابقة الشرعية للمنتج والإجراءات العملية والعقود ذات الصلة المطلوب تقويمها؛
2. المستندات التعاقدية المتعلقة بتنفيذ المعاملة؛
3. الإجراءات المالية والإدارية والتنظيمية والتقنية المكتوبة التي تمكن من التحقق من الفصل بين المعاملات المصرفية الإسلامية والمعاملات المصرفية التقليدية في البنوك والمؤسسات المالية التي تعرض هذه المنتجات عبر شبابيك متخصصة وغيرها؛
4. أي معلومات أو وثائق تراها الهيئة ضرورية لإصدار التصريح بالمطابقة الشرعية للمنتج.

يوجه طلب الحصول على شهادة المطابقة الشرعية إلى رئيس الهيئة، غير أن المادة 12 من التعليمة رقم 20-03 المؤرخة في 02 أفريل 2020 تنص على مايلي: "يحيل رئيس المجلس الطلب والملف المشار إليه في المواد 08 و09 و10 لإبداء الرأي الشرعي فيه وإصدار شهادة المطابقة الشرعية، وتقوم بدراسة الملف وتقدم تقريرا تقويميا مسببا حول مدى مطابقة المنتجات والإجراءات العملية والعقود ذات الصلة لأحكام الشريعة الإسلامية واقتراح التعديلات اللازمة عند الاقتضاء، وتصدر الهيئة رأيها في شكل شهادة

المطابقة الشرعية النهائية أو المشروطة، أو بعدم المطابقة في أجل لا يتعدى ثلاثة(3) أشهر من تاريخ إيداع الملف. ويكون رأيُها مُلزما لهيئات الرقابة الشرعية التي تنشئها البنوك والمؤسسات المالية. تستند الهيئة في تقويم مطابقة المنتجات المصرفية والمالية على الفتاوى الصادرة عن المجلس الإسلامي الأعلى وعلى ما استقر عليه الاجتهاد الفقهي في مجال المعاملات

المالية، ولا سيما قرارات مجمع الفقه الإسلامي الدولي والمعايير الشرعية الصادرة عن المجلس الشرعي لهيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، وكذلك قرارات مجلس الخدمات المالية الإسلامية وغيرها، مما يفيد الصناعة المالية الإسلامية دون تعارض مع المرجعيات الفقهية المنصوص عليها في المادة02 من المقرر رقم 01 المؤرخ في الفاتح أفريل 2020."[1]

رابعا: الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية:

فمن أجل تسويق أي منتوج جديد، سواء تعلق الأمر بالادخار أو الإقراض فإن البنوك ملزمة بالحصول على ترخيص مسبق من بنك الجزائر، ومنه يتوجب على البنوك أو المؤسسات المالية المعتمدة والراغبة في تسويق منتجات الصيرفة الإسلامية، طلب الترخيص المسبق من بنك الجزائر مدعما بالعناصر والمعلومات الواردة في المادة(03) من النظام 20-02 وهي كالآتي:

1.شهادة المطابقة لأحكام الشريعة مسلمة من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية؛

2.تقديم بطاقة وصفية للمنتوج؛

3.رأي مسؤول رقابة المطابقة للمصرف أو المؤسسة المالية؛

4.الإجراء الواجب اتباعه لضمان الاستقلالية الإدارية والمالية لشباك الصيرفة الإسلامية عن باقي أنشطة المصرف أو المؤسسة المالية.

[1] بلقاسمي سليم، مرجع سابق، ص 93-95.

إن مطابقة منتجات الصيرفة الإسلامية لأحكام الشريعة شرط أساسي لحصول المصرف (البنك والمؤسسات المالية) على الترخيص المسبق من طرف بنك الجزائر.[1]

وتجدر الإشارة إلى أنه يجب على المؤسسة المالية أو البنك الذي تحصل على الترخيص المسبق لتسويق منتجات الصيرفة الإسلامية أن يعلم زبائنه بجداول التسعيرات والشروط الدنيا والقصوى التي تطبق عليهم، كما يجب على البنوك إعلام المودعين، خاصة أصحاب حسابات الاستثمار حول الخصائص ذات الصلة بطبيعة حساباتهم.[2]

المطلب الثاني: منتجات التمويل الإسلامي حسب النظام 20-02

نصت المادة 04 من النظام رقم 2020-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441ه الموافق 15 مارس 2020، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية "تخص العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، المنتجات الآتية: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، السّلم، الاستصناع، حسابات الودائع، الودائع في حسابات الاستثمار."

ومنه تنقسم هذه المنتجات إلى منتجات مالية تقوم على الأصول الحقيقية (عقود البيوع والإجارة) وهي المرابحة، السّلم، الاستصناع والإجارة، ومنتجات مالية تقوم على المشاركة في

الأرباح وهي المشاركة والمضاربة ومنتجات أخرى الودائع والودائع في حسابات الاستثمار.[3]

الفرع الأول: منتجات مالية تقوم على الأصول الحقيقية

[1] نصيرة بن السيلت، مرجع سابق، ص 274.

[2] بلقاسمي سليم، مرجع سابق، ص 96.

[3] النظام رقم 20- 20 02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس 2020، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالي.

وهي المنتجات المالية التي تقوم على الأصول الحقيقية (عقود البيوع والإجارة) تنقسم إلى ما يأتي:

أولا: المرابحة والمرابحة للآمر بالشراء:

ويقصد بعقد المرابحة اتفاق يبيع بموجبه البنك الإسلامي للعميل أصلا من نوع معين بحوزته بسعر التكلفة (سعر الشراء مضافا إليه التكاليف المباشرة الأخرى) إضافة إلى هامش ربح. أما عقد المرابحة للآمر بالشراء فيقصد به اتفاق يبيع بموجبه البنك الإسلامي للعميل بسعر التكلفة إضافة إلى هامش ربح متفق عليه أصلا من نوع معين تم شراؤه وحيازته من قبل البنك الإسلامي بناء على وعد بالشراء من العميل، قد يكون ملزم وقد يكون غير ملزم.[1]

حسب المادة 05 من نظام بنك الجزائر 20-02 والتعليمة رقم03-2020، المرابحة هي عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع لزبون سلعة معلومة سواء كانت منقولة أو غير منقولة يملكها البنك أو المؤسسة المالية بتكلفة اقتنائها مع إضافة هامش ربح متفق عليه مسبقا ووفقا لشروط دفع متفق عليها بين الطرفين.

وهي على نوعين المرابحة البسيطة والمرابحة للآمر بالشراء، وهذه الأخيرة عرفتها المادة 09 من التعليمة رقم 03-2020 بأنها العقد الذي يقتضي بموجبه البنك أو المؤسسة المالية من الغير، بخلاف الآمر بالشراء أو وكيله بناء على طلب ومواصفات الآمر بالشراء، سلعة منقولة أو غير منقولة بهدف بيعها له بسعر يساوي تكلفة اقتنائها بإضافة هامش ربح متفق عليهما مسبقا ووفقا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين.[2]

---

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، إدارة البنوك الإسلامية، ط1، دار النفائس، عمان، الأردن، 2012، ص29.

[2] النظام رقم 20- 02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس 2020، مرجع سابق

أنظر إلى عقد المرابحة من المادة 03 إلى المادة 13 من التعليمة 03-2020 https: .//m.facebook.com›posts

ثانيا: السّلم:

يقصد بعقد السّلم اتفاق لشراء سلعة من نوع معين بكمية وجودة محددة بسعر محدد مسبقا تسلم في تاريخ مستقبلي محدد، ويدفع البنك الإسلامي بصفته المشتري كامل سعر الشراء عند إبرام عقد السّلم أو في غضون فترة لاحقة لا تتجاوز ثلاثة أيام حسب ما تراه الهيئة الشرعية للبنك الإسلامي مباحا. وفي حالات معينة يبرم البنك الإسلامي عقد سّلم مدعوما بعقد سّلم آخر يسمى السّلم الموازي ليبيع سلعة مشتراه بموجب عقد سّلم إلى طرف غير البائع الأصلي ويتيح السّلم الموازي للبنك الإسلامي بيع سلعة وتسليمها في المستقبل بسعر محدد مسبقا (وبذلك تتم تغطية مخاطر الأسعار المتعلقة بعقد السّلم الأصلي)، ويعفيها ذلك من حيازة السلعة وتخزينها، إن عدم تسليم عميل السّلم للسلعة (أي مخاطر الطرف المتعامل معه)، لا يعفي البنك الإسلامي من التزاماته بتسليم السلعة للطرف الآخر بموجب عقد السّلم وبالتالي تعرضه لخسارة محتملة إذا حصل على السلعة من مكان آخر. [1]

وعرفته المادة 09 من نظام بنك الجزائر رقم 20-02 وكذلك المادة 36 من التعليمة رقم 03-2020 "السّلم هو عقد يقوم من خلاله البنك أو المؤسسة المالية الذي يقوم بدور المشتري بشراء سلعة، التي تسلم له آجلا من طرف زبونه مقابل الدفع الفوري والنقدي."

أما المادة 37 من نفس التعليمة تحدثت عن السّلم الموازي "يسمى عقد السّلم ‹‹الموازي ››، عندما يبرم البنك أو المؤسسة المالية عقد سّلم آخر مع طرف ثالث ومستقل عن العقد الأول، من أجل بيع سلعة مطابقة في مواصفاتها للسلعة موضوع العقد الأول تسلم في تاريخ لاحق وبسعر متفق عليه يدفع فورا ونقدا."

[1] شهاب أحمد سعيد العزعزي، مرجع سابق، ص 29-30.

وذكرت المادة 38 الفقرة 04 من نفس التعليمة أنه عندما يتعلق موضوع عقد السّلم بمنتوج زراعي يمكن للمشتري أن يشترط أن يكون المنتوج من منطقة محددة ولا يمكنه أن يشترط أن تكون من مستثمرة فلاحية محددة.

ونظمت المواد من 37 إلى 43 من تعليمة البنك المركزي رقم 03-2020خصائص عقد السّلم.[1]

ثالثا: الاستصناع:

يقصد بعقد الاستصناع اتفاق مع عميل على بيع أو شراء أصل لم يتم إنشاؤه بعد على أن تتم صناعته أو بناؤه وفقا لمواصفات المشتري النهائي وتسليمه له في تاريخ مستقبلي محدد بسعر بيع محدد سلفا، وباعتبار البنك الإسلامي بائعا فإن له الاختيار في صناعة أو بناء الأصل بنفسه، أو أن يعهد بذلك لطرف آخر غير المشتري النهائي للأصل بصفته موردا أو مقاولا عن طريق إبرام عقد استصناع موازٍ.[2]

أما في المادة 10 من نظام بنك الجزائر 20-02 فإن "الاستصناع هو عقد يتعهد بمقتضاه البنك أو المؤسسة المالي بتسليم سلعة إلى زبونه صاحب الأمر، أو بشراء لدى مصنع سلعة ستصنع وفقا لخصائص محددة ومتفق عليها بين الأطراف، بسعر ثابت ووفقا لكيفيات تسديد متفق عليها مسبقا بين الطرفين."[3]

وهذا ما ذهبت إليه المادة 44 من التعليمة 03-2020 حيث جاء في المادة 45 منها أنه "يمكن أن يقوم البنك أو المؤسسة المالية بإبرام عقد ثاني يسمى ‹‹ الاستصناع الموازي›› مع مصنع لتصنيع المنتوج موضوع عقد الاستصناع.

لا يمكن للبنك أو المؤسسة المالية إبرام عقد مع الشخص المعنوي المصنع الذي يمتلك صاحب الأمر 33% فأكثر من رأس ماله "

[1] التعليمة رقم 03-20 المؤرخة في 2 أفريل 2020 المعرّفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

[2] شهاب أحمد سعيد العزعزي، مرجع سابق، ص30.

[3] موقع بنك الجزائر، مرجع سابق.

كما نظمت المواد من 46إلى49 من نفس التعليمة هذا العقد وتحدثت عن مختلف خصائصه.[1]

رابعا: الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك:

البنك الإسلامي بصفته مؤجرا يحتفظ في حالة عقد الإجارة (سواء تجارة تشغيلية أو إجارة منتهية بالتمليك) لملكيته للأصول المؤجرة، بينما ينقل حقه في استخدام الأصول أو حق الانتفاع إلى عميل ما بصفته مستأجرا، وذلك لمدة معلومة وبإيجار محدد، ويتحمل البنك الإسلامي جميع الالتزامات والمخاطر المتعلقة بالأصول المؤجرة بما فيها الالتزامات بإصلاح الأضرار والتلفيات التي تحصل للأصول المؤجرة الناجمة عن الاستخدامات، أو الظروف الطبيعية، وليس عن سوء استخدام المؤجر أو إهماله، وعلى ذلك فإن في كل من عقدي الإجارة والإجارة المنتهية بالتمليك تظل المخاطرة على عاتق المؤجر عدا مخاطرة القيمة المتبقية في نهاية مدة الإجارة المنتهية بالتمليك والتي يتحملها المستأجر، ويتعرض المؤجر لمخاطر الأسعار فيما يتعلق بالأصول التي تكون في حيازته قبل توقيع عقد الإجارة مالم يكن قد تم الحصول على الأصل المعني بعد توقيع اتفاق إجارة ملزم بشأنه.[2]

أما نظام بنك الجزائر رقم 20-02 والتعليمة رقم 03-2020 فجاء تعريف عقد الإجارة في المادتين 08 و24 على التوالي "الإجارة هي عقد إيجار يضع من خلاله البنك أو المؤسسة المالية، المسمى« المُؤَجِرُ» تحت تصرف الزبون المسمى « المُسْتَأْجِرُ» وعلى أساس الإيجار، سلعة منقولة أو غير منقولة يملكها البنك أو المؤسسة المالية، لفترة محددة مقابل تسديد إيجار يتم تحديده في العقد.[3]

[1] التعليمة 03-2020، المؤرخة في 02 أفريل 2020 المعرّفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

[2] شهاب أحمد سعيد العزعزي، مرجع سابق، ص30 .

[3] موقع بنك الجزائر، مرجع سابق.

واستثنت التعليمة من عقد الإجارة السلع التي تتلف بسبب انتفاع المستأجر بها، وفي المادة 32 من نفس التعليمة صنفت الإجارة إلى نوعين وهي الإجارة التشغيلية والإجارة المنتهية بالتمليك "يمكن للإجارة أن تكون إجارة تشغيلية أو إجارة منتهية بالتمليك:

– الإجارة التشغيلية: تتمثل في إيجار عادي لا يؤدي إلى امتلاك السلع المستأجرة من قبل المستأجر؛

– الإجارة منتهية بالتمليك: عندما يمنح البنك أو المؤسسة المالية الزبون إمكانية امتلاك السلع المستأجرة، عند انقضاء المدة المتفق عليها مسبقا في العقد.

وقد تضمنت التعليمة03–2020 اثنا عشرة (12) مادة خصت تنظيم عقد الإجارة وهي المواد من 24إلى35.[1]

الفرع الثاني: منتجات مالية تقوم على المشاركة في الأرباح

وهي جملة المنتجات التي يكون فيها البنك إما شريكا أو مضاربا، أو كفيلا أو وكيلا عن عملائه وفق اتفاقات لا تخالف الأحكام الشرعية.

أولا: المشاركة والمشاركة المتناقصة:

المشاركة هي اتفاق بين البنك الإسلامي والعميل للمساهمة في رأس المال بنسب متساوية أو متفاوتة في إنشاء مشروع جديد أو تطوير مشروع قائم أو في تملك عقار أو أصل منقول سواء على أساس دائم أو متناقص، بحيث يشتري العميل حصة البنك الإسلامي بشكل متزايد (مشاركة متناقصة)، وتتم المشاركة في الأرباح التي يدّرها المشروع أو العقار أو الأصل وفقا لشروط اتفاقية المشاركة، بينما تتم المشاركة في الخسائر وفقا لنصيب المشارك في رأس المال.[2]

[1] موقع بنك الجزائر، مرجع نفسه.

[2] شهاب أحمد سعيد العزعزي، مرجع سابق، ص31.

وعرفت المادة 06 من نظام بنك الجزائر 20-02 والمادة 14 من التعليمة 03-2020 حيث جاء فيهما "المشاركة هي عقد بين بنك أو مؤسسة مالية وواحد أو عدة أطراف، بهدف المشاركة في رأس مال مؤسسة أو في مشروع أو في عمليات تجارية من أجل تحقيق أرباح."

ونصت المادة 17 من التعليمة 03-2020 أنه "يمكن أن تكون المشاركة ثابتة أو متناقصة:

- تسمى **المشاركة ثابتة** عندما تبقى حصة البنك أو المؤسسة المالية في رأس مال المشروع ثابتة خلال فترة المشاركة، المحددة في العقد؛

- تسمى **المشاركة متناقصة** عندما يلتزم البنك أو المؤسسة المالية بموجب تعهد أحادي الطرف منفصل عن عقد المشاركة، بالتنازل عن حصته في رأس المال إلى شريك واحد (أو أكثر)، وفقا لإجراءات الخروج المتفق عليها.

ومنه نصت المواد من 14إلى18 من نفس التعليمة على مختلف خصائص عقد المشاركة.[1]

ثانيا: المضاربة:

هي عقد بين صاحب المال والمضارب صاحب عمل ماهر، يقوم فيه صاحب المال بالمساهمة في رأس مال مؤسسة أو نشاط يديره صاحب العمل بصفته مضاربا، ويتم توزيع الأرباح التي يحققها النشاط أو المؤسسة وفق شروط عقد مضاربة، ويتحمل صاحب المال الخسارة وحده مالم تكن هذه الخسائر بسبب سوء تصرف من المضارب أو إهماله أو إخلاله لشروط عقد المضاربة.[2]

وجاء تعريف عقد المضاربة في المادة 07 من نظام بنك الجزائر20-02 وفي المادة 19 في التعليمة 03-2020 "المضاربة هي عقد يقدم بموجبه بنك أو مؤسسة مالية المسمى

[1] التعليمة 03-2020، المؤرخة في 03 أفريل 2020 المعرّفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

[2] شهاب أحمد سعيد العزعزي، مرجع سابق، ص31.

مُقْرِضٌ للمال، رأس المال اللازم للمقاول ‹‹المضارب››، الذي يقدم عمله في مشروع من أجل تحقيق ربح.

يمكن أن تكون مساهمة البنك أو المؤسسة المالية نقدية أو عينية، أو كلاهما، ولكن بقيمة محددة.

وتكون المضاربة مطلقة أو مقيدة بنص المادة 23 من نفس التعليمة، حيث جاء فيها "يمكن للمضاربة أن تكون مطلقة أو مقيدة:

– **المضاربة المطلقة:** هي تلك التي يفوض فيها البنك أو المؤسسة المالية المقاول بإدارة عمليات المضاربة. للمقاول الحرية في اختيار الاستثمارات التي يريد تحقيقها.

– غير أنه يبقى مجبرا على السهر على مصلحة الطرفين وذلك لبلوغ هدف المضاربة؛

– **المضاربة المقيدة:** هي تلك التي يفرض فيها البنك أو المؤسسة المالية قيودا تتعلق بنشاط المقاول، في ما يخص قطاع النشاط وكيفيات وشروط الاستثمار أو أي جانب آخر يراه مناسبا.

وعقد المضاربة نظمته المواد من 19إلى 23 من تعليمة بنك الجزائر رقم 03-2020.[1]

الفرع الثالث: منتجات أخرى

هي خدمات تقدمها البنوك التجارية وأصبحت البنوك الإسلامية تتعامل بها لعدم وجود شبهة فيها (الربا) أو عدم تعارضها مع مبادئ الشريعة الإسلامية.[2]

أولا: حسابات الودائع:

في المادة 11 من نظام بنك الجزائر20 –02 فإن "حسابات الودائع هي حسابات تحتوي على أموال يتم إيداعها في بنك من طرف أفراد أو كيانات، مع الالتزام بإعادة هذه

[1] التعليمة 03-2020، المؤرخة في 03 أفريل المعرّفة بالمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

[2] نصيرة بن السيلت، مرجع سابق، ص 272.

الأموال أو ما يعادلها إلى المودع أو إلى شخص آخر معين، عند الطلب أو حسب شروط متفق عليها مسبقا.[1]

وتضيف المادة 50 من التعليمة 03-2020 على هذا التعريف أنه يمكن لحسابات الودائع هذه أن تكون حسابات جارية أو حسابات ادخار، وحسب نص المادة 51 من نفس

التعليمة فإن الحسابات الجارية تحتوي على الأموال المودعة من طرف الزبون في حساب مفتوح على مستوى شباك الصيرفة الإسلامية للبنك، ويجب على هذا الأخير إعادتها إلى الزبون بمجرد طلب بسيط وبدون إشعار مسبق، وفي المادة 52 منها تحتوي حسابات الادخار على الأموال المودعة من طرف الزبائن من الأفراد في حساب مفتوح على مستوى شباك الصيرفة الإسلامية للبنك، مع الحق في التصرف فيها في أي وقت، وذلك من خلال سحب جزئي أو كلي. وتشير المادة 53 من نفس التعليمة على أن الموارد الموكلة للبنك في شكل ودائع تحت طلب وودائع ادخار، يمكن استثمارها من طرف البنك في عمليات الصيرفة الإسلامية. يبقى شباك الصيرفة الإسلامية خاضعا للالتزام بإعادة الأموال للزبون بناء على طلبه وبدون أي زيادة.

يتم التعامل مع ودائع الادخار، المرفقة بترخيص صريح من الزبون لاستثمارها من أجل تحقيق ربح، على أنها ودائع في حسابات الاستثمار كما هو محدد في المادة 54 من نفس التعليمة.[2]

1.الودائع في حسابات الاستثمار:

وهو المنتج الثامن بنص المادة 04 من نظام بنك الجزائر 20-02 عرفته المادة 12 من نفس النظام "الودائع في حسابات الاستثمار هي توظيفات لأجل، تترك تحت تصرف البنك من طرف المودع لغرض استثمارها في تمويلات إسلامية وتحقيق أرباح."[1]

[1] موقع بنك الجزائر، مرجع سابق.

[2] التعليمة 03-2020، المؤرخة في 03 أفريل 2020، المعرّفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية.

وهو نفس التعريف الذي جاء في المادة 54 من تعليمة البنك 03-2020، وتنص المادة 55 منها "الودائع في حسابات الاستثمار قد تكون مطلقة أو مقيدة:

2. **الودائع في حسابات الاستثمار المطلقة:** هي الودائع الموضوعة في إطار عقد المضاربة دون أي قيود خاصة على البنك في ما يتعلق باستخدام هذه الودائع.

3. **الودائع في حسابات الاستثمار المقيدة:** هي الودائع التي يجب، طبقا للاتفاق المبرم بين الطرفين، أن تحترم الشروط التي يطلبها المودع في ما يتعلق باستخدام هذه الودائع.

يمكن تحقيق استثمار الودائع المذكورة أعلاه في إطار عقد مضاربة أو عقد وكالة يبرم لصالح البنك.

وجاء في المادة 56 من نفس التعليمة "يمكن استخدام الودائع في حسابات الاستثمار في إطار عقد مضاربة أو وكالة:

4. **الودائع في حسابات الاستثمار المضاربة،** هي عقد يقوم بموجبه المودع (رب العمل) بوضع الأموال لدى البنك (مضارب) الذي يستخدمها في محفظات استثمارية من أجل تحقيق أرباح.

5. **الودائع في حسابات استثمار الوكالة،** هي عقد يقوم بموجبه المودع بتوكيل البنك باستثمار، باسمه ولحسابه، أمواله في فترة متفق عليها، مقابل عمولة ثابتة يتم تحديدها مسبقا أو نسبة مئوية من الأرباح المحققة أو كليهما تمنح للبنك، أما الباقي فيعود للمودع وتناولت المواد من 57إلى59 من نفس التعليمة باقي التفاصيل المتعلقة بودائع حسابات الاستثمار.[2]

المطلب الثالث: قراءة في الأطر المنظمة لعمل النوافذ الإسلامية في الجزائر

إنَ حداثة تجربة النوافذ الإسلامية في الجزائر، صاحبها استصدار تنظيمين، حيث ألغى النظام20-02 النظام18-02، وإن كان كما يرى الخبراء أنهما شبه صورة طبق

---

[1] موقع بنك الجزائر، مرجع سابق.

[2] التعليمة 03-2020، المؤرخة في 03 أفريل 2020 المعرّفة للمنتجات المعلقة بالصيرفة الإسلامية.

الأصل عن بعضهما البعض، فالسلطات النقدية بحاجة ماسة لرأي الخبراء لتتدارك ما غفلت عنه.

الفرع الأول: قراءة في النصوص المنظمة لعمل النوافذ الإسلامية في الجزائر

إن تبني نصوص تنظيم الصيرفة الإسلامية عرف تأخرا كبيرا في الجزائر، وكانت البداية سنة 2018 ممثلة في النظام 18-02 الملغى، الذي جاء مقتضبا في 12 مادة، وشابه الكثير من القصور والاضطرابات، لعّل من أهمها: عدم اشتراط شهادة مطابقة المنتجات لأحكام الشريعة الإسلامية في ملف الترخيص وجعلها لاحقة عنه، غياب النص

على هيئات الرقابة الشرعية مع غموض حول الهيئة الوطنية المخول لها منح شهادة مطابقة المنتجات لأحكام الشريعة الإسلامية، وغياب التعريف بمنتجات الصيرفة الإسلامية، وقد جاء النظام 20-02 بنظرة أعّم وأشمل وأكثر وضوحا، وصحح كثيرا من تلك الأوضاع من خلال مواده التي بلغت 24 مادة، وتممته التعليمة 03-2020 ب 60 مادة تعنى بمنتجات الصيرفة الإسلامية وآليات تنفيذها.[1]

لكن تبقى هذه النصوص غير كافية لتنظيم مجال كبير كهذا، لذلك يبقى الطلب ملحا في تعديل قانون البنوك الحالي (قانون النقد والقرض) ليتضمن تنظيما أكبر وأعمق لهذه الصيرفة، لأن التنظيم هنا لا يقتصر فقط على علاقة البنك بالزبون بل بجوانب أخرى مهمة ومنها علاقة البنك الإسلامي بالبنك المركزي في مجال الرقابة والأدوات الملائمة لممارسة هذه الرقابة.

وقد قدم الباحث جملة من الانتقادات يمكن الرجوع إليها ومن أهمها ما جاء في المادة 39 من نظام بنك الجزائر 20-02 أنه يجب تسديد الثمن مسبقا من قبل المشتري إلى البائع في عقد السّلم، وحبذا لو أجازت التعليمة هنا تأخير ذلك السداد لمدة لا تزيد عن

[1] ميلود بن حوحو، قراءة في أحكام النظام 20-02 المؤرخ في 15مارس 2020، مرجع سابق، ص 91-92.

ثلاثة أيام على أساس أن المالكية يجيزون ذلك على خلاف المذاهب الأخرى التي لا تجيزه، خاصة وأن المذهب هو السائد في الجزائر.[1]

الفرع الثاني: مقترحات عامة لتطوير الإطار القانوني الخاص بالصيرفة الإسلامية بالجزائر

من أجل توفير إطار قانوني أكثر ملاءمة لعمل الصيرفة الإسلامية بالجزائر، اقترح الخبراء الجزائريون جملة من المقترحات وهي:

أولا: إذا كان من الصعب إيجاد قانون خاص بالبنوك الإسلامية كما هو موجود في بعض الدول العربية والإسلامية، فإنه من الممكن تعديل قانون البنوك الحالي (قانون النقد القرض) ليتضمن فصلا أو بابا أو حتى بعض مواد خاصة لتنظيم عمل الصيرفة الإسلامية على غرار ما حدث في العديد من البلدان العربية والإسلامية؛

ثانيا: إن عمل البنوك الإسلامية أو حتى الشبابيك الإسلامية في الجزائر في بيئة قانونية ملائمة ودون إشكالات، لا يتطلب فقط تعديل قانون النقد والائتمان، بل يمتد الأمر إلى ضرورة تعديل القانون التجاري والقوانين الضريبية، نظرا لتأثير هذه القوانين بصورة مباشرة أو غير مباشرة على عمل البنوك الإسلامية بالجزائر؛

ثالثا: من الأفضل تبني بنك الجزائر لمعايير هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI (البحرين) خاصة الشرعية منها في تنظيماته وتعليماته الخاصة بالصيرفة الإسلامية وإجبار البنوك التي تقدم خدمات مصرفية إسلامية على تبنيها، لأن ذلك من شأنه أن ينَمط من شكل وإجراءات تقديم أي منتج مالي إسلامي، خاصة بالنسبة للشبابيك الإسلامية داخل البنوك التقليدية لأن البنوك الإسلامية العاملة في الجزائر (بنك البركة الجزائري، مصرف السلام الجزائر) يفترض أنهما يتبنيان هذه المعايير، بل من شأن

[1] ناصر سليمان، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر دراسة تقييمية عامة، ط1، منشورات آلفا للوثائق، قسنطينة، الجزائر، 2022، ص 336-339.

ذلك أن يخفف العمل عن الهيئة الوطنية المكلفة بالمطابقة الشرعية للمنتجات أو الخدمات الإسلامية المراد تقديمها خاصة إذا ركزنا على تطبيق المعايير الشرعية للهيئة المذكورة؛

كما أنه من الأفضل للبنك المركزي (بنك الجزائر) تبني معايير مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB (ماليزيا) خاصة تلك المتعلقة بطريقة حساب كفاية رأس المال أو ما يعرف بمعدل الملاءة حيث أصدر معايير في هذا الصدد مطابقة لمعايير لجنة بازل العالمية، وفي نفس الوقت ملائمة لعمل البنوك الإسلامية، معترف بها من طرف المؤسسات المالية الدولية.[1]

رابعا: ضبط الحد المالي للمبالغ المخصصة لكل منتوج من منتجات الصيرفة الإسلامية حسب الأموال المتوفرة، مع تحديد الضمانات المصرفية حسب طبيعة الصيغة الشرعية وحجم التمويل؛[2]

خامسا: على المشرع الجزائري أن يسمح باستخدام كل الصيغ المالية الإسلامية وألا يقتصر على البعض منها فقط لما في ذلك من آثار على مختلف الأنشطة الاقتصادية؛[3]

سادسا: اعتماد الصكوك الإسلامية كمنتجات رسمية في الجزائر؛

سابعا: تسهيل اعتماد بنوك إسلامية جديدة في الجزائر على أساس شراكة بين الخواص والأجانب، وبين الدولة والأجانب، وفك الحصار على ملفات البنوك الإسلامية التي طلبت الاعتماد منذ سنوات دون رد من بنك الجزائر.[4]

---

[1] ناصر سليمان، مرجع سابق، ص 332-333.

[2] بلقاسمي سليم، مرج سابق، ص 104.

[3] حمادي مراد وآخرون، دراسة واقع وآفاق تطوير الصيرفة الإسلامية وفق الإصلاحات المصرفية 2018 و 2020، مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الأول، المجلد 07، أفريل 2021، ص 273.

[4] بلدغم فتحي وآخرون، مرجع سابق، ص 88.

المبحث الثاني: انفتاح الجهاز المصرفي الجزائري على الصيرفة الإسلامية من خلال نوافذ التمويل الإسلامي

تسعى الجزائر من خلال توجهها نحو التمويل غير التقليدي، أو كما يسمى أيضا التمويل التشاركي والذي هو الصيرفة الإسلامية كما استقام عليها تعريف السلطات النقدية بالجزائر، لمواكبة باقي الدول السباقة في هذا المجال، ولتحصيل ما فاتها من النجاحات التي حققتها هذه الصيرفة، خدمة للنظام المصرفي وتحقيقا للنهضة الاقتصادية التي يتطلبها الوضع الاقتصادي للجزائر، ويعتبر مدخل النوافذ الإسلامية أسرع الطرق لتنفيذ مثل هذا التوجه، خاصة أنه حقق نتائج جيدة في باقي الاقتصاديات العالمية.

المطلب الأول: بنية القطاع المصرفي في الجزائر

تمتلك الجزائر عددا من البنوك العمومية تتمتع بخبرة نسبيا طويلة في مجال الصيرفة التقليدية، بإطاراتها المتمرسة في هذا المجال، إلى جانب مصارف أجنبية وأخرى مختلطة يمارس مصرفين اثنين منها فقط الصيرفة الإسلامية بصورة صرفه، وبدأ العمل في السنوات الأخيرة بالازدواجية في العمل المصرفي.

الفرع الأول: المصارف والمؤسسات المالية النشطة في الجزائر

مع توقف نشاط مؤسسة مالية متخصصة في القروض الاستهلاكية، وصل عدد المصارف والمؤسسات المالية، نهاية سنة 2018 إل ى عشرين (20) مصرفا وثمانية مؤسسة مالية (08) وهي كالتالي:

***جدول رقم(04)** المصارف والمؤسسات المالية النشطة

	2014	2015	2016	2017	2018
أ) المصارف	20	20	20	20	20
المصارف العمومية	6	6	6	6	6
المصارف الخاصة	14	14	14	14	14
ب) المؤسسات المالية	9	9	9	9	8
المؤسسات المالية العمومية	6	6	6	6	6
المؤسسات المالية الخاصة	3	3	3	3	2
ج) المجموع	29	29	29	29	28

***المصدر**: بنك الجزائر ديسمبر 2019

ومن الجدول أعلاه تتكون المؤسسات المالية من مؤسستين ماليتين (02) عمومية، خمس مؤسسات(05) متخصصة في الإيجار المالي من بينها ثلاثة (03) عمومية وتعاضدية فلاحية للتأمين الفلاحي، معتمدة للقيام بالعمليات المصرفية التي اتخذت في نهاية سنة 2006 صفة مؤسسة مالية. في نهاية 2018 لا تزال شبكة المصارف العمومية مهيمنة ب 1151 وكالة مقابل 1145 في 2017، أما شبكة المصارف الخاصة، فقد بلغت 373 وكالة مقابل 55 في نهاية 2017، في ما يخص المؤسسات المالية استقر عدد وكالاتها عند 95 وكالة. سجل إجمالي الوكالات لكامل النظام البنكي 1619 وكالة مقابل 1606 وكالة في 2017، أي وكالة واحدة لكل 26560 شخص في 2018، مقابل وكالة واحدة ل 26276 شخص في 2017.

***جدول رقم(05)** تطور القطاع المصرفي الجزائري (عدد الوكالات)

	2014	2015	2016	2017	2018
أ) المصارف	1445	1496	1489	1511	1524
المصارف العمومية	1113	1123	1134	1146	1151
المصارف الخاصة	332	34	355	365	373
ب) المؤسسات المالية	86	87	88	95	95
المؤسسات المالية العمومية	77	78	79	79	80
المؤسسات المالية الخاصة	9	9	9	16	15
ج) المجموع	1531	1556	1577	1606	1619

كما عرفت نسبة السكان العاملين إلى شبابيك الوكالات المصرفية ارتفاعا طفيفا في 2018ما يعادل شباك مصرفي لكل 8154 شخصا في سن العمل مقابل شباك مصرفي لكل 8139 شخص في 2017.[1]

كما صرح محافظ بنك الجزائر في لقاء مع الوسطاء المعتمدين بمناسبة حلول السنة الجديدة 2020 أن الساحة البنكية الجزائرية تتسم بضعف شبكتها مقارنة مع بلدان المنطقة، حيث لا تبلغ سوى 1664 وكالة أي بنسبة تغطية تقدر ب وكالة واحدة لكل 27587 نسمة في حين أن المعيار هو وكالة واحدة لكل 5000 نسمة.[2]ومنه فإن السوق المصرفية الجزائرية تتطلب أكثر من أربعة (04) أضعاف العدد الحالي من الوكالات للوصول إلى المعايير المعمول بها في التغطية المصرفية، وأن السوق الجزائرية مازالت تتسع لعدد أكبر من المصارف سواء عمومية أو مختلطة أو أجنبية.

[1] بنك الجزائر، مرجع سابق، ص 74-75.

[2] www.bank-of_algeria.dz communication03022020ar-pdf

الفرع الثاني: النسب السوقية للمصارف النشطة في الجزائر

إن المصارف العمومية تمارس هيمنة على القطاع المصرفي والمالي في الجزائر بحصة قدرها 87 %، حيث لم تترك للقطاع الخاص إلا 13% لا تمثل فيه الصيرفة الإسلامية إلا حصة صغيرة جدا من السوق المصرفية والمالية الإجمالية.[1]

والشكل الموالي يبين توزيع النسب بين أهم البنوك الخاصة العاملة في الجزائر

الشكل(01): النسب السوقية لصيرفة للبنوك الخاصة الجزائرية (نسبة للقطاع المصرفي الخاص)

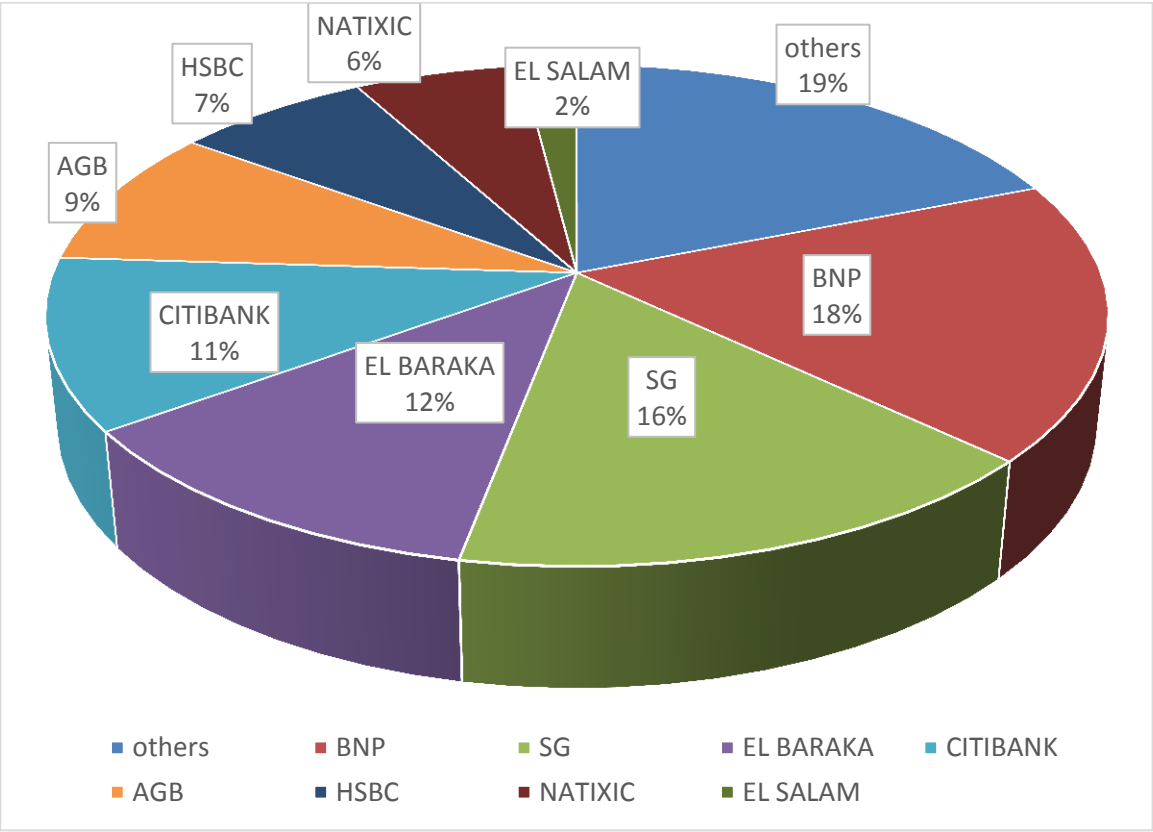

* المصدر: تقرير صندوق النقد العربي، ص https://www.amf.org.ae/ar.25

تاريخ الاطلاع :2022/04/05

حيث أن بنك بيان بي باريبا الجزائر استحوذ على نسبة 18% وبنك سوسيتي جينيرال الجزائر يحوز على نسبة 16% من إجمالي السوق، يليها بنك البركة بنسبة 12% في حين تحصلت سيتي بنك على نسبة 11% وبنك الخليج الجزائر على 9%،

[1] Intervention-parlement-03042020pdf De www-bank-of- algeria2022/04/06 :تاريخ الاطلاع

وأش أس بي سي –الجزائر على نسبة 7%، أما نسبة ناتكسيس الجزائر فهي 6%، وتحصل بنك السلام على نسبة 2%، وباقي البنوك فتقاسمت نسبة 19% المتبقية من السوق.

مما سبق نلاحظ أنَ البنوك الفرنسية الممثلة في BNP Paribasو SGو Natixis

تستحوذ لوحدها على نسبة تقدر ب 36%من السوق المصرفي المخصص للبنوك الخاصة ومايعادل4.68% من السوق المصرفي الجزائري.

أما البنوك العمومية فإن حصة سوق بنك الجزائر الخارجي هي الأعلى بنسبة تقدر

ب 26.07 % تليها حصة البنك الوطني الجزائري بنسبة تقدر ب 27.37 %، أم حصة بنك التنمية المحلية فتقدر ب8.29 % والباقي موزع بين القرض الشعبي الجزائري، والصندوق الوطني للتوفير والاحتياط بنك، وبنك الفلاحة والتنمية الريفية.[1]

الشكل(02): النسب السوقية للبنوك العمومية

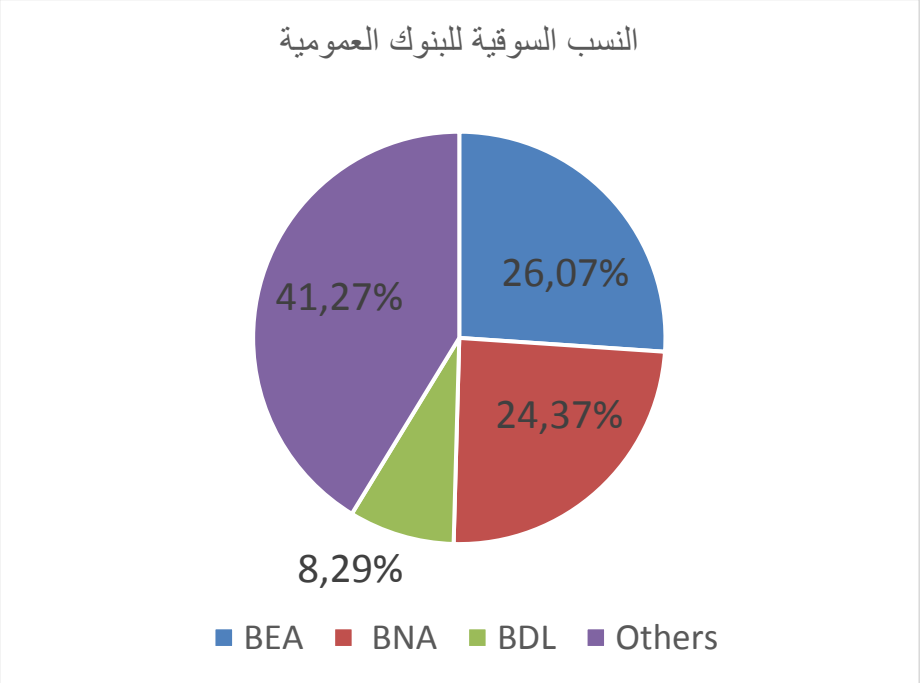

[1] دحاك عبد النور، إشكالية إنشاء شبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية بين الوضعية البنكية والمعيارية الشرعية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد28، مجلد 18، 2022، ص203.

وأحصى بنك الجزائر 19 بنكا معتمدا بالجزائر إلى غاية جانفي 2021، تنشط في الساحة المالية الجزائرية والجدول التالي يحصي عدد شبابيك الصيرفة الإسلامية بوكالات هذه الأخيرة.

***جدول رقم(06)** قائمة البنوك المعتمدة في الجزائر حتى جانفي 2021 وبعض البيانات المتعلقة بها

اسم البنك	البلد الأصلي وطبيعة البنك	عدد الوكالات والسنة بين 2019 و2021	عدد شبابيك الصيرفة الإسلامية المفتوحة
بنك الجزائر الخارجي BEA	عمومي	216	-
البنك الوطني الجزائري BNA	عمومي	218	فتح أكثر من50 شباك
القرض الشعبي الجزائري CPA	عمومي	150	فتح أكثر من100 شباك قبل نهاية الفصل الأول سنة2021
بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR	عمومي	327	فتح 09 شبابيك وفتح 58 شباك قبل نهاية شهر نهاية سبتمبر 2021
بنك التنمية المحلية BDL	عمومي	160	-
الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط CNEP	عمومي	218	وكالة خاصة بالصيرفة الإسلامية – فتح 40 شباك 2021
سوسيتي جينرال SGA	فرنسي	91	-
بي أن بي الجزائر BNP PARIBAS	فرنسي	71	محاولة اطلاق منتجات إسلامية منذ 2014
ناتكسيس–الجزائر NATIXIS Algerie	فرنسي	91	-
فرانسا بنك الجزائر –Fransabank Al	فرنسي	15	-

Djzair			
سيتي بنك/فرع بنك CITIBANK	أمريكي	01	-
بنك المؤسسة العربية المصرفية-الجزائرABC	بحريني جزائري	24	-
تروست بنك-الجزار TRUST BANK Algerie	كويتي جزائري	35	فتح شبابيك الصيرفة الإسلامية
اسم البنك	البلد الأصلي وطبيعة البنك	عدد الوكالات والسنة بين 2019و2021	عدد شبابيك الصيرفة الإسلامية المفتوحة
هاوسينغ بنك الجزارHousing Bank	أردني جزائري	07	فتح شباك منذ سنة 2015
بنك الخليج-الجزائر AGB	كويتي جزائري	61	-منتجات إسلامية منذ 2017 -فتح شباك-البراق
البك العربي-الجزائر/فرع بنك Arabe Bank PLC Algeria	أردني جزائري	08	-
أش أس بي سي-الجزائر/فرع بنك HSBC Algeria	بريطاني	02	-
بنك البركة الجزائري AL BARAKA	بحريني جزائري	32	بنك إسلامي
بنك السلام-الجزائر AL SALAM BANK Algeria	الإمارات	18	بنك إسلامي
المجموع: 19 بنك عمومي وأجنبي	06 عمومية +13 بنك أجنبي	1583	فتح 320 شباك قبل نهاية 2021

***المصدر:** دحاك عبد النور، مرجع سابق، ص202.

المطلب الثاني: الشبابيك الإسلامية في البنوك الخاصة

قامت بعض البنوك الخاصة بتقديم منتجات الصيرفة الإسلامية بالجزائر لعملائها تلبية لمتطلباتهم، وتماشيا مع ظروف السوق، التي تعرف طلبا متناميا على هذه المنتجات في الجزائر، ولاستقطاب شرائح أخرى.

الفرع الأول: بنك الخليج الجزائر GULF BANK ALGERIA

افتتح بنك الخليج الجزائر، وهو بنك خاص برأس مال أجنبي، في مارس 2004 بمساهمة ثلاث مصارف دولية رائدة هي: بنك برقان، بنك تونس العالمي والبنك الأردني الكويتي، والتابعة لشركة المشاريع الكويتية (KIPCO)، حيث كانت المساهمة برأس مال قدر ب: 1.600.000.000دج. ومساهمة كل بنك كانت على الترتيب كما يلي 60%، 30 %، 10%[1]

يمتلك البنك (AGB) أكثر من 60 وكالة وهي موزعة في أربع مديريات إقليمية، و39 ولاية وذلك لإضفاء صفة اللامركزية على الإدارة ومن أجل تسهيل تدفق المعلومات واتخاذ القرارات.[2]

إلى جانب الممارسات المصرفية التقليدية يقوم بنك الخليج الجزائر بتقديم تمويلات مصرفية متوافقة مع أحكام الشريعة الإسلامية، حيث بدأ تقديم هذا النوع من المنتجات سنة 2008 متمثلة في منتجين مصرفيين إسلاميين هما: صيغة المرابحة وصيغة السلم، بهدف جذب المزيد من المدخرات من المتعاملين الذين يرفضون التعامل بالفائدة، حيث يقدم بنك الخليج الجزائر منتجاته الإسلامية لثلاث فئات وهي: الأفراد، المهنيين والمؤسسات. والجدول الموالي يلخص التمويلات وفق أحكام الشريعة الإسلامية والقروض التقليدية الممنوحة من طرف بنك الخليج الجزائر من 2008 إلى 2016.

---

[1] بنك الخليج، التقرير السنوي 2004.

[2] الأفق نيوز، elofoknews.com تاريخ الاطلاع: 2022/04/06.

***الجدول رقم(07)** القروض التقليدية والتمويلات الإسلامية لبنك الخليج الجزائر(2008-2016)

السنة	القروض التقليدية (مليون دج)	نسبة الزيادة %	التمويلات لإسلامية (مليون دج)	نسبة الزيادة %	المجموع (مليون دج)
2008	10464	/	1088	/	11552
2009	12656	120.95	1711	157.26	14367
2010	14707	116.20	2597	151.78	17316
2011	24202	164.56	5181	199.5	29383
2012	35414	146.32	8343	161.03	43757
2013	42769	120.80	12108	145.10	54877
2014	50888	119.00	13708	113.20	64596
2015	40764	80.10	17209	125.54	57973
2016	51267	125.76	17955	104.33	69222

***المصدر:** (بنك الخليج الجزائر، التقارير السنوية، 2009-2016)

من الجدول رقم(06) تنحصر نسبة الزيادة في القروض التقليدية بين القيمتين [80.10 % 164.56 %]، وبلغ متوسط الزيادة ب 124.21 %، بينما انحصرت نسبة الزيادة في التمويلات الإسلامية بين القيمتين [104.33 % 199.5 %] وبلغ متوسط الزيادة ب 144.72 % وبمقارنة هاتين النسبتين نلاحظ أن الزيادة في التمويلات الإسلامية فاقت التمويلات التقليدية في هذه الفترة، وهذا ما يشجع بنك الخليج الجزائر على التوسع في استخدام صيغ تمويل إسلامية أخرى وابتكار أخرى تلبي متطلبات العملاء ولا تتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية.

الشكل رقم03: منحى تطور نسبة رصيد التمويلات الإسلامية مقارنة برصيد القروض التقليدية

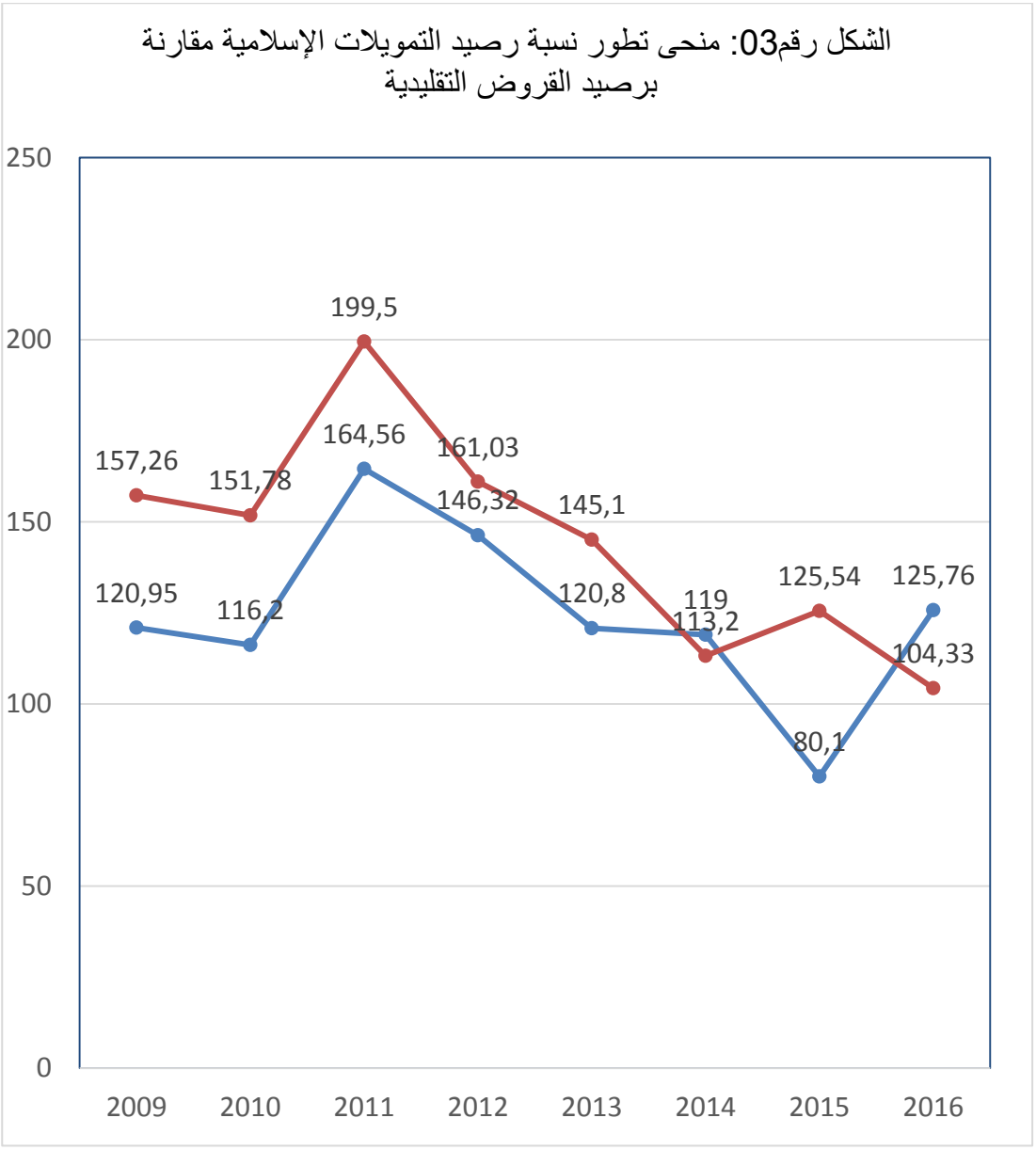

*من إعداد الطالبتين بالاعتماد على التقارير السنوية لبنك الخليج(AGB)، 2016

نلاحظ من خلال الرسم البياني أن حجم التمويل الإسلامي أعلى من التمويل التقليدي في هذه الفترة ماعدا في سنتي 2014 و2016، حيث كان تراجع التمويل الإسلامي لصالح التمويل التقليدي.

أما الجدول الموالي فيعكس حجم التمويل الإسلامي ل AGB مقارنة بإجمالي حجم التمويل في الفترة (2017 –2020)

***الجدول رقم(08)** حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي حجم التمويل في بنك الخليج الجزائر(2017-2020) الوحدة: ألف دج

السنة	الرصيد القائم في نهاية السنة من حجم التمويل الإجمالي	الرصيد القائم في نهاية السنة من حجم التمويل الإسلامي	نسبة رصيد التمويل الإسلامي %
2017	153825301	30765060.2	20
2018	169327668	38945363.64	23
2019	153664521	44562711.09	29
2020	169135315	40000000.00	24

***المصدر:** سليمان ناصر، مرجع سابق، ص 349.

يتضح من خلال الجدول رقم(07) أن التمويل الإسلامي ببنك الخليج الجزائر يحافظ على نموه بشكل متواصل، ولا يزال يعتمد على صيغتي المرابحة والسّلم، ففي سنة 2020 بلغت نسبة المرابحة 80 % ونسبة السّلم 20 %.

الفرع الثاني: بنك تراست TRUST ALGERIA:

هو بنك عضو في مجموعة NEST INVESTMENTS HOLDING. LTD مقرها في قبرص، حيث يمتلك أفراد عائلة أبو نحل أغلبية رأس مالها، تستثمر NEST INVESTMENTS HOLDING .LTD في مختلف قطاعات الأنشطة لا سيما الخدمات المالية، تتواجد بقوة خاصة في دول الشرق الأوسط، هذه المجموعة تعمل في 22 دولة من بينها الجزائر. وبموجب القانون الجزائري فإن TRUST BANK ALGERIA(TBA) هو بنك خاص برأس مال خاص أنشئ في 14 أفريل 2002 في شكل شركة ذات أسهم

برأس مال أولي 750 مليار دج، وبدأ نشاطه في أفريل 2003، واعيد رفع رأس ماله الاجتماعي بانتظام ويقدر حاليا ب 20 مليار دج، وقد ارتفع إلى 13 مليار دج في 2012 ثم 17 مليار و194 مليون في نهاية 2019 متوافقا مع التنظيمات المحددة لرأس

المال الأدنى للبنوك والمؤسسات المالية في الجزائر. لديه 31 وكالة موزعة على التراب الوطني.[1]

وفي شهر جويلية 2014 أنشأ شباك للمنتجات المصرفية الإسلامية وبدأ في النشاط الفعلي سنة 2016، والجدول الموالي يوضح حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي حجم التمويل في (TBA) من سنة 2016 إلى سنة 2020

***الجدول رقم(09)** حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي التمويل في(TBA) من 2016 –2020 الوحدة دج

السنة	صيغة التمويل الإسلامي	الرصيد القائم في نهاية السنة	الرصيد القائم لإجمالي التمويل في نهاية السنة	النسبة المئوية لرصيد التمويل الإسلامي %
2016	البيع بالتقسيط	1438087115.43	36159395557.30	3.98
	المجموع	1438087115.43		
2017	البيع بالتقسيط	2378656259.86	50715739240.38	5.48
	السلم	373244294.68		
	المجموع	2751900554.54		
2018	البيع بالتقسيط	4755105780.69	63094671523.74	13.01
	السلم	3287311082.55		
	الإجارة	165878947.53		
	المجموع	8208295810.77		
2019	البيع بالتقسيط	8270244268.15	58320920604.54	15.97
	السلم	720111801.17		
	الإجارة	325959476.31		
	المجموع	9316315545.63		

[1] التقرير السنوي لبنك (TBA) www.trustbank.dz.RapportAnn2020V2FR.PDF تاريخ الاطلاع: 2022/04/29.

2020	البيع بالتقسيط	3879620325.00	59490850910.78	11.10
	السلم	2339595962.61		
	الإجارة	382784481.35		
	المجموع	6602000768.96		

***المصدر:** سليمان ناصر، مرجع سابق، ص 353-354.

نلاحظ من خلال الجدول رقم(08) أن النسبة المئوية لرصيد التمويل الإسلامي عرفت تزايدا ملحوظا بداية من سنة 2016 بنسبة3.98% إلى غاية15.97% سنة 2019، وهذا الارتفاع يعكس رضا الزبائن وإقبالهم على هذا النوع من التمويل، إلا أن تراجع سنة2020 له ما يبرره وهي تأثير جائحة كورونا على الاقتصاد بشكل عام.

والجدول الموالي يبين نسب الصيغ التي اعتمدها البنك (TBA) تدريجيا وهي (البيع بالتقسيط، السلم وصيغة الإجارة) بين سنتي 2016 و2020.35

*الجدول رقم (10) تطور نسبة التمويل الإسلامي حسب الصيغ المتعامل بها من طرف (TBA) من 2016 إلى 2020

نوع الصيغة / السنة	النسبة المئوية% البيع بالتقسيط	النسبة المئوية % لصيغة السلم	النسبة المئوية % لصيغة الإجارة
2016	100	/	/
2017	86.44	13.56	/
2018	57.93	40.05	2.02
2019	88.77	7.73	3.50
2020	58.76	35.44	5.80

* **المصدر:** من إعداد الطالبتين، نقلا عن سليمان ناصر، مرجع سابق، ص 353-354

الشكل رقم 4: تطور نسبة التمويل الإسلامي حسب الصيغ المتعامل بها من طرف (TBA)

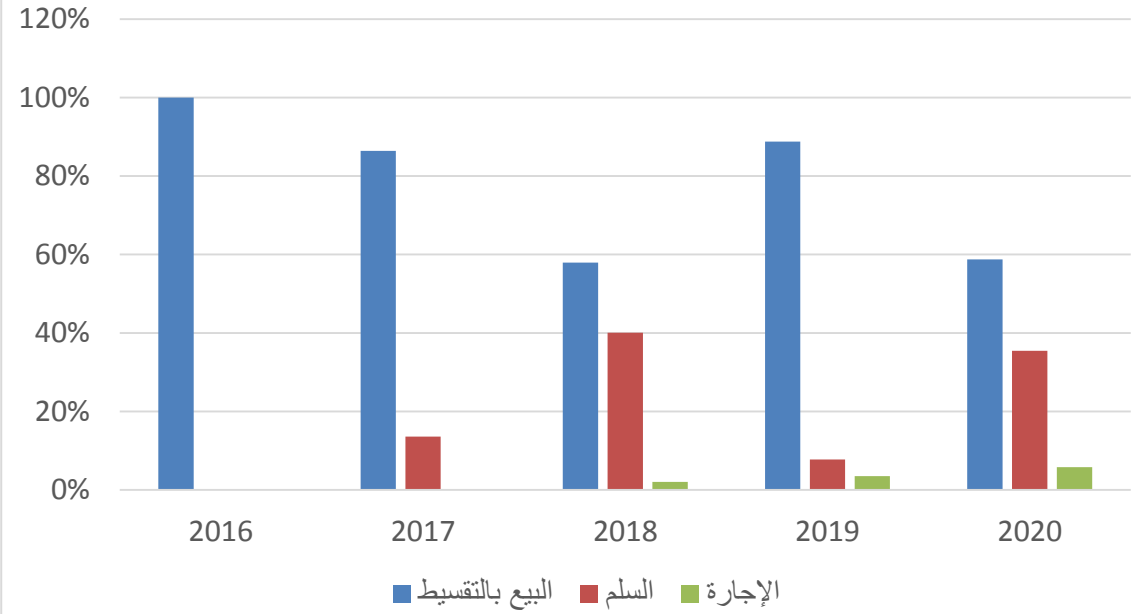

***المصدر:** من إعداد الطالبتين، نقلا عن سليمان ناصر، مرجع سابق،353-354.

من خلال الشكل أعلاه يتضح لنا أن البنك ابتدأ بصيغة واحدة سنة 2016 وهي صيغة البيع بالتقسيط ليدخل عليها سنة 2017 صيغة السلم ثم أضاف صيغة الإجارة سنة 2018 ليستقر في تعاملاته على هذه الصيغ الثلاث دون غيرها من صيغ التمويل الإسلامي الأخرى، إذ يعتمد بشكل كبير على صيغة البيع بالتقسيط وهي موجهة لتنمية الأفراد وتلبية حاجياتهم، وكذلك لزبائن البنك من مؤسسات وشركات، إلى جانب صيغتي السلم بنسبة مقبولة مقارنة بصيغة الإجارة التي لم تتعد فقط نسبة 6 %. واقتصار البنك على مثل هذه الصيغ دون غيرها يقصي التعامل بباقي صيغ التمويل الإسلامي من مشاركة ومرابحة ومضاربة وغيرها.

الفرع الثالث: بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر: Housing Bank for Trade and Finance Algeria

بنك برأس مال أجنبي، بلغ رأس المال المدفوع 10 مليار دج يمتلك منه بنك الإسكان للتجارة والتمويل الأردن 85%، و15 % تعود إلى Libyan Arab Foreign

Investment Company-Algeria، بدأ نشاطه في أكتوبر 2003. وتلبية لمختلف احتياجات عملائه؛ فتح بنك الإسكان الجزائر شباك التمويل الإسلامي وفق أحكام الشريعة الإسلامية في 2015، منها تمويل التجهيزات عن طريق الإجارة المنتهية بالتمليك للمؤسسات، وتعتمد استراتيجيته على مرافقة المؤسسات الجزائرية بمختلف أحجامها في أداء نشاطاتها واستثماراتها. وبنك الإسكان الجزائر(HBTF) متواجد في الأقطاب الاقتصادية الجهوية الرئيسية للبلاد ب 07 وكالات:

(الجزائر العاصمة، وهران، البليدة، سطيف، بجاية وقسنطينة)، وفي إطار نشاطه كبنك عالمي ولتحصيل عمليات التجارة الخارجية يمتلك (HBTF) شبكة من البنوك العالمية المراسلة من الطراز الأول في كل القارات.[1]

والجدول الموالي يظهر حجم التمويل الإسلامي في بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر ابتداء من سنة 2016 إلى سنة 2020.

الجدول (11)** حجم التمويل الإسلامي مقارنة بإجمالي حجم التمويل في بنك الإسكان للتجارة والتمويل الجزائر **2016-2020

الوحدة 01 مليون دج

السنة	الرصيد القائم في نهاية السنة من حجم التمويل الإسلامي	الرصيد القائم في نهاية السنة من حجم التمويل الإجمالي	نسبة رصيد التمويل الإسلامي إلى إجمالي حجم التمويل %
2016	2407.79	27435.24	8.77
2017	7358.01	37979.41	19.36
2018	6332.91	48244.53	13.12
2019	6451.80	41887.44	15.40
2020	6572.22	39494.55	16.64

***المصدر:** سليمان ناصر، مرجع سابق، ص 358.

[1] بنك الإسكان للتجارة والتمويل بالجزائر، https://read.opensooq.com، 28/ 2020/12، تاريخ الاطلاع: 2022/04/29.

من الجدول أعلاه نلاحظ أن نسبة رصيد التمويل الإسلامي سنة 2016 كانت ضئيلة، لتتضاعف بأكثر من مرتين خلال سنة 2017، ثم تعاود الانخفاض خلال 2018، لتعرف نوعا من الاستقرار في النمو في السنتين الموليتين 2019 و2020، دون أن تؤثر عليها جائحة كورونا، في حين عرف الرصيد القائم في نهاية السنة من حجم التمويل الإجمالي لسنتي 2019 و2020 تراجعا ملحوظا مقارنة بسنة 2018، كما تبيّنه القيم في الجدول أعلاه.

"وفي سنة 2020، اعتمد البنك على ثلاث صيغ تمويل إسلامية فقط، وهي صيغة السلم 92 %، المرابحة 6 %، القرض الحسن 2 %، وللعلم أن هذه النسب حسبت على أساس مبلغ التمويل الإسلامي الممنوح في كامل السنة والذي يساوي 14592.9 مليون دج وليس كأرصدة قائمة في نهاية السنة."[1]

ويمكن تمثيل نسب التمويل حسب الصيغ لسنة 2020 كما يلي:

الشكل رقم(05): نسب التمويل حسب الصيغ لسنة 2020 لبنك الإسكان للتجارة والتمويل

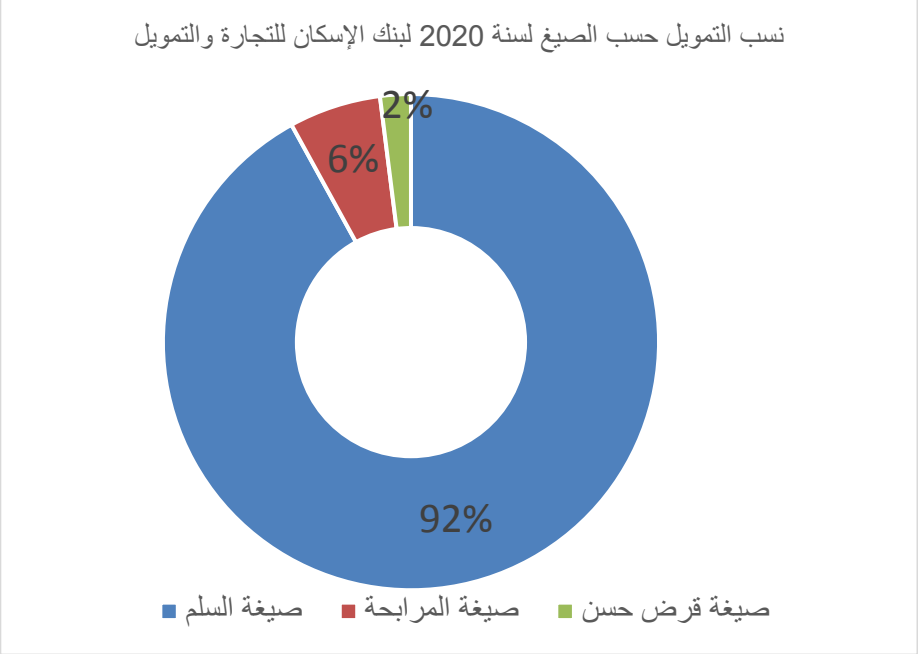

***المصدر:** من إعداد الطالبتين، نقلا عن سليمان ناصر، مرجع سابق، ص360.

[1] سليمان ناصرن مرجع سابق، ص 360.

نلاحظ من خلال الشكل أعلاه، أن صيغة السلم تستحوذ على نسبة 92 % من إجمالي نشاط التمويل الإسلامي، وهذا يعكس استراتيجية البنك في تمويل التجارة الخارجية مقارنة بصيغتي المرابحة والقرض الحسن وغياب باقي صيغ التمويل الإسلامي الأخرى.

وما يمكن استخلاصه مما سبق: أن هذه المصارف السابقة الذكر تعتمد على صيغ البيوع ذات الدخل أو الهامش الثابت كالمرابحة والسلم والإجارة والبيع بالتقسيط، وهي صيغ قليلة المخاطرة وتتمتع بنسبة ضمان عالية، في حين نلاحظ غيابا تاما في تشكيلة صيغها من صيغ المشاركة والمضاربة وغيرها، حيث الغنم بالغرم؛ أي ارتفاع درجة المخاطرة وضعف الضمانات.

المطلب الثالث: الشبابيك الإسلامية في البنوك العمومية

إن الإصرار على فتح شبابيك الصيرفة الإسلامية بالبنوك العمومية بالجزائر كان لأسباب متعددة، وأهمها سعي الحكومة للحصول على مصادر تمويل داخلية متواجدة خارج النظام المصرفي، لهذا طلبت من جميع البنوك العمومية التجارية فتح هذه الشبابيك حسب جهوزية كل مصرف

الفرع الأول: سعي البنوك العمومية لاستقطاب المدخرات

يُعزى ضعف أداء القطاع المصرفي بالجزائر، حسب محافظ البنك المركزي، إلى عوامل خارجية وأيضا إلى ممارسات داخلية مشبعة ببعض السلوكات البيروقراطية، خصوصا عندما يتعلق الأمر بإيداع أو سحب مبالغ كبيرة من طرف المودعين الذين يترددون عموما عند القيام بإيداعات معتبرة، خوفا من عدم تمكنهم من استرداد أصولهم حين يرغبون في ذلك، مما يؤدي حتما إلى عدم ثقة عامة الجمهور اتجاه القطاع المصرفي. وتكتسي التزامات القطاع أهمية بالغة، كون الوضع الاقتصادي الحالي للبلد يستدعي مساهمة ديناميكية ومبتكرة وفعالة من أجل بلوغ التطور المنشود، وبالتالي تمويل مشاريع ذات قيمة مضافة اقتصادية عالية، وذلك من خلال جلب الموارد المتواجدة خارج

القطاع البنكي من جهة، ومن جهة أخرى، مجابهة التحديات التي يواجهها هذا القطاع، سواء من حيث التكنولوجيات الجديدة وبالتالي رقمنة وتأمين المعطيات، أو من حيث تنويع المنتجات.[1]

إن إدراج أو تطوير المنتجات المصرفية والمالية المتوافقة مع أحكام الشريعة ستساهم بلا شك في إثراء شريحة المنتجات المصرفية والمالية التي من المرجح أن تستقطب حصة مهمة من العملة المتداولة خارج النظام المصرفي وتوجيهها نحو توظيفات منتجة، وبالتالي، نحو المزيد من الأداء في مجال الوساطة المصرفية والمالية، مع الاستجابة إلى التطلعات المشروعة للمدخرين، حيث عرفت التجربة في مجال استخدام هذه الأدوات، على الصعيد الدولي، إثراء معتبرا خلال السنوات الأخيرة، يمكن للبنوك والمؤسسات المالية في الجزائر الاستفادة منه، ومن شأن هذا أن يسمح للنظام المصرفي والمالي الجزائري التقدم بوتيرة أسرع في هذا الاتجاه، لا سيما وأن الصيرفة البديلة لم تشهد إلا تطورا ضعيفا في الجزائر، منذ إنشاء مؤسستين متخصصتين، على الرغم من الإشارات التي توحي بإقبال معتبر في هذا المجال. بالفعل فإن الصيرفة البديلة في الجزائر لا تمثل حاليا سوى حصة صغيرة من السوق المصرفية والمالية الإجمالية.

يمكن للمصارف العمومية الغائبة عموما في هذا الفرع من الصيرفة، ونظرا لوزنها المهيمن في القطاع المصرفي والمالي، بحصة قدرها 87% أن تشكل ناقلا حاسما لتعميم هذه المنتجات، حيث تضمن لهم تغطية جغرافية شاملة من خلال تواجدها الواسع من حيث الشبكات، هذا ما يتماشى مع الإرادة المزدوجة، المعرب عنها من طرف كل من السلطات العمومية والمصارف العمومية نفسها، من أجل تشجيع وتعميم هذه الأدوات المالية البديلة لصالح إدماج مالي أوسع، في الوقت نفسه، فإنه من شأن هذا التطور أن يساهم في استقطاب حصة معتبرة من الكتلة النقدية المتداولة خارج المصارف أو المكتنزة من أجل تمويل توظيفات منتجة ودعم الجهود الجارية لمواجهة صعوبات التمويل بالطرق

[1] www.bank of algeria.dz. مرجع سابق

الكلاسيكية، يجب أن يرتكز تطوير هذه الأدوات على إقامة، على مستوى المصارف والمؤسسات المالية المعنية، أنظمة معلوماتية ومحاسبية وإدارية متمايزة وملائمة فضلا عن ترتيبات إجرائية مكيفة وفضاءات مخصصة. يجب أن يتوفر للبنوك والمؤسسات المالية المعنية، أيضا، موظفين مؤهلين ومخصصين حصريا لهذا الفرع من الصيرفة.[1]

الفرع الثاني: فتح شبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك العمومية

استجابة لمتطلبات العملاء من جهة وأوامر الحكومة من جهة أخرى شرعت كل البنوك العمومية التجارية بفتح شبابيك الصيرفة الإسلامية وفق برنامج زمني تدريجي لغاية إتمام العملية لتشمل كل وكالات البنوك العمومية بالجزائر.

أولا: الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط(CNEP-banque)

تأسس صندوق الوطني للتوفير والاحتياط فعليا في 10 أوت 1964 على أساس شبكة لصندوق تضامني بين الولايات والبلديات الجزائرية، وتمثلت مهامه الأساسية في جمع أموال التوفير. أما أول وكالة للصندوق فقد افتتحت أبوابها بتاريخ 01 مارس 1967 في تلمسان، في حين أن تسويق دفتر الصندوق الوطني للتوفير كان قبل ذلك بسنة على مستوى شبكة البريد. وفي 06 أفريل 1996، عدل صندوق الوطني للتوفير والاحتياط نظامه الأساسي بحصوله على الترخيص كبنك، إذ أصبح بإمكانه القيام بكل العمليات البنكية باستثناء عمليات التجارة الخارجية. وفي 31 ماي 2005، قررت الجمعية العامة غير العادية منح الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط–بنك إمكانية التركيز أكثر على تمويل البنية التحتية والنشاطات المرتبطة بالبناء لا سيما لإنجاز أملاك عقارية ذلت طابع مهني وإداري وصناعي، وأيضا البنية التحتية الفندقية، الصحية، الرياضية، التربوية والثقافية. كما قررت الجمعية العامة العادية المنعقدة بتاريخ 28 فيفري 2007، المرتبطة بإعادة التمركز الاستراتيجي للبنك، السماح له بمنح القروض العقارية للخواص، القروض الرهنية المقررة بنصوص قانونية السارية المفعول لدى البنك، والقروض الاستهلاكية. كما

[1] www.bank of algeria.dz.intervention-parlemt-03042018-ar.pdf

تم إقرار منح القروض بصفة الأولوية وبصورة أساسية للموفرين ثم بعد ذلك لغير الموفرين.[1]

وفي 2018 تم رفع رأس ماله الاجتماعي من 14 إلى 46 مليار دج، ويمتلك البنك 219 وكالة و47 شباك مخصص للتمويل الإسلامي.[2]

أطلق الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط في الفاتح ديسمبر 2020 أول وكالة له مخصصة للصيرفة الإسلامية بالجزائر العاصمة تقدم في مرحلة أولية ثلاث منتجات وهي منتجان ادخاريان: حساب الصك الاسلامي، الحساب الجاري الإسلامي، ومنتج التمويل وهو الإجارة التمليكية. وكان قد افتتح في نوفمبر 2019 خمس وكالات مختلطة للتمويل الإسلامي في الجزائر العاصمة، عين تموشنت، قسنطينة، البويرة وبسكرة.[3]

ثانيا: البنك الوطني الجزائري(BNA)

أول بنك تجاري وطني، أنشئ البنك الوطني الجزائري بتاريخ 13 جوان 1966، حيث مارس كافة النشاطات المرخصة للبنوك التجارية ذات الشبكة، كما تخصص إلى جانب هذا في تمويل القطاع الزراعي، في، 1982 أعيدت هيكلة البنك الوطني الجزائري لينبثق عنه بنك الفلاحة والتنمية الريفية الذي اختص بالتكفل بتمويل وتطوير المجال الفلاحي، وفي 1990، وبعد صدور قانون النقد والقرض، انتقل البنك من التسيير الموجه إلى التسيير الذاتي واعتبر كشخص معنوي يؤدي كمهنة اعتيادية، كافة العمليات المتعلقة باستلام أموال الناس، عمليات القروض وأيضا وضع وسائل الدفع وتسييرها تحت تصرف الزبائن. وفي 1995، كان أول بنك حاز على اعتماده، بعد مداولة مجلس النقد والقرض

[1] https: //ar.wikipedia.org/wiki/2022/04/30 :تاريخ الاطلاع

[2] https: //www.cnepbanque.dzالموقع الرسمي لصندوق التوفير والاحتياط 2022/04/30 :تاريخ الاطلاع

[3] https: //www.mf.gov.dz›الموقع الرسمي لوزارة المالية 2022/04/30 :تاريخ الاطلاع

بتاريخ 05 سبتمبر 1995. في 2009، تم رفع رأس مال (**BNA**) من14600 مليار دج إلى 41600 مليار دج، وفي 2018 أعيد رفع رأس ماله إلى 150000 مليار دج.[1]

أطلق البنك الوطني رسميا يوم الثلاثاء 04 أوت 2020 نشاط الصيرفة الإسلامية ليصبح بذلك أول بنك عمومي يمارس هذا النشاط في الجزائر، من خلال تسويق منتجات مطابقة لتعاليم الشريعة الإسلامية، وفي هذا الإطار طرح البنك الوطني الجزائري مجموعة ثرية من صيغ الادخار والتمويل، الموافقة لتعاليم الشريعة الإسلامية والتي تمت المصادقة عليها من قبل هيئة الرقابة الشرعية بالبنك ومن طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الإسلامية. هذه المنتجات البالغ عددها 09 والمخصصة لمرحلة انطلاق العمل بالصيرفة الإسلامية، مصممة من أجل تلبية الطلب الملّح والمرصود لمختلف فئات المجتمع من أفراد، مدخرين، المهنيين ومؤسسات. وهي تتمثل في: الحساب الإسلامي للودائع تحت الطلب، الحساب الجاري الإسلامي، حساب التوفير الإسلامي، حساب التوفير الإسلامي للشباب ‹‹ القصر››، حساب الاستثمار الإسلامي غير المقيد، المرابحة العقارية، المرابحة للتجهيزات، المرابحة للسيارات، وكذا الإجارة. وانطلق تسويق هذه المنتجات يوم الأحد 09 أوت 2020.

قام البنك الوطني الجزائري يوم الخميس 16 سبتمبر 2021، بوضع تحت تصرف الجمهور أول وكالة مخصصة حصريا للصيرفة الإسلامية، والمتمثلة في وكالة حسين داي"635" بولاية الجزائر، وقد تم توسيع تسويق التسع (09) منتجات الموافقة لأحكام الشريعة الإسلامية، إلى (64) شباك موزع عبر التراب الوطني.[2]

ثالثا: القرض الشعبي الجزائري(CPA)

القرض الشعبي الجزائري هو بنك تجاري تم إنشاؤه في ديسمبر 1966 بموجب الأمر 66-33 المؤرخ في 29 ديسمبر 1966. وهو ثاني بنك ظهر بعد الاستقلال بعد البنك الوطني الجزائري، وقد تم إنشاؤه باستغلال مجموعة من البنوك السابقة وهي:

[1] www.BNA.DZ الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري تاريخ الاطلاع:2022/04/30

[2] www.BNA.DZ الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائري تاريخ الاطلاع:2022/04/30

البنك الشعبي التجاري والصناعي (الجزائر، وهران، قسنطينة، عنابة) والبنك الجهوي للقرض الشعبي الجزائري، وفي 07 أفريل 1997، وبعد استيفاء الشروط المطلوبة من قانون النقد والقرض، حصل القرض الشعبي الجزائري على ترخيص بمزاولة العمل المصرفي من بنك الجزائر، وأصبح ثاني بنك عمومي يحصل على هذا الترخيص من بنك الجزائر. تم رفع رأس المال الاجتماعي ل**(CPA)** عدة مرات، ففي سنة 1983 رفع رأس ماله من 15مليون دج في1966 إلى 800 مليون دج، ثم إلى 5.6 مليار دج سنة 1992، ف 9.31 مليار دج سنة 1994، ورفع بعد ذلك إلى 13.6 مليار دج سنة1996، ثم في سنة 2000 تم رفع رأس المال الاجتماعي إلى 21.6 مليار دج وفي 2004 وصل رأس المال إلى 25.3 مليار دج بعد ذلك رفع إلى 29.3 مليار دج سنة 2006، ليُرفع إلى 48 مليار دج سنة 2010. يغطي القرض الشعبي الجزائري حاليا مجموع التراب الوطني ب 159 وكالة.[1]

شرع القرض الشعبي الجزائري يوم 25 أكتوبر 2020 بإطلاق تسع(09) منتجات للصيرفة الإسلامية على مستوى وكالته بوادي حيدرة بالجزائر العاصمة، وهي منتجات مخصصة للأفراد والمهنيين والشركات، وخاصة الشركات الصغيرة والمتوسطة. وشملت منتجات الإيداع والتمويل مثل الحساب الجاري الإسلامي، وحساب الصك الإسلامي، وحساب التوفير الإسلامي، وحساب الاستثمار الإسلامي، ومرابحة عقار، ومرابحة سيارة مع مرابحة تجهيز، بالإضافة إلى الإجارة العقارية ومعدات، وتوقع البنك أن يفتتح 100

شباك للصيرفة الإسلامية على مستوى وكالاته قبل نهاية السداسي الأول من 2021.[2]

[1] www.cpa-bank.dz الموقع الرسمي لبنك القرض الشعبي، تاريخ الاطلاع:2022/04/30

[2] https: //www.aps.dz/ar/economie/97210-2020-12-03-17-09-44

رابعا: بنك الجزائر الخارجي (BEA)

أنشئ بنك الجزائر الخارجي (BEA) في الفاتح أكتوبر 1967 وفق الأمر رقم 67-204، على شكل شركة وطنية، وفي 1970 أوكلت له كل العمليات البنكية مع الخارج التي تقوم بها أهم الشركات الوطنية الجزائرية، وفي 1989 تغير القانون الأساسي له ليتحول إلى شركة ذات أسهم محافظا على نفس أهدافه الأولية، وفي 2011 افتتح البنك أول وكالة

له للخدمات الحرة على مستوى التراب الوطني، وأعلن على رأس ماله الاجتماعي المقدر ب 76 مليار دج. وفي فيفري 2017 أعلنت إدارة البنك على فتح وكالات بفرنسا قبل نهاية 2017، وفي 2019 قام بنك الجزائر الخارجي برفع رأس ماله الاجتماعي من 150 مليار دج إلى 230 مليار دج، وجاء هذا الرفع في إطار استراتيجيته في التطوير على المستوى العالمي.[1]

أطلق بنك الجزائر الخارجي شباكه الأول المخصص للصيرفة الإسلامية يوم الخميس 30 ديسمبر 2021 على مستوى وكالته الرئيسية بالجزائر العاصمة تزامنا مع إطلاق وكالتين له بولاية عين الدفلى والعلمة، وفي 17 جانفي 2022، تم إطلاق وكالتين بالجزائر العاصمة (جزائر وسط وجزائر غرب)، وفي 20 فيفري 2022، أطلق خدمات التمويل الإسلامي على مستوى وكالة وهران، ويسعى بنك الجزائر الخارجي على إطلاق التمويل الإسلامي في كل وكالاته المتواجدة عبر كامل التراب الوطني.[2]

طرح بنك الجزائر الخارجي 09 منتجات إسلامية في مرحلة أولى، خمسة منها متعلقة بالتوفير وتضم منتجات خدمات تحت الطلب وحساب ودائع تحت الطلب وهو موجه للأفراد والهيئات التي ليس لها أغراض تجارية كالجمعيات، إضافة إلى الحساب الجاري الإسلامي الموجه للتجار والمؤسسات الربحية، وحساب التوفير الإسلامي بصيغتين الأولى تحت الطلب بدون أرباح والثانية بالأرباح تتراوح بين 50 و90 بالمائة

[1] https: //ar.wikipedia.org/wiki2022/04/30:تاريخ الإطلاع

[2] https: //www.aps.dz/economie/133546-2022/05/01:تاريخ الاطلاع

حسب مدة تجميد الأموال وفق مبدأ المضاربة، أما المنتجات الخاصة بالتمويلات فهي أربعة، ثلاثة منها موجهة للأفراد وهي صيغ المرابحة؛ المرابحة لشراء المسكن والمرابحة لشراء السيارة وشراء التجهيزات الكهرو منزلية والأثاث، إضافة إلى الصيغة الرابعة وهي الإيجار المنتهي بالتمليك الموجه للمهنيين والشركات الصغيرة والمتوسطة.[1]

ويعتزم البنك فتح شبابيك تسوق منتوجات الصيرفة الإسلامية عبر 44 وكالة خلال سنة 2022.[2]

خامسا: بنك الفلاحة والتنمية الريفية(BADR)

بنك شامل وجواري، يعتبر بنك الفلاحة والتنمية الريفية (بدر بنك) مؤسسة مالية وطنية تم إنشاؤها في 13 مارس 1982، يعمل بنك الفلاحة والتنمية الريفية منذ أربعين سنة، على تدعيم تنمية ريفية ومشاريع زبائنه بشكل فعال، بما في ذلك تمويل الفلاحة، الصناعات الغذائية، الصيد البحري وتربية المائيات، وهي المجالات التي تجعله في ركب البنوك الأخرى ما يشكل دعما للاقتصاد الوطني وتحسين مستواه. يعمل من خلال 326 وكالة و39 مجمع استغلال جهوي موزعة عبر التراب الوطني، بالإضافة إلى نظام معلومات جديد للمزيد من الأمان، السهولة، الفعالية والسرعة.[3]

كما أنها تعتبر، من حيث الشكل القانوني، شركة ذات أسهم برأس مال اجتماعي يقدر ب 2.200.000.000 دج.[4]

أطلق بدر بنك أربعة عشر (14) منتوجا وفق تعاليم الشريعة الإسلامية القائمة على المرابحة على غرار مرابحة غلتي، مرابحة الأشغال العمومية ومرابحة أشغال النقل وغيرها والأربعة عشر خدمة هذه المقدمة في إطار الصيرفة الإسلامية، ستة منها تخص

[1] https: //www.echoroukonline.com//2022/05/01 :تاريخ الاطلاع

[2] https: //Bank of-algeria.dz/2022/05/01:تاريخ الاطلاع

[3] https: //www .badrbanque.dz‹الموقع الرسمي لبنك البدر2022/05/01:تاريخ الاطلاع

[4] https: //www.etudier.com› Banque2022/05/01:تاريخ الاطلاع

الادخار والتوفير وثمانية أخرى هي منتجات تموين على صيغة المرابحة: تموين من أجل اقتناء مواد أولية واقتناء العتاد، واقتناء العتاد الفلاحي، وتغطية النفقات المتعلقة بالعمليات الزراعية وكذلك تمويل عمليات التصدير. كما أن البنك سيعمل على إطلاق منتوجات أخرى في السوق خاصة تلك المتعلقة باقتناء السيارات والمساكن، وأن هذه المنتجات تخضع إلى مصادقة هيئة شرعية داخل البنك إضافة إلى مصادقة المجلس الإسلامي الأعلى، ويعمل بنك البدر على تعميم شبابيك الصيرفة الإسلامية على كافة وكالاته عبر التراب الوطني.[1]

في18مارس2021 أطلق بدر–بنك خدمات الصيرفة الإسلامية من البليدة وعقب ذلك افتتاح العديد من الشبابيك وهو عازم على تعميمها بوكالاته الـــــ 327 قبل نهاية 2022.[2]

سادسا: بنك التنمية المحلية (BDL)

بنك التنمية المحلية **(BDL)**هو بنك تجاري عمومي، تم إنشاؤه في 30 أفريل 1985 يمتلك حاليا شبكة بنكية تقدر ب 162 وكالة عبر التراب الجزائري، 157منها تعالج العمليات البنكية و06 منها مخصصة للرهون، وبنك التنمية المحلية هو شركة ذات أسهم، ورأس ماله الاجتماعي يقدر ب 73.000.000.000 دج، ويعتبر بنك التنمية المحلية بنك المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والصناعات الصغيرة والمتوسطة والتجارة في أوسع معانيها ثم بنك المهن الحرة والأفراد والعائلات.[3]

أعلن بنك التنمية المحلية بتاريخ 10 جانفي 2022 عن إطلاق خدمات الصيرفة الإسلامية تحت اسم "البديل"، وفي المرحلة الأولى سيتم اطلاق تسع(09) شبابيك إسلامية "البديل" على مستوى خمس ولايات من الوطن، ويتعلق الأمر بولاية الجزائر العاصمة

[1] https: //www.aps.dz/ar/economie2022/05/01:تاريخ الاطلاع

[2] https: //www.mf.gov.dzالموقع الرسمي لوزارة الماليةتاريخ الاطلاع:2022/05/01

[3] https: //m.facebook.com›BDLالموقع الرسمي لبنك التنمية المحليةتاريخ الاطلاع:2022/05/01

(وكالات سطاوالي(158) والجزائر وسط(107) وبراقي(108) وسيدي يحي(114) إضافة إلى وكالة حسين داي(104))، وكذلك على مستوى وكالة قسنطينة(318) ووكالة غرداية(185)، مع وكالة وهران(420)، بالإضافة إلى وكالة سطيف(374) في انتظار أن يصل المجموع إلى خمسين(50) شباكا إسلاميا نهاية 2022.

ويعرض بنك التنمية المحلية من خلال شبابيك " البديل" تسعة (09) منتجات مطابقة لمبادئ الشريعة الاسلامية ومصادق عليها من طرف الهيئة الشرعية الوطنية للإفتاء للصناعة المالية الاسلامية وهيئة الرقابة الشرعية للبنك. وتتمثل هذه المنتجات في "إجارة عقارية منتهية بالتمليك" للأفراد و"مرابحة سيارات" للأفراد و"مرابحة استهلاك" للأفراد و"مرابحة الاستثمار" للمؤسسات وكذا "مرابحة استغلال" للمؤسسات. كما تشمل منتجات "الحساب الجاري الاسلامي" و"حساب الشيك الاسلامي" و"حساب الادخار" و" ودائع حساب الاستثمار بالمضاربة".[1]

الفرع الثالث: فوائد ومخاطر الجمع بين الصيرفة الإسلامية والصيرفة التقليدية

إن فتح النوافذ الإسلامية في المنظومة البنكية الجزائرية من شأنه أن يعود بشكل إيجابي على تمويل الاقتصاد، وذلك بفضل السياسة المرنة التي تتميز بها الصيرفة الإسلامية حيث يمكن أن تدخل في النشاط المصرفي فئتين من المدخرين.

الفئة الأولى: تتمثل في المدخرين الذين كانوا يرفضون التعامل بالفوائد الربوية بسبب تحريمها شرعا، وهو مبرر عدم فتح حسابات لهم في البنوك التقليدية، وهؤلاء سيتجهون إلى المصارف الإسلامية، لأنها تمثل ملاذا آمنا لمدخراتهم واستثماراتهم؛

الفئة الثانية: وتتمثل في أصحاب المدخرات متوسطة الحجم والصغيرة، حيث أن وجود مصارف إسلامية بتوجهها المعلن وسياستها المرنة، سوف يشجع هذه الفئة إلى الإقبال على فتح الحسابات الادخارية والاستثمارية لديها. كما أنه إذا نجحت النوافذ الإسلامية في

[1] https: //www.aps.dz/ar/economie/2022/05/01:تاريخ الاطلاع

تحقيق نتائج أعلى لديها من نتائج الفروع الأخرى التقليدية، فإن ذلك سيدفع إدارة البنك إلى التوسع

في الظاهرة عن طريق فتح نوافذ أخرى تعمل بنفس المنهج بدلا من الإكثار في فتح فروع تقليدية.[1]

إن الجزائر بلد مسلم، وإن الجانب الديني هو عنصر دفع من شأنه أن يعزز نشر المنتجات المالية الإسلامية في المجتمع. في الواقع، فإن إنشاء الأعمال التجارية الصغيرة في ما يتعلق بأساليب التمويل المقترنة بسياسة نقدية مناسبة لصالح هذا التمويل المبتكر، والبديل سيكون أصلا محددا لتحفيز الطلب، فتعزيز توسع المنتجات والعمليات الجديدة. بالإضافة إلى ذلك، فإن السياق الحالي، الذي يتسم بالابتكارات المالية ولكن أيضا بأزمات النظام المصرفي التقليدي، يدفع السلطات العامة إلى اللجوء إلى آليات التمويل الأخرى، لا سيما التمويل الإسلامي. حيث يقدم هذا الأخير حاليا بديلا هائلا يمكنه سدّ أوجه القصور في التقنيات المصرفية المعاصرة وبالتالي تقليل آثار المضاربة وعدم اليقين المرتبطين بالمجال الحقيقي والمالي.[2]

وهناك عدد من العوامل التي تدفع عملية التقارب بين الصيرفة التقليدية والصيرفة الإسلامية والتي تلعب دورا في قيام المصارف التقليدية بفتح نوافذ تابعة لها للقيام بمهمة ممارسة أعمال الصيرفة الإسلامية. ويأتي في مقدمتها نمو حجم السيولة المتاحة لديها وزيادة حدة المنافسة بين المصارف فضلا عن رغبتها في استقطاب وداع شرائح كبيرة

[1] حمادي موراد وآخرون، مرجع سابق، ص 271.

[2] قانة ابراهيم وآخرون، تطور المنتجات المالية الإسلامية في الجزائر: مسح لعملاء البنوك الإسلامية والتقليدية، المؤتمر الدولي الشامل للقضايا النظرية وسبل معالجتها العملية، دار الرافد للنشر، المجلد 01، جانفي 2021، ص 31

من المواطنين، تفضل التعامل مع المصارف الإسلامية دون غيرها لنزعات دينية أو شخصية أو غيرها.[1]

ومن المؤشرات الإيجابية أنه في مدة 60 يوما فقط استطاعت 09 شبابيك للصيرفة الإسلامية لبدر–بنك أن تستقطب ما يقارب 01 مليار دج من الودائع.[2]

وأحصى بنك الجزائر الخارجي في 31 مارس 2022 على مستوى وكالته بتيزي وزو فقط ودائع بقيمة 600 مليون دج.[3]

وتهدف هذه الاليات التمويلية إلى السماح للاقتصاد الوطني بالخروج من فلسفة الاقتصاد الريعي إلى فلسفة الاقتصاد متعدد الموارد، وهذا لن يتحقق إلا بانخراط المتعاملين الاقتصاديين في سياسة الإنتاج والاستثمار المنتج، وسوف توفر البنوك على مستوى ولايات الوطن منتجات على حسب خصوصية المناطق بهدف ترقية المنتوج الوطني وتحقيق الأمن الغذائي.[4]

إن قيام المصارف بممارسة أعمال الصيرفة الإسلامية والصيرفة التقليدية مجتمعة، يمكن أن ينشأ عنه بعض المشاكل وخاصة في مجال تقديم التمويل للمشاريع التقليدية المختلفة، ومن أبرزها أن يكون رأس مال المصرف نقيا وصافيا من شوائب الربا إضافة إلى ما يأتي:

أولا: إن معظم صيغ التمويل الإسلامي تتطلب أن يمتلك المصرف الإسلامي أصول وموجودات المشروع الذي جرى تمويله، وهذا الأمر يخلق مشكلة للمقرض التقليدي الذي يتطلع إلى التدفقات المالية للمشروع وأصوله كضمانة لتوظيفاته؛

---

[1] سنان محمد رضا الشبيبي، ضوابط ومخاطر الجمع بين الصيرفة التقليدية والصيرفة الإسلامية في ضوء التجربة الدولية، البنك المركزي العراقي، ص 2. https: //iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/07/

[2] https: //www.echouroukonline.com2022/05/01:تاريخ الاطلاع

[3] https: //www.aps.dz/ar/economie2022/05/01:تاريخ الاطلاع

[4] https: //www.mf.gov.dzالموقع الرسمي لوزارة الماليةتاريخ الاطلاع:05/01/

ثانيا: إن وصف وتحديد التدفقات المختلفة للدخل يصبح أكثر صعوبة عندما يكون هناك قروض مقدمة على أساس الصيرفة التقليدية وأخرى على الصيرفة الإسلامية، حيث يطلب المقرضين الاعتياديين تخصيصا اسميا لضمان حقوقهم من أجل منع المقرضين الإسلاميين من استلام أصل رأس مال المشروع قبلهم؛

ثالثا: إن عدم وجود معايير موحدة للصيرفة الإسلامية يؤدي إلى اختلاف وجهات نظر الهيئات الشرعية للمصارف الإسلامية، التي لها منافذ إسلامية في مختلف قضايا العمل المصرفي مما يؤدي إلى إمكانية التقارب بين الصيرفة التقليدية والإسلامية داخل المصارف ذاتها؛

رابعا: إن اعتماد المصارف الإسلامية على الودائع القصيرة الأجل يجعلها غير قادرة على تمويل المشاريع الاقتصادية بسبب عدم إمكانية المواءمة بين آجال ودائعها القصيرة الأمد وقروضها المتوسطة والطويلة الأمد؛

خامسا: إن إدخال المصارف التجارية لأدوات تمويل إسلامية ضمن موجوداتها دون تغيير مقابل في هيكل مصادر الأموال(المطلوبات) من شأنه إحداث فجوات وتجاوزات وخلط بين المخاطر المصرفية حسب السقوف المحددة من البنك المركزي وحسب سياسة إدارة المخاطر للمصرف وحسب نظامه الأساسي.

ومما سبق يستنتج ما يلي:

1. أن بعض أنواع التمويل الإسلامي قد تؤدي إلى تملك المصرف للبضائع والعقارات والمتاجرة بها وتحمل مخاطرها السوقية ومخاطر هلاكها مثل المرابحة والمشاركة؛
2. أن أدوات التمويل الإسلامي التي ينشأ عنها ذمم ثابتة مثل المرابحات والاستصناع والتي تتميز بعائد ثابت طوال فترات السداد ينشأ عنها مخاطر فجوات أسعار فائدة نتيجة وجود ودائع ذات فائدة محددة بأسعار متغيرة في جانب المطلوبات، في حين يمكن للمصارف التجارية الحدّ من بعض هذه المخاطر باستخدام أدوات التحوط وفرض غرامات التأخير وتكثيف نشاط تحصيل الديون؛

3. أن بعض أدوات التمويل الإسلامية مثل المضاربة والمشاركة المتناقصة تعرض المصرف لمخاطر المشاركة في رؤوس الأموال، وهي لا تتناسب مع مصادر الأموال المقترضة بمعدلات فوائد محددة.

ومن الأمور الشرعية والقانونية التي يمكن أن تثار في حالة تقديم المصارف التجارية ائتمان في شكل تمويل إسلامي ضمن موجوداتها ما يلي:

1. تقديم ائتمان بأدوات إسلامية ولكن بتمويل يعتمد على الودائع ذات الفائدة؛
2. عند احتساب غرامات تأخير قد يتم إدراجها ضمن الأرباح بالمصرف التجاري بخلاف المصارف الإسلامية التي لا يسمح لها شرعيا فرض هذه الغرامة؛
3. وجود بعض الإشكاليات التطبيقية للأمور الشرعية والقانونية التي تحكم عقود المرابحات والاستصناع والإجارة والمضاربات وأدوات التمويل الأخرى، والتي قد ينشأ عنها مخاطر والتزامات؛
4. أن تتخذ الفتاوي الشرعية بين الجواز وعدم الجواز بين مصرف وآخر أساسا للمنافسة وهو ما يؤثر على توازن السوق وسمعته وعلى المصداقية المصرفية؛
5. الحاجة إلى تعديل النظام الأساسي للمصرف بما يتناسب مع الأنشطة الجديدة.[1]

[1] سنان محمد رضا الشبيبي، مرجع سابق، ص2-4.

خلاصة الفصل الثاني:

مما سبق التطرق إليه، نخلص إلى مجموعة من النقاط الآتية الذكر:

1. إن المشرع الجزائري تأخر بـــ30 سنة كاملة ليعتنق النظام المصرفي الإسلامي وليس بشكل كلي، وإنّما بشكل جزئي، حيث سمح للبنوك عامة، والبنوك العمومية خاصة، بتسويق المنتجات المالية الإسلامية؛
2. نظام بنك الجزائر20-02 والتعليمة 2020-03 لذات البنك اعتمدت تسمية الصيرفة الإسلامية بدل التشاركية التي جاء بها نظام بنك الجزائر 18-02 الملغى؛
3. النظام البنكي الجزائري لا يحوز إلا على بنكين إسلاميين في حين تنبهت بعض البنوك الأجنبية لتسويق المنتجات المالية الإسلامية منذ مدة، وذلك لما عرفته هذه المنتجات من إقبال عليها؛
4. نظام بنك الجزائر20-02 والتعليمة 2020-03 حددا الشروط الشكلية والموضوعية لفتح شبابيك الصيرفة الإسلامية، وفصل رأس مال هذه الأخيرة عن البنك الأم لمنع اختلاط الأموال وبالتالي إبعاد كل التباس، وحددا كذلك صلاحية هيئة الرقابة الشرعية القبلية والبعدية التي تجيز أو لا تجيز المنتج؛
5. نظام بنك الجزائر20-02 جاء معرفا للمنتجات الإسلامية في حين أن تعليمة بنك الجزائر 20-03 جاءت مفصلة للمواد الأربع والعشرين لنظام بنك الجزائر 20-02 وإن شابه بعض الهفوات التي عابها الباحثون؛
6. المشرع الجزائري لا يزال مترددا في اتخاذ قرار حاسم حول الصيرفة الإسلامية، حيث اكتفى بأنظمة ولم يعدل قانون النقد والقرض ولا حتى بعض المواد التي تحترم خصائص الصيرفة الإسلامية؛
7. السوق المصرفي والمالي الجزائري لا يزال ضعيفا وبحاجة إلى زيادة كمية ونوعية من الخدمات المصرفية والمالية، ولا يزال كذلك يتسع لعدد أكبر من المصارف ولخدمات أفضل؛

8. القطاع العام يهيمن بنسبة عالية جدا تبلغ 87% من إجمالي النشاط المصرفي وهو يمتلك 06 مصارف من مجموع 19 بنكا نشطا بالجزائر، وهذا يحد من المنافسة؛

9. البنوك الخاصة تحقق نتائج إيجابية وهي تعتمد على صيغ إسلامية قليلة المخاطرة وتتحاشى الصيغ الأخرى؛

10. محاولة السلطات العمومية اكتساب ثقة المدخرين واحترام مبادئهم يمكن أن تؤتي أكلها خاصة وأن البنوك العمومية تغطي كل شبر من التراب الوطني، ويمكن للنوافذ الإسلامية بها أن تحقق نقلة نوعية سواء على مستوى النشاط المصرفي أو على مستوى النشاط الاقتصادي الذي سيسعى لتحقيق التنمية الوطنية خاصة وأن المنتجات الإسلامية ستراعي خصائص كل منطقة جغرافية؛

11. الوازع الديني للفرد الجزائري حتى وإن لم يؤخذ بعين الاعتبار من طرف السلطات سابقا، فهو اليوم يعد أحد دوافع عودة الأموال الموجودة خارج النظام المصرفي إليه لتؤدي الوظيفة التنموية المنوطة بها.

خاتمة

خاتمة:

انتشرت ظاهرة النوافذ الإسلامية وعرفت نجاحا كبيرا، نتيجة المنافسة الشديدة بين البنوك العريقة للحصول على أرباح من مناطق الفوائض المالية وتلبية احتياجات العملاء بها بما يخدم مصلحة الطرفين، وهو اجتناب العملاء للربا، وتحقيق البنوك للأرباح. وإن اختلف الفقهاء في جواز أو عدم جواز تعامل المسلم مع هذه النوافذ فقد قدم كل فريق حججه، وتظل الحرية مطلقة لكل دولة في تبني أو عدم تبني مثل هذا المدخل.

أما عن الجزائر والتي لايزال فيها السوق المالي والمصرفي ضعيفا، ولا تحوز إلا على بنكين إسلاميين فقط، والتي تأخرت بما يقارب ثلاثين سنة بعد إصلاحات قانون القرض والنقد 1990 في تبني الصيرفة الإسلامية، فسمحت مؤخرا للبنوك العمومية تحت نظام بنك الجزائر 20-02 بفتح شبابيك للصيرفة الإسلامية مستقلة محاسبيا وماليا عن البنك الأم بتقديم خدمات إسلامية مختلفة، وذلك بهدف حشد المدخرات الموجودة خارج النظام المصرفي لإعادة صبها فيه لتخدم الوظيفة المنوطة بها لتمويل المشاريع وتعظيم الأرباح وتحقيق التنمية الاقتصادية. وهذه الخطوة الجبارة التي تتوافر لها شروط النجاح من التغطية الجغرافية والإطار البشري المؤهل وإن كان له ميراث تقليدي، فيمكنه أن يحقق نهضة اقتصادية حقيقية، خاصة وأن البنوك العمومية تهيّمن على 87% من إجمالي النشاط المصرفي الوطني، وإن سمحت بنسبة من هذه الحصة لتتحول إلى الصيرفة الإسلامية التي تعرف طلبا، حينها يمكن أن يكون لها أثر إيجابي على المدى القريب.

وفي الأخير نقترح أن:

- تحافظ البنوك التقليدية على مصداقية استقلالية النوافذ الإسلامية ماليا ومحاسبيا، كما هو منصوص عليه في نظام بنك الجزائر20-02؛

- تعمل المصارف التقليدية التي افتتحت بها نوافذ إسلامية على التقرب إلى الجمهور، وذلك باستعمال كل وسائل الاتصال المتاحة للتعريف بخدمات هذه النوافذ، والتأكيد على شرعية منهجها؛

- تقوم البنوك التقليدية بتنمية الموارد البشرية العاملة في مجال الصيرفة الإسلامية، وذلك من خلال دورات تكوينية، وإقامة توأمة مع الإطارات الجامعية المتخصصة في هذا المجال فقها وقانونا واقتصادا؛

- تنشئ البنوك التقليدية نوافذ إسلامية بالشراكة مع بنوك إسلامية أجنبية متخصصة للاستفادة من خبراتها؛

- تعمل البنوك التقليدية على تطوير منتجات نوافذ الصيرفة الإسلامية بها وما يتماشى ومتطلبات العصر، المواطن والمنافسة ضمن الانضباط الشرعي، وكذلك البحث في الفقه المالكي في مجال المعاملات الاقتصادية والالتزام به؛

- تقوم السلطات النقدية بتطوير القطاع المالي والمصرفي، والتقليل من سيطرة القطاع العام، وذلك بفتح المجال أمام القطاع الخاص المحلي والأجنبي وعقد شراكات معها، وحبذا لو يكون التفضيل للبنوك الإسلامية؛

- يُعدّل قانون النقد والقرض، وهو جوهر العمل المصرفي والمالي بالجزائر، وتدرج مواد تتماشى مع مبادئ وخصوصيات العمل المصرفي الإسلامي.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: الكتب

1. شهاب أحمد سعيد العزعزي، إدارة البنوك الإسلامية، ط1، دار النفائس، عمان، الأردن، 2012.
2. محمود حسين الوادي وآخرون، المصارف الإسلامية، ط6، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان الأردن، 2016.
3. ناصر سليمان، تجربة البنوك الإسلامية في الجزائر دراسة تقييمية عامة، ط1، منشورات آلفا للوثائق، قسنطينة،
4. الجزائر، 2022
5. يعرب محمود ابراهيم الجبوري، دور المصارف الإسلامية في التمويل والاستثمار، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.

ثانيا: رسائل وأطروحات

أ-أطروحات:

1- مريم سعد رستم، تقييم مداخل تحول المصارف التقليدية إلى مصارف إسلامية، أطروحة دكتوراه، جامعة حلب، سوريا، 2014.

ب-رسائل

1. محمد بن أحمد بن عبد المحسن العوهلي، النوافذ الإسلامية في المصارف الربوية (دراسة فقهية تطبيقية)، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماجستير، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، سنة 1426ه.
2. محمد حمود فهد بشير، محددات اختيار البنوك الإسلامية من وجهة نظر المتعاملين الأفراد مع البنوك الإسلامية في دولة الكويت (دراسة ميدانية)، مذكرة ماجستير، جامعة الشرق الأوسط، عمان، الأردن، 2013.
3. مصطفى ابراهيم محمد مصطفى، تقييم ظاهرة تحول البنوك التقليدية للمصرفية الإسلامية، رسالة ماجيستير، الجامعة الأمريكية المفتوحة، مكتب القاهرة، 2006.

ثالثا: المجلات

1. ابراهيم قانة وآخرون، تطور المنتجات المالية الإسلامية في الجزائر: مسح لعملاء البنوك الإسلامية والتقليدية، المؤتمر الدولي الشامل للقضايا النظرية وسبل معالجتها العملية، دار الرافد للنشر، المجلد 01، جانفي 2021.
2. أحمد خلف حسين الدخيل، النوافذ الإسلامية في المصارف الحكومية العراقية، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، العدد2 المجلد 19، 2012.
3. أم الخير قوق ، الإطار القانوني للمصارف الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث للدراسات الأكاديمية، العدد01، المجلد 07، 2020.
4. سليم بلقاسمي ، عمليات الصيرفة الإسلامية في الجزائر على ضوء نظلم بنك الجزائر رقم 20-02، مجلة نور للدراسات الاقتصادية، العدد10، المجلد 06، جوان 2020.
5. سهى مفيد أبو حفيظة، إنشاء النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية في فلسطين ((الفرص والتحديات))، مجلة بيت المشورة-مجلة دولية محكمة في الاقتصاد والتمويل الإسلامي-mashurajournal.comالعدد 11، أكتوبر 2019، دولة قطر.

6. عبد الرزاق بلعباس، صفحات من تاريخ المصرفية الإسلامية: مبادرة مبكرة لإنشاء مصرف إسلامي بالجزائر في أواخر عشرينات القرن الماضي، دراسات اقتصادية إسلامية، العدد 02، مجلد19.

7. عبد الله بن عبد العزيز المعجل، لمحات من التجربة الماليزية في المصرفية الإسلامية، مجلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، العدد 35، محرم 1436ه.

8. عبد النور دحاك ، إشكالية إنشاء شبابيك الصيرفة الإسلامية في البنوك الجزائرية بين الوضعية البنكية والمعيارية الشرعية، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، العدد28، مجلد 18، 2022.

9. فتحي بلدغم وآخرون، مكانة الصيرفة الإسلامية ودورها في تفعيل النشاط المصرفي –تقييم تجربة الجزائر–، مجلة

البحوث في العلوم المالية والمحاسبة، العدد01، المجلد 3، 2018.

10. مراد حمادي وآخرون، دراسة واقع وآفاق تطوير الصيرفة الإسلامية وفق الإصلاحات المصرفية 2018 و 2020،

مجلة البشائر الاقتصادية، العدد الأول، المجلد 07، أفريل 2021.

11. مفيدة نادي وآخرون، النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية بين النظري والتطبيق–دراسة حالة: TRUST BANK،

مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، العدد2، مجلد 5، 2021.

12. ميلود بن حوحو، قراءة في أحكام النظام 20–02 المؤرخ في 15 مارس 2020، المجلة الجزائرية لقانون الأعمال،

العدد 01، جوان 2020.

13. نجيب سمير خريس، النوافذ الإسلامية في البنوك الربوية من منظور اقتصادي إسلامي، مجلة الزرقاء للبحوث والدراسات الإنسانية، العدد02، المجلد 14، 2014.

14. نصيرة بن السيلت وآخرون، تقديم البنوك التقليدية للمنتجات المصرفية الإسلامية وواقع تطبيقها في الجزائر، مجلة الدراسات الاقتصادية المعاصرة، العدد1، مجلد6، 2021.

15. يونس الزين وآخرون، واقع تجارب الدول الأوروبية في فتح نوافذ إسلامية المعوقات والتحديات، مجلة الفقهية الاقتصادية، جامعة حمة لخضر، الوادي، الجزائر، العدد 03، 2017.

رابعا: المؤتمرات والملتقيات

1. المعيار المعدل لكفاية رأس المال لمؤسسات الخدمات المالية الإسلامية (القطاع المصرفي)، مجلس الخدمات المالية الإسلامية IFSB،translation@ifsb.org ، كولا لامبور ماليزيا، 2021.

2. حسين حسين شحاتة، الضوابط الشرعية لفروع المعاملات الإسلامية بالبنوك التقليدية، مجلة الاقتصاد الإسلامي، القاهرة، يناير 2001.

3. سعيد بن سعد المرطان، تقويم المؤسسات التطبيقية للاقتصاد الإسلامي: النوافذ الإسلامية للمصارف التقليدية، طبعة تمهيدية مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، 2005 .

4. فهد الشريف، الفروع الإسلامية التابعة للمصارف الربوية دراسة في ضوء الاقتصاد الإسلامي، طبعة تمهيدية مقدمة إلى المؤتمر العالمي الثالث للاقتصاد الإسلامي، جامعة أم القرى، 2005.

5. لطفي محمد السرحي، الفروع الإسلامية في البنوك التقليدية ضوابط التأسيس وعوامل النجاح، بحث مقدم إلى مؤتمر المصارف الإسلامية اليمنية واقع وآفاق المستقبل، جامع الكتب الإسلامية، المجلد1، 2010.

6. محمد النوري، التجربة المصرفية الإسلامية بأوروبا: المسارات، التحديات والآفاق، بحث مقدم للدورة التاسعة عشرة للمجلس، اسطنبول، 2009م.

خامسا: القوانين واللوائح

1. 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق 15 مارس 2020، المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالي.

2. التعليمة 03-2020، المؤرخة في 03 أفريل 2020 المعرّفة للمنتجات المعلقة بالصيرفة الإسلامية.

سادسا: مواقع الأنترنيت

1. البنوك الإسلامية في كندا ، https://bankingnewsar.com/2021/01/30

٢. البنوك الإسلامية في فرنسا ٢٠٢١ ، ش ص دتنسرزسخا ، ٢٠٢٠/٠٨/٣٠/سسرخ.شخش ص دسنسرزسخ//:ش س ش ش ذ

3. الموقع الرسمي لبنك الجزائر https: //www.bank-of-algeria.dz

4. المصرفية الإسلامية من جدة إلى لندن، جريدة الوطن، http://www.alwatan.com.sa/article/ 14جانفي 2021

5. الموقع الرسمي لصندوق التوفير والاحتياطhttps: //www.cnepbanque.dz

6. الموقع الرسمي لوزارة المالية-https: //www.mf.gov.dz›

7. الموقع الرسمي للبنك الوطني الجزائريwww.BNA.DZ

8. الموقع الرسمي لبنك القرض الشعبي،www.cpa-bank.dz

9. الموقع الرسمي لبنك البدرhttps: //www .badrbanque.dz

10. الموقع الرسمي لبنك التنمية المحليةhttps: //m.facebook.com›BDL

11. الأفق نيوز، elofoknews.com

12. بنك الخليج، التقرير السنوي 2004.

13. بريطانيا تتوسع في أدوات التمويل الإسلامي، تقرير نشره مركز الإعلام والتواصل تابع للحكومة البريطانية،

14. https://www.aljazeera.net/ebusiness/2018/3/6

15. https://ar.wikipedia.org/wiki/بنك الريان

16. تجربة المالية الإسلامية تصل لأمريكا اللاتينيةhttp://www.al-jazirah.com/2016/20160413/mt1.htm

17. جويل ساغيت وفرانس برس، صيرفة إسلامية في فرنسا، مجلة العربي الجديد، ، لندن، 19 نوفمبر 2019، https://www.alaraby.co.uk

18. عبد السلام دورداق، 10دول كبرى رائدة في صناعة التمويل الإسلامي، جريدة الغد، الأردن، 10/06/ 2019، https://www.aa.com.tr/ar

19. فطيمة بوبصلة، دور الترجمة الاقتصادية في توسع البنوك الإسلامية في أوروبا، https : //www.inst.at/trans

20. قائمة أقوى المصارف الإسلامية في العالم أموال جويلية 2015 https://amwal-mag.com/

21. سنان محمد رضا الشبيبي، ضوابط ومخاطر الجمع بين الصيرفة التقليدية والصيرفة الإسلامية في ضوء التجربة الدولية، البنك المركزي العراقي،https: //iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2010/07/

22. لاحم الناصر، النوافذ الإسلامية أم المصارف الإسلامية، صحيفة الشرق الأوسط، عدد 11557، 2010.

23. لاحم الناصر، النوافذ الإسلامية، الشرق الأوسط مجلة العرب الدولية، العدد 11081، 31 مارس 2009.

24. https://www.financialafrik.com/2021/04/08/nigeria-jaiz-bank-renoue-avec-la-croissanceen-2020-malgre-la-pandemie/

25. www.bank-of_algeria.dz communication03022020ar-pdf

26. Intervention-parlement-03042020pdf De www-bank-of- algeria

27. https: //www.aps.dz/ar/economie/

28. https: //www.etudier.com› Banque